قداسة البابا شنودة الثالث والسهام الطائشة الموجهة لسيرته



تأليف

دكتور/ نبيل لوقا بباوي

رقم الإيداع ٢٠٠٦/٧٩٩٠

قداسة البابا شنودة الثالث
والسهام الطائشة الموجهة لسيرته

الإدعاء بأنه:

١ ◄ قام بلوى ذراع الحكومة وأخذ وفاء قسطنطين للدير بعد إسلامها.

٢ ◄ ليس من حقه منع الأقباط من زيارة القدس.

٣ ◄ قام بتحريض منظمات الأقباط فى المهجر ضد مصر لتحقيق أهدافه.

٤ ◄ قراره بعدم الزواج الثانى لمن حصلوا على أحكام بالطلاق شرد آلاف الأسر.

٥ ◄ جعل أموال الكاتدرائيه أموال خاصة له ولا يعيش حياة الرهبنة.

٦ ◄ دكتاتور فى إدارته للمجلس الملى والكنيسة ولا يؤمن بالديمقراطية.

٧ ◄ تقاعسه فى مواجهة الحكومة فى مشكلة بناء وترميم الكنائس.

٨ ◄ عدم وجود ضوابط مالية فى ميزانية الكنائس والأمر متروك لرجال الدين.

٩ ◄ رضخ لضغوط الحكومة لعدم مقابلة اللجنة الأمريكية لعدم معرفة مشاكل الأقباط.

١٠ ◄ يروج لسياسة الحكومة بوجود وحدة وطنية لكى يبقى فى منصبه.

١١ ◄ تسبب فى الغياب القبطى عن الاذاعة والتليفزيون.

١٢ ◄ الأساقفة يعيشون حياة الترف والبذخ بأموال الكنيسة.

١٣ ◄ عدم زواجه جعله غير قادر على استيعاب مشاكل الأسرة القبطية.

١٤ ◄ تسبب بسلبيته فى عدم عودة الأوقاف القبطية للكنيسة.

١٥ ◄ تقاعسه تسبب فى عدم وجود الأقباط فى المناصب القيادية.

١٦ ◄ تقاعسه تسبب فى عدم تمثيل الأقباط فى البرلمان والمجالس المحلية.

١٧ ◄ ليس من حق المجمع المقدس برئاسته الدعوة لترشيح مبارك.

١٨ ◄ على علاقة بالقمص زكريا بطرس الذى يهاجم الإسلام ورموز الإسلام.



تقديم لكتاب
قداسة البابا شنودة الثالث
والسهام الطائشة الموجهة لسيرته

تقديم:

يمثل الحبر الجليل قداسة البابا شنودة الثالث نقطة تحول حقيقية فى تاريخ بطاركة الكنيسة المسيحية الأرثوذكسية فى مصر فهو أول بطريرك يصل إلى قلـــوب المصريين جميعاً ويتغلل فى وجدان الوطن دون تفرقة بين مسيحيين ومسلمين ولعلى – بهذه المناسبة – أقدم ملاحظاتى الثلاث التالية:

أولاً: إن التعددية فى شخصية البابا شنودة الثالث تجعله نموذجاً فريداً قد لا يتكرر أبداً فهو راهب ناسك، وشاعر أديب، وضابط سابق بالقوات المسلحة دافع عن تراب الوطن المصرى وشارك فى الحياة السياسية عن بعد وتفاعل مـــع آمال المصريين وآلامهم فكان بحق تعبيراً أصيلاً عن روح هذا الوطن الذى قال هو عنه "إنه ليس وطناً نعيش فيه ولكنه أيضاً وطن يعيش فينا".

ثانياً: لقد أطلق العرب – مسلمون ومسيحيون – على البابا شنودة الثالث لقب "بطريرك العرب" لا لأنه رئيس مجلس كنائس الشرق الأوسط ولكن لأنه أيضاً مدافع عنيد عن الحقوق الفلسطينية وتحرير الأرض العربية، ويكفى أنه هـــو صـــاحب القرار التاريخى الضخم بألا يدخل الأقباط إلى القدس لزيارة الأماكـــن المقدســـة إلا مع أشقائهم المسلمين بعد تحريرها من دنس الاحتلال ووطـــأة العداون، كما أنه ظل طوال فترة خدمته المباركة شريكاً إيجابياً فى كـــل الأحـــداث التى مرت على الوطن العربى، تفاعل معها وأثر فيها بشكل غير مسبوق.

ثالثاً: لقـــد تحول البابا شنودة الثالث إلى شخصية عامة، مصرياً وعربياً ودولـــياً، حتى طالت شهرته المجاهد الكبير والسياسى القبطى الراحل "مكرم

عبيد" الذى كان واحداً من رواد الوحدة الوطنية فى تاريخ مصر الحديث، وهذه علامة بارزة فى تاريخ هذا الراهب العظيم الذى وضع الأقباط فى مكانهم الطبيعى على خريطة الوطن منذ أن كان مشرفاً على مدارس الأحد حتى توليه كرسى الكرازة المرقسية بعد وفاة القديس الراحل البابا كيرلس السادس فاقترنت ولايته ببداية عهد الرئيس الراحل "أنور السادات" مثلما اقترنت ولاية سلفه بعهد الرئيس الراحل "عبد الناصر".

إن هناك سبباً شخصياً يضاف لأسباب حماسى لشخصية سيدنا البابا – كما يحلو لى أن أسميه مشاركة فى النداء مع إخواننا الأقباط – وهو أنه قد ربطتنى بقداسته صلة أتشرف بأنها قد بلغت حد الصداقة منذ أن كنت موفداً منتظماً من السيد الرئيس "**محمد حسنى مبارك**" –عندما تشرفت بالعمل معه– إلى قداسة البابا فى الشئون التى تهم المصلحة العليا للوطن والمسائل المرتبطة بالوحدة الوطنية المصرية الخالدة وعندما اقتربت من قداسة البابا ازداد يقينى أنه شخصية فذة وعلامة بارزة فى تاريخنا المصرى الحديث.. وإننى إذ أقدم هذا الكتاب عن قداسة البابا شنودة الثالث للدكتور "نبيل بباوى" فإننى لا أكتب هذه السطور دفاعاً عن رجل عظيم ولكننى أسطرها احتراماً لقداسته، وتقديراً لمكانته، ودعاءاً بامتداد خدمته.

د. مصطفى الفقى

رئيس لجنة العلاقات الخارجية
بمجلس الشعب



إهــداء

إلى قداسة الباب شنودة الثالث

وإلى المرحومة والدتي

أهــدي هــذا الكــتاب أولاً إلى قداسة البابا شنودة الثالث وهو من أعظم البطاركة الذين تولوا كرسي الكرازة المرقسية منذ أن تولى البطريرك الأول مــاري مــرقس الرسول الذي أدخل المسيحية إلى مصر ليصبح قداسة البابا شنودة البطريرك ١١٧.

وإنــي فــي هذا الكتاب لا أدافع عن قداسة البابا شنودة ولكني أدافع عن الحــق لأن مكانــة قداســته وعلــو شأنه ومكانته في نفوس المسلمين قبل المســيحيين في مصر والعالم كله تجعله لا يرد على الإدعاءات التي يطلقها البعض على قداسته ولذلك قررت أن أجمع أهم الإدعاءات أو السهام الطائشة التــي وجهــت إلــى قداسته وكذلك قررت أن أدخل في عش الدبابير وأرد بموضوعية بالأسانيد من الواقع الصحيح ومن القوانين الكنسية وتفسير صادق للوقائع بمصداقية شديدة بدون أغراض كما يفعل بعض المدعين.

كمــا أهــدي هذا الكتاب إلى والدتي رحمها الله بدعوة قداسة البابا شنودة الثالــث لأن فكــرة هذا الكتاب خلقتها في فكري ووجداني والدتي قبل وفاتها فكان لها عادة محببة أن تجمع كل أولادها وزوجاتهم وأحفادها كل يوم جمعة للغــذاء بمنزلها ويقوم بهذا الدور الآن اخوتي سامية وسهير وأثناء وجودي بمــنزل والدتي كانت تقرأ مقالة في أحد الصحف المستقلة تهاجم قداسة البابا شنودة بعنف وبافتراء لتشويه سمعته العطرة وقد قالت لي والدتي.. هل قرأت هــذا الإفــتراء على سيدنا قداسة البابا شنودة.. قلت لها لقد قرأتها فقالت إن قداســة البابا شنودة أكبر من أن ينزل من مكانته ويرد على هذه المهاترات ولكــن ألا يوجد شخص يرد بدلاً عنه ومن هنا تولدت فكرة هذا الكتاب لذلك أهــدي هــذا الكتاب إلى روح والدتي وكنت أتمنى أن تقرأ هذا الكتاب الذي

يحقق أمنية غالية لها لأن حب قداسة البابا شنودة كان يجري في دمها وخاصة بعد أن كانت تعاني من مرض شديد وقابلته في ذات يوم في الكاتدرائية وطلبت منه أن يصلي إليها ليشفيها الله وفعلاً استجاب الله لصلاة قداسة البابا شنودة وتم شفائها ورغم أنها توفيت في الثمانين من عمرها إلا أنها ظلت إلى آخر يوم بداخلها حب يكفي الشعب المصري كله فهي تحب الخير لكل الناس حتى لو كان أساء إليها بل كانت تصلي إلى من أساء إليها يومياً حتى يغفر له الله ولم أر إمرأة في طيبة قلبها ليست لأنها هي والدتي ولكن هذه هي الحقيقة وبعد فراقها كنت أتمنى أن يكون يوم وفاتي قبل يوم وفاتها حتى لا أرى ذلك اليوم الأسود في حياتي.

دكتور

نبيل لوقا بباوي



مقدمة المؤلف

أولاً: إنّ طرح أمور الكنيسة للمناقشة العامة أمر حضاري وديمقراطي لمواجهة الحقائق لأنه لا يوجد أسرار لدى المسئولين عن الكنيسة الأرثوذكسية في مصر يخشون منها ويحاولون إخفائها لأن قيادة الكنيسة المصرية الأرثوذكسية برئاسة قداسة البابا شنودة الثالث وهو ذو كريزما خاصة في شخصيته تجعلك تحبه من أول لقاء لأنه عف اللسان، مالك مفردات اللغة الموسوعية في كل محاور المعرفة الثقافية والتاريخية والإقتصادية والسياسية والإجتماعية وغيرها من محاور المعرفة ويتمتع بشخصية جذابة في حديثه لأنه حسب المثل البلدي صاحب نكتة وقفشة وذهنه حاضر وذاكرته قوية لا ينسى أصغر الأشياء حتى في مرحلة طفولته وحتى اليوم.

ثانياً: إن الدخول في أمور الكنيسة الخاصة ليس بدعة فهذا يحدث في كل كنائس العالم الكاثوليكية والبروتستنتينية فالكنيسة الأرثوذكسية ليست في جزيرة منعزلة داخل الدولة المصرية بل هي مثل كل مؤسسات الدولة مثل الأزهر ومثل أي وزارة من الوزارات يجوز مناقشة أمورها بشكل علني ولكن من خلال مبدأ المصداقية والشفافية بأن يكون مناقشة أي مسألة تبحث أو تقال لها أسانيدها ومستنداتها أما بحث الأمور من خلال الغوغائية والتجريح وافتراض السوء في كل تصرف وكيل الإتهامات بلا أدنى دليل لمجرد التشكيك في قيادات الكنيسة الأرثوذكسية ومجرد تشويه تصرفات الكنيسة لتصفية حسابات شخصية كما يحدث من قلة قليلة من الأقباط فإن ذلك لا يجوز من حيث الشكل أو الموضوع لأن الكنيسة المصرية وعلى رأسها قداسة البابا شنودة الثالث أحد الرموز القومية التي يجب الحفاظ عليها قومياً على المستوى المحلي وعلى المستوى العالمي ولذلك فإن تشويه صورة

الكنيسة أو رموزها وخاصة قداسة البابا شنودة بلا أسانيد أو دليل لا يجوز أخلاقياً ولا يجوز تربوياً ولا يجوز عاطفياً ولا يجوز إنسانياً ولا يجوز عقلياً ولا يجوز وجدانياً لأن قداسة البابا شنودة الأب الروحي عن حق لكل الأقباط في مصر والخارج وإذا حاول البعض نقد قداسة البابا شنودة أو تصرفاته فهناك أسلوب متعارف عليه حضارياً في مخاطبة الأب الروحي بأن يكون الأسلوب هو أسلوب مخاطبة الإبن الصغير لوالده بدون تجريح أو إستخدام ألفاظ مبتذلة أو متدنية لأن من يستخدم ألفاظ مبتذلة أو متدنية في مخاطبة والده، فإن الرأي العام سوف يحكم عليه أنه إنسان غير سوي فيجوز لكلّ شخص كامل الحرية أن ينتقد تصرفات الكنيسة وتصرفات قداسة البابا شنودة والمطالبة بتصحيح الأوضاع التي يراها تستحق التصحيح بأسلوب حضاري ونموذج مخاطبة الإبن لذلك الأب، فنقد الآباء الروحيين ليس خطيئة ولكن الخطيئة أسلوب النقد فقداسة البابا شنودة ليس معصوماً من الخطأ فالعصمة للأنبياء وهو بشر مثلنا والبشر معرضون للخطأ والبشر جميعاً خطاءون ولكن عتابي الشديد على الإخوة الذين ينتقدون قداسة البابا شنودة من المسيحيين: هو أسلوب المخاطبة ومن حسن الحظ أنهم قلة لا يتجاوز عددهم أصابع اليد الواحدة أما جميع المسيحيين الأقباط في الداخل والخارج وعددهم عشرة مليون نسمة يكنون كل احترام ومحبة لقداسة البابا شنودة وأنا واحد من الأقباط أستطيع أن أقول بملئ فمي أن حب قداسة البابا شنودة يجري في دمي عبر عروقي.

ثالثاً: الكنيسة المصرية التي أسسها البطريرك الأول ماري مرقس الرسول أحد التلاميذ السبعين للسيد المسيح والذي كتب إنجيل مرقس أحد الأناجيل الأربعة حيث أدخلها إلى مصر في عا ٥٨ ميلادية وظل على

كرسـي الكرازة المرقسية بالاسكندرية بكنيسة بوكليا إلى أن استشهد في عام ٦٨ميلادية على يد الوثنيين وها هو اليوم البطريرك ١١٧ في تاريخ الكنيسة الأرثوذكسـية قداسة البابا شنودة الثالث الذي حافظ على تقاليد ومبادئ ماري مـرقس الرسـول لذلك جعل منها كنيسة شامخة بين كل كنائس العالم وهي كنيسة وطنية ولن تهتز الكنيسة إذا انتقدها أحد أبنائها وهو أمر وارد في كل مجتمع حضاري فكثيراً ما ينتقد أقباط المهجر قداسة البابا شنودة عندما يتوجه إلى زيارتهم في أمريكا وأوروبا ولكن المهم هو أسلوب النقد بلا تجريح من خـلال نمـوذج الإبـن الـذي يتحدث مع والده لأن هناك فرق بين الكنيسة كمؤسسـة لهـا عقيدتها ومبادئها وثوابتها وبين الأشخاص القائمين عليها أو العاملين فيها فهم يجوز الاعتراض على ممارستهم وما يصدرونه من أحكام وتصـرفات وقرارات إدارية تتعلق بتسيير أمور الكنيسة اليومية أو علاقتها بمؤسسـات الدولـة المختلفة فتوجيه النقد للعاملين بالكنيسة ليس في حقيقته توجيه النقد للكنيسة ذاتها ولكن من منطلق المصلحة العامة للكنيسة ذاتها ومن منطلق المحبة للكنيسة وقيادات الكنيسة وخاصة قداسة البابا شنودة.

رابعاً: إنّ بعض الأقباط ينتقدون قداسة البابا شنودة الثالث لأنه يحاول حل مشـاكل الأقباط بهدوء بدون مواجهة مع الحكومة وبدون تصعيد للمواقف أو التشهير بمصر من منطلق أن حل مشاكل الأقباط لا يخص الأقباط وحدهم بل يخص الوطن كله مسلمين وأقباط لأنها تمس تجانسه ومستقبل وحدته فعندما تنتهـي مشـاكل الأقـباط ينتهـي الصداع المزمن الذي يصيب رأس الأمة المصـرية مـن حين إلى حين وخاصة أن أعداء الأمة المصرية يجدون في مشـاكل الأقباط ثغرة كبيرة ينفذون منها، فمنذ أن انعقد المؤتمر القبطي في أسـيوط فـي عـام ١٩١١م لبحث مشاكل الأقباط وكان الرد عليها بمؤتمر

إسلامي في نفس العام للرد على المؤتمر القبطي وحتى اليوم مازالت مشاكل الأقباط يطفو بعضها على السطح لأنها لم تحل حتى الآن رغم مرور حوالي مائـــة عـــام والمشاكل هي نفس المشاكل القبطية، إن المجتمع المصري بكل طوائفه الإسلامية والمسيحية يريد قفل هذا الملف إلى الأبد وهو ملف مشاكل الأقباط في مصر حتى نعود للزمن الجميل في الوحدة الوطنية والمناخ العام مهـــيأ أكثر من أي فترة سابقة بعد الثورة وذلك في عهد مبارك لحل مشاكل الأقباط ولا نريد أن نكون مثل النعامة التي تغرس رأسها في الرمال حتى لا تـــرى الخطـــر القـــادم إلـــيها فأسلوب تجاهل المشاكل وأسلوب التعتيم على المشاكل أصبح لا يجدي لأن المجتمع كله من المسلمين والمسيحيين يعرفون مشاكل الأقباط ويتحدثون عنها في مجالسهم العامة والخاصة وفي الكثير من الكتـــب التـــي تظهر في الأسواق وقد كتبت كتاب مشاكل الأقباط في مصر وحلولهـــا وأســـتطيع أن أؤكـــد أن عهد مبارك هو أفضل عهد لحل مشاكل الأقـــباط لأنـــه رفع بمصداقية شديدة وطبقه في الواقع العملي شعار الدين لله والوطـــن للجمـــيع ولابـــد أن تكون حلول مشاكل الأقباط مصرية من خلال الشرعية الدستورية والقانونية لأن المناخ العالمي الآن في ظل ريادة أمريكا للـــنظام العالمـــي أصـــبحت تتدخل في الشئون الداخلية للدول بحجة حقوق الأقلـــيات وحجة الديمقراطية وحجة حقوق الإنسان وحجة اضطهاد الأقليات الدينـــية وقد صدر قانون من الكونجرس الأمريكي في عام ١٩٩٧م يبيح لها حق التدخل في الشئون الداخلية للدول وهو قانون الحد من الاضطهاد الديني ولـــم يعـــد مقـــبول في مصر داخلياً أو دولياً ما كان يقال في فترة الستينات والســـبعينات أيام عبد الناصر والسادات من أن يقال أن كل من يطالب بحل مشـــاكل الأقـــباط عملياً يرغب في شق صف الوحدة الوطنية فهذا الأسلوب

أصـــبح لا يجــدي فـــي ظل مناخ الحرية والديمقراطية في عهد مبارك لأن الأسلوب القديم في العهود السابقة لمبارك بالقول بأن الظروف التاريخية الآن لا تسمح بمناقشة مشاكل الأقباط لأن فتحها يعطل المسيرة ويعطل التنمية وأن أعــداء الوطـــن يتربصون بوحدتنا الوطنية فهذه أصبحت اسطوانة مشروخة يضحك عليها العالم في الخارج وخاصة أقباط المهجر والمنظمات القبطية في الخـــارج والســفراء الأجانـــب داخل مصر ولذلك أصبح واجباً قومياً طرح مشـــاكل الأقــباط فـــي مصر في عهد مبارك لأنه خلق وحدة وطنية حقيقية وليســت زائفة جعلت الأقباط والمسلمين يعطونه صوتهم من خلال صناديق الانتخابات للتجديد له فترة رئاسة خامسة واستطاع أن يكتسح كل المرشحين أمامـــه مـــن الأحزاب الأخرى بأغلبية ساحقة لذلك فأفضل عهد لحل مشاكل الأقباط هو عهد مبارك.

خامساً: كذلــك فــإن حل مشاكل الأقباط لا يجب أن ينطلق من أرضية طائفــية مـــثلما حدث في مؤتمر الأقباط بأسيوط في عام ١٩١١م الذي حدد مشـــاكل الأقــباط بــل لابد أن يكون حل مشاكل الأقباط انطلاقاً من أرضية وطنــية ولـــيس من أرضية طائفية فالوطن ليس فيه مشاكل الأقباط فقط بل توجــد مشـــاكل للمســـلمين مـــثل مشكلة الأوقاف الإسلامية ومشاكل الدعاة والمشايخ المسلمين وغيرها من المشاكل لذلك لابد أن يتم حل مشاكل الأقباط فـــي إطار الحلول الشاملة التدريجية وذلك في ظل مبدأ المواطنة الذي أكدته المادة ٤٠ من الدستور بالمساواة بين كل المصريين في الحقوق والواجبات لا فرق بينهم بسبب الدين. وحل المشاكل في إطار من المواطنة في عهد مبارك هو الحل ولا يوجد حل آخر، أما التعتيم أو التهوين من وجود مشاكل للأقباط أو إنكـــار وجـــود المشـــاكل أسلوب عفى عليه الزمن وأسلوب لا يصلح مع

الســماوات المفتوحة والتدخلات الأمريكية عند حدوث مشاكل لذلك لابد من فــتح الملفــات والاعتراف بالمشاكل وهذا نصف الطريق لحل المشاكل كما يقــول أخــي وصــديقي الدكتور مصطفى الفقي ثم بعد الإعتراف بالمشاكل توضع الحلول التدريجية التي تتناسب مع المناخ العام ولابد أن يقبل الأقباط الحلــول التدريجــية مع مراعاة التوازنات أمام الحكومة والثقافات الموروثة وبعــد فــتح الملفات والاعتراف بالمشاكل وحلها نكون قد وصلنا إلى أقصر الطرق لعلاج الصداع الدائم في رأس الحكومة من مشاكل الأقباط أما أسلوب الستينات والسبعينات من ترحيل المشاكل من وزارة إلى وزارة أخرى حتى لا تدخل الوزارة الحالية في عش الدبابير والصداع.. أسلوب لا يجدي فلابد مــن مواجهة المشاكل بجرأة وحزم وخاصة أن كل مشاكل الأقباط لا تحتاج تدخل رئيس الجمهورية بل هي مشاكل حلها بقرار من رئيس الوزراء.

سادساً: ولابــد من حل مشاكل الأقباط في إطار الموطنة مع إيجاد حوار هــادئ مــع أقباط المهجر وعلى بعض المنظمات القبطية في الخارج وقف النشاط التحريضي لأعضاء الكونجرس الأمريكي على النظام المصري لأن المــناخ الآن فــي عهــد مبارك مهيأ لحل مشاكل الأقباط بدون لوي ذراع الحكومة وبدون مزايدات أو إستفزاز الأغلبية من المسلمين بتصرفات بعض أقباط المهجر الذين لا يرضى بها الأقباط داخل مصر ولا يرضى بها قداسة الــبابا شنودة الثالث مثل المطالبة بقطع المعونة عن مصر أو مطالبة شارون بالتدخل في نكتة ضحك لها الشعب المصري مسلميه وأقباطه وخاصة أن كل أقــباط المهجر يدينون بالولاء لوطنهم الأول مصر ويرغبون في حل مشاكل الأقــباط من خلال مبدأ المواطنة والمحبة بين أبناء الوطن الواحد ولذلك فان استقواء بعض أقباط المهجر بأمريكا ظاهرة سيئة وسلبية على الوحدة الوطنية داخل مصر.

سابعاً: وقد تعرض قداسة البابا شنودة لأعنف حملة من الهجوم عليه في بعـض الصحف المستقلة وغير المستقلة في حملة شرسة ومن بعض الكتاب المسـلمين وقلـة مـن الكتاب المسيحيين ومن بعض المنظمات القبطية في المهجـر ومن بعض الأقباط في المهجر وخاصة بعد أحداث وفاء قسطنطين وتعـرض قداسـة الـبابا شنودة لحملة ظالمة من بعض الأقباط في الداخل والخارج وهم قلة يتهمون قداسة البابا شنودة بالباطل وطعنه بسهام طائشة فى سـيرته بدون أسانيد أو من خلال تفسير خاطئ لتصرفات قداسة البابا شنودة لمحاولـة تشويه تصرفاته الوطنية وتعرض قداسة البابا شنودة لحملة ظالمة مـن بعض القساوسة الذين يمثلون المعارضة في الكنيسة الأرثوذكسية ومن بعـض المنظمات القبطية في بلاد المهجر ومن بعض الصحف ومن بعض الأقلام القليلة وقد جمعت هذه الحملة الظالمة من الإدعاءات والسهام الطائشة الموجهـة إلـى قداسة البابا شنودة في هذا الكتاب بدون ذكر أسماء أصحاب الإدعاءات أو السهام الطائشة حتى لا أدخل في قضايا فرعية وقد قمت بالرد علـى هـذه الإدعـاءات وهـذه السهام الطائشة من خلال الأسانيد القانونية والوقائع الصحيحة التي تنصف قداسة البابا شنودة فهذا الكتاب ليس دفاعاً عن قداسـة البابا شنودة ولكنه دفاعاً عن الحق حيث إن أغلب هذه الإدعاءات أو السـهام الطائشـة موجهـة إلـيه بسبب عدم حل مشاكل الأقباط في مصر ومهاجمته بأنه يهادن الحكومة.

لذلك نتمنى من الحكومة حل مشاكل الأقباط المتبقية في إطار من المواطنة وحل مشاكل الأقباط بالتوازي مع مشاكل المسلمين لأن الأقباط لا يعيشون في مسـتنقع مـن المشـاكل والمسـلمين يعيشون في قصور مشيدة بلا مشاكل فالمشاكل مشاكل تمس الأقباط والمسلمين ولكل منهم مشاكله الخاصة وللمرة

المليون أفضل مناخ لحل المشاكل هو عهد الرئيس مبارك الذي ترجم شعار الوحدة الوطنية إلى شعار واقعي وها هي علاقة قداسة البابا شنودة الثالث مع أخـيه الدكتور محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر أكبر معبر عن مناخ الوحدة الوطنية الذي نعيشه في عهد مبارك.

ثامناً: وسوف نتعرض فى هذا الكتاب لحياة قداسة البابا شنودة الثالث منذ مـيلاده حتى جلوسه على كرسي الكرازة المرقسية سريعاً وبدون تفصيلات وبعـد ذلـك حددنـا أهم السهام الطائشة الموجهة إلى قداسة البابا شنودة في ثمانية عشر سهما وسوف نتناول كل سهم طائش أو إدعاء بالرد عليه.. هذا الكتاب ليس دفاعاً عن قداسة البابا شنودة ولكنه دفاعاً عن الحق وهذه السهام الطائشـة التـي سوف نتناولها في الكتاب وهي ثمانية عشر سهماً طائشاً في باب خاص على النحو التالي:

الباب الأول: حياة قداسة البابا شنودة الثالث حتى كرسي البطريركية

الباب الثاني: السهام الطائشة الموجهة لقداسة البابا شنودة الثالث

دكتـور

نبيل لوقا بباوي



الباب الأول

حياة قداسة البابا شنودة الثالث

حتى كرسي البطريركية

وسوف نتناول حياة البابا شنودة من ميلاده حتى كرسي البطريركية في فصلين على النحو التالي:

الفصل الأول: حياة قداسة البابا شنودة الثالث حتى كرسي البطريركية

الفصل الثاني: تاريخ البطاركة على كرسي الكرازة المرقسية

وسوف نتناول هذه الفصول على النحو التالي...

الفصل الأول

حياة قداسة البابا شنودة الثالث حتى كرسي البطريركية

أولاً: البابا شنودة أعطى العالم ظهره وتفرغ لحياة الرهبنة وترك كل ملذات الدنيا رغم أنه لديه مواهب كثيرة كان من الممكن أن تجعل منه رجلاً من رجالات الدولة في الحياة الدنيوية ولكن بواعز داخلي منه وبإرادة من الله ترك الدنيا ليتفرغ لدوره المنتظر في قيادة الكنيسة القبطية ليكون البابا ١١٧ في حياة البطريركية المصرية وليجلس على نفس الكرسي الذي كان يجلس عليه ماري مرقس الرسول أحد التلاميذ السبعين للسيد المسيح والذي أدخل المسيحية لمصر في عام ٥٨ ميلادية ليكون أول بطريرك في تاريخ المسيحية في مصر، ومن المعلوم أن ماري مرقس الرسول قد ولد بأورشليم عقب وصول والديه إليها وأنه هو الذي كتب إنجيل مرقس بإيحاء من الروح القدس، وهو الإنجيل الثاني من الأناجيل الأربعة متى ومرقس ولوقا ويوحنا وهو أقصر الأناجيل الأربعة، فقدم قصة حياة المسيح وأعماله وأقواله وصلبه وقيامته.

ومن المعلوم أنه حضر للإسكندرية ليبشر بالمسيحية عن طريق ليبيا حيث

كان يبشر بالمسيحية بها وأثناء وجوده في برقة توجه إلى الإسكندرية ليبشر بالمسيحية في عام ٥٨م وحضر إلى مصر عن طريق الصحراء الغربية وكانت مصر تابعة للدولة الرومانية في عهد الإمبراطور نيرون الذي أحرق روما وكان أول من قابله في الإسكندرية وآمن بالمسيحية هو وأسرته الإسكافي انيانوس وبدأت المسيحية تنتشر في الإسكندرية.

وبدأ ماري مرقس الرسول تنظيم أساس وبنيان الكرسي البطريركي السكندري وأسس ماري مرقس الرسول مدرسة الإسكندرية اللاهوتية لتعليم الديانة المسيحية وكان أول من جلس على الكرسي البطريركي هو ماري مرقس الرسول لمدة سبع سنوات وثمانية شهور ويوم واحد إلى أن إستشهد في ١٦ أبريل ٦٨م على يد الوثنيين حيث قتلوه يوم عيد الفصح وهذا الكرسي هو الذي يجلس عليه الآن البابا شنودة الثالث، لذلك سوف نبدأ قصة البابا شنودة من أولها.

ثانياً: نشأ البابا شنودة في أسرة ثرية في الصعيد وكان والده جيد روفائيل من قرية السلامية مركز أبنوب الحمام محافظة أسيوط يملك مائة وعشرون فداناً وكان جده عمدة القرية ويملك خمسمائة فدان من أجود الأراضي بمحافظة أسيوط وكانت عائلته معروفة في محافظة أسيوط بالورع والتقوى حيث كان والده جيد روفائيل ووالدته بلسم جاد فهي كذلك من عائلة ثرية بمركز أبنوب الحمام محافظة أسيوط وكانت تملك إرثاً عن والدها ثلاثون فداناً من أجود الأراضي بأبنوب الحمام فأسرة البابا شنودة من أثرياء محافظة أسيوط وكل العائلات الكبيرة بمحافظة أسيوط تعرفها وأسرته ثرية من ناحية الأب والأم.

ثالثاً: ومن هذه الأسرة الثرية من جيد روفائيل وبلسم جاد ولد البابا شنودة في ٢ أغسطس ١٩٢٣ وقد توفيت والدته بعد أن أصيبت بحمى النفاس التي تصاب بها كثير من النساء ورحلت والدته دون أن ترضع طفلها وعاش ذلك

الطفل محروماً من حنان الأم بقية حياته يتيماً، وقد سموه نظير وأصبح اسمه نظـير جيد روفائيل ونظراً لأن الحياة العامة في مصر في ذلك الوقت كانت نموذجـاً صادقاً للوحدة الوطنية إثر ثورة ١٩١٩ حيث استطاع الزعيم سعد زغلول أن يخلق مناخاً صادقاً من الوحدة الوطنية وكان عام ١٩٢٣ الذي ولد فـيه نظير جيد روفائيل يصدر به أول دستور مصري وفي هذا المناخ العام مـن الوحدة الوطنية كانت ترضع الطفل نظير جيد إحدى الجارات المسلمات التـي تربطها علاقة صداقة بالأسرة رغم وجود كثير من النساء المسيحيات في قرية السلامية ولكن المناخ العام في ذلك الوقت من وحدة وطنية صادقة كانـت أحـد المعـالم البارزة لتاريخ مصر القومي، وبعد ذلك تولت شقيقته الكـبرى المتزوجة في ذلك الوقت إرضاعه، وبعد ذلك استأجر والده إحدى المرضعات.

رابعاً: وكـان جيد روفائيل وزوجته بلسم جاد لهم من الأولاد سبعة منهم خمسة بنات متزوجات لحظة ميلاد نظير وولداه الذكور هما روفائيل وشوقي وعـاش نظـير مـع أخوه الأكبر روفائيل بعد ذلك في حياة طفولته الأولى بدمنهور لكي يتعلم في هذه البلد ويكون في رعاية أخوه الأكبر روفائيل الذي كـان يعمل موظفاً في وزارة المالية وكانت زوجة أخيه بمثابة والدته ترعاه فـي طفولـته مع أولادها وأخوه الأكبر الآخر شوقي وفي طفولته الدافئة مع هذه الأسرة الكريمة شعر الطفل نظير بحنان الأم والأب حيث كانوا يعاملوه برفق شديد نظراً لأنه يتيم، وكان طفلاً حساساً وذكياً وذكائه يسبق سنه فدخل مدرسة الأقباط الابتدائية بدمنهور ليبدأ حياة الدراسة التي نبغ فيها منذ طفولته وكان من أوائل الطلبة في الصف الابتدائي وقد وفرت له زوجة أخيه جوليا حلـيم حياة أسرية عائلية جعلت منه طفلاً سوياً نسى فقدان والدته منذ مولده فقد كانت جوليا حليم ترعى نظير كما لو كانت والدته ومثله مثل كل أولادها لا فـرق بيـنهم وكذلـك كانت ترعى شوقي الأخ الأكبر لنظير كما ترعى أولادهـا. وولدت جوليا حليم ابنها عادل وأصبح الثلاثة يعيشون حياة عائلية

هنـــية، الأطفـــال نظـــير وشوقي وعادل، فقد كان أخوه الأكبر شوقي يكبره بخمسة سنوات حيث ولد في عام ١٩١٨ وكان أخوهم الكبير روفائيل بمثابة والدهم في العطاء والدفئ وكل من روفائيل جيد وجوليا حليم نعما الأب والأم لنظـــير وشـــوقي وعادل وقد علم روفائيل جيد أخو نظير حب القراءة التي أصبحت أحد معالم شخصية نظير فيما بعد لتستمر معه هذه العادة وهي حبه للقراءة طوال حياته.

خامساً: بعـــد ذلـــك انتقل روفائيل جيد الموظف بوزارة المالية إلى بنها محافظـــة القليوبية ليلتحق نظير جيد بمدرسة الأمريكان ببنها وبعد ذلك انتقل روفائـــيل جيد إلى القاهرة ليصبح موظفاً كبيراً بوزارة المالية بالقاهرة حيث كـــان رئـــيس قســـم بوزارة المالية وعاشت هذه الأسرة السعيدة المكونة من روفائـــيل جيد وزوجته مع الأولاد نظير وشوقي وعادل في حي شبرا.. ذلك الحـــي الذي لا نظير له في العالم.. فهو يجمع المسلمين والمسيحيين معاً في بوتقـــة واحـــدة تحيـــي حياة الوحدة الوطنية بكل جمالها للمطالبة بالإستقلال وجلاء المستعمر البريطاني والتحق نظير جيد بمدرسة الإيمان الثانوية بشبرا ومن خلال موهبة القراءة التي هي إحدى معالم شخصية نظير ظهرت معالم موهبة حفظ الشعر وتأليفه بحيث عرف عنه في المدرسة الثانوية بأنه شاعر المدرســـة مـــن كثرة ما سمعوا عنه وهو يتلو على الطلبة أشعاره التي ألفها وكانـــت ذو قافية عالية الوزن لها مذاق خاص من الإبداع اللغوي حيث كان نظـــير جـــيد في ذلك السن المبكر يملك مفردات اللغة العربية وفكره مرتب وخـــياله واسع فكان يقول الشعر كما لو كان يعزف مقطوعة موسيقية وكان ينشـــر أشعاره حلوة المذاق في مجلة المدرسة فذاع صيته بين التلاميذ لذلك كـــان يقرض الشعر في كل المناسبات الوطنية التي مرت بمصر والمناسبات الكنسية حيث انخرط في خدمة الكنيسة في بداية طفولته وصباه وكان الله قد أعطـــاه موهـــبة الحفـــظ فكان يحفظ آلاف الأبيات من الأشعار منذ العصر الجاهلـــي حتى عصر شعر شوقي وحافظ ابراهيم وفي هذه الفترة كان أشهر

طالب في مدرسة الإيمان الثانوية بشبرا لتميزه الشديد عن كل أقرانه بإقراضه الشعر والقدرة على الخطابة المرتجلة دون إعداد سابق وكان يملك آليات الشعر الحديث بكل بحور الشعر وظهرت ظاهرة في حياته. إن الكتب والمكتبة أحب مكان لدى نظير جيد وكان دائم التردد على دار الكتب بباب الخلق أمام مديرية أمن القاهرة وكان يومياً يتردد من شبرا إلى باب الخلق ليقضي اليوم كله بين كتب دار الكتب في شتى محاور المعرفة ولذلك فإن كل من كان يزور المدرسة من كبار رجال التعليم في الوزارة أو المديرية يقدموا لهم نظير جيد على أنه الطالب المثالي ليلقي أمامهم الخطب والشعر ليبهر كل المسئولين في الوزارة.

سادساً: وكان نظير جيد في ذلك الوقت يبلغ من العمر حوالي خمسة عشر عاماً ويتردد على كنيسة أنطونيوس بشبرا ويخدم بمدارس الأحد وأصبح أخوه الأكبر شوقي الذي يكبره بخمس سنوات قسيساً وأثر ذلك تأثيراً كبيراً في نفسية نظير جيد نحو اتجاهه الديني والرغبة في التفرغ للرهبنة وأن يسلك حياة الرهبنة والكنيسة بدلاً من أن يكون زعيماً سياسياً أو موظف مرموق في أجهزة الدولة بما يملكه من مواهب خاصة ظهرت من مرحلة الصبا تؤهله لمستقبل مبهر وتغير اسم أخوه شوقي الذي أصبح باسم القمص بطرس جيد وأنهى حياته بكنيسة العذراء بالزيتون.

سابعاً: وبعد حصول نظير جيد على شهادة التوجيهية أو الثانوية العامة من مدرسة الإيمان الثانوية التحق بكلية الآداب قسم التاريخ لأنه كان يحب قراءة كتب التاريخ وقد قرأ قبل التحاقه بكلية الآداب قسم التاريخ تاريخ مصر كله بداية من العصر الفرعوني وأسره الثلاثون ثم العصر اليوناني في عام ٣٣٢ ق م بداية من الاسكندر الأكبر ثم العصر الروماني بداية من ٣٠ ق.م في عهد اكتوفيوس ثم عصر الدولة الإسلامية في ٦٤٠م بداية من عمرو بن العاص ثم عصر الدولة الأموية من ٦٦٨م بداية من معاوية بن أبي سفيان ثم

عصـــر الدولـــة العباسية في ٧٤٥م بداية من محمد بن عبد الله العباسي ثم عصر الدولة الطولونية من ٨٦٨م بداية من أحمد بن طولون ثم عصر الدولة الاخشـــيدية مـــن ٩٣٥م بداية من محمد بن طفح الأخشيدي ثم عصر الدولة الفاطمية من ٩٦٩م بداية من المعز لدين الله الفاطمي ثم عصر الدولة الأيوبية مـــن ١١٧٥م بداية من صلاح الدين الأيوبي ثم عصر الدولة المملوكية من ١٢٥٠م بداية من عز الدين أيبك ثم عصر الدولة العثمانية من ١٥١٧ بداية من السلطان سليم شاه ثم عصر الاحتلال البريطاني حتى ثورة ١٩١٩ ولحب نظـــير جيد العميق للتاريخ قرأ في ذلك السن المبكر قبل التحاقه بكلية الآداب تاريخ العالم كله منذ بدء الخليقة حتى نهاية الحرب العالمية الأولى التي بدأت في عام ١٩١٨ فعشقه لقراءة كتب التاريخ لا نهاية له فكان كل كتاب تاريخ يقـــع تحت يديه يسهر عليه طول الليل ولا ينام حتى ينتهي من قراءته لذلك حينما التحق بكلية الآداب قسم التاريخ فكان أحد معالم الكلية ورموزها بعلمه الغزيـــر وشخصـــيته المحبوبة الجادة وكذلك كان أحد معالم شخصيته القدرة على تلاوة النكتة الفكاهية وسرعة بديهيته في القفشة فهو يلتقط بسرعة فائقة الموقـــف أو الكلمـــات ويحولها إلى قفشة ضاحكة بأدب شديد واستمرت هذه المـــيزة معه طوال حياته وقد أنبهر به أستاذه في كلية الآداب الدكتور أحمد عزت عبد الكريم لتفوقه الملحوظ في التاريخ.

ثامنا: وبعد تخرج نظير جيد من كلية الآداب بجامعة القاهرة بتقدير جيد جـــداً وكـــان يجيد اللغة الانجليزية إجادة كاملة فكان يقرأ المراجع الأجنبية بطلاقـــة مطلقـــة كما لو كان يقرأ اللغة العربية وبعد تخرجه التحق بالخدمة العسكرية بكلية ضباط الاحتياط في عام ١٩٤٧م وكان يبلغ من العمر أربعة وعشرون عاماً.

وكـــان يشـــرف على الجيش الاحتياطي في ذلك الوقت القائم مقام محمد بهجـــت وقد تعلم نظير جيد من الحياة العسكرية الروح العسكرية والانضباط والجديـــة والالـــتزام واحترام المواعيد وتحمل المسئولية وأداء الواجب على

الوجـه الأكمل ومحاولة التميز والتفرد في العطاء وتعلم من العسكرية روح الجماعـة وروح الفـريق فـي العمل ونسيان الذات في سبيل المجموع وأن المصـلحة العلـيا مقدمـة علـى المصلحة الخاصة وتعلم العطاء بلا مقابل والطاعة واحترام الكبير والعدالة وإعطاء الصغير حقه قبل الكبير والمساواة بيـن الناس وعند تخرج نظير جيد من كلية الضباط الاحتياط كضابط برتبة مـلازم كـان ترتيبه الأول على دفعته وإثر تخرجه بمدة قصيرة اشترك في حـرب فلسـطين عام ١٩٤٨م مع القوات المصرية ضد القوات الإسرائيلية المعتدية الغاصبة وأثناء اشتراكه في الحرب ضد الإسرائيليين سقط الكثير من زملائـه الذيـن يحبهم شهداء في الحرب من المسلمين والمسيحيين لترتوي أرض المعركة بدمائهم جميعاً في ملحمة من العطاء للدفاع عن الوطن وعن المقدسات العربية وعن الشعب الفلسطيني ثم بعد اشتراكه فى حرب فلسطين انتهت فترة التجنيد فى القوات المسلحة.

تاسعاً: أثـناء وجـود نظير جيد في كلية الآداب في السنة الثالثة التحق بالكلية الاكليريكية القسم الليلي الذي كان يلتحق به خريجوا الجامعات والطلبة والموظفـون ليدرسـوا علوم اللاهوت وكل ما يتعلق بالديانة المسيحية من تاريخهـا وعقائدهـا ومـبادئها وتاريخ كل الباباوات وأثرهم والبدع الدينية والهـرطقات التي ظهرت في تاريخ الكنيسة والمجامع المسكونية وكل العلوم التي تتعلق بالديانة المسيحية.

وبعد ذلك اشتغل بالتدريس وعمل مدرساً للغة العربية في مدرسة إنجليزية لأنـه كان يجيد اللغة العربية واللغة الإنجليزية إجادة كاملة وبعد ذلك التحق بوظـيفة مدرس في وزارة التربية والتعليم في مدرسة من مدارس بنها ولكن نظـير جـيد كـان بداخله شيء يدفعه دفعاً للتفرغ للحياة الكنسية قريباً من الكنيسة ودور العبادة، ففي دور العبادة كان يجد راحته النفسية وكانت رائحة الـبخور لديه كرائحة المسك وداخل الكنيسة يقضي أسعد أوقاته ويجد راحة تملـك وجدانـه.. لذلك ترك مدرسة بنها وتوجه للخدمة في مدارس الأحد

بالجـيزة والإشـراف على الملجأ التابع لمدارس الأحد وبدأت تظهر ملامح شخصـية نظير جيد ورغبته في ملذات الحياة الروحية مع الله وترك ملذات الحـياة الجسدية الفانية فلم تكن طموحاته في زوجة وأولاد ومناصب وظيفية أو سياسية بل إنه يرغب في شراء الآخرة وبيع الدنيا بأبخس الأثمان كما لو كـان الله يعده لدوره القادم في زعامة الكنيسة الأرثوذكسية لذلك تفرغ تقريباً لقراءة الكتب الدينية، وتفرغ لمنصبه الجديد كسكرتيراً للجنة الدائمة لمدارس الأحد ورئيس تحرير مجلة مدارس الأحد.

عاشراً: وبعد أن زادت قراءته في الكتب الدينية اقتنع بحياة الرهبنة اقتناعاً شديداً بعد قراءة الكثير من الكتب عن حياة الرهبنة، ونتائجها للمسيحية كثيرة وأن أحـد معـالم المسيحية هي حياة الرهبنة التي أسسها في مصر القديس انطونـيوس (٢٥١م – ٣٥٦م) والقديـس باخومـيوس (٢٨٨م – ٤٠٥م) وصحيح أن جذور الرهبنة كانت موجودة قبل ذلك في التربية المسيحية عندما التقى القديس انطونيوس ذاته بترتيب إلهي أثناء حياته الروحية في الصحراء الشـرقية بالقديس بولا الناسك أول راهب في العالم الذي كان يعيش في هذه المـنطقة البعـيدة الصحراوية حياة الزهد والتقشف وعمره ١١٣ عاماً وكان كثير من المسيحيين يعيشون حياة العزوبية والتبتل في وادي النطرون ولكن من المعلوم تاريخياً أن الذي أسس الرهبنة في مصر وجعل لها نظاماً وأسساً وقواعـد هـو القديـس انطونـيوس، لذلك أعجب نظير جيد بحياة القديس انطونيوس فقرأ كل شيء عنه وعن حياته فقد ولد القديس انطونيوس في بلدة قمـن الموجودة عند هرم سقارة وهرم دهشور وكان أبويه من الأثرياء وقد ولـد فـي عام ٢٥٠م وعندما بلغ من العمر عشرين عاماً وأثناء تواجده في الكنيسـة سمع أثناء قراءة الإنجيل في إنجيل متى آية ١٩-٢١ ما قاله السيد المسـيح في هذه الآية ((إن أردت أن تكون كاملاً فاذهب وبع أملاكك واعط الفقراء فيكون لك كنز في السماء وتعال واتبعني)) وشعر القديس انطونيوس أن هـذه بمـثابة رسـالة من السماء له ولذلك وزع كل أمواله على الفقراء

والمســـاكين وغـــادر القديـــس انطونيوس زحام الحياة وترك الحياة المدنية ومشـــاكلها وتوجه إلى الصحراء ليعيش بها ليتفرغ للصلاة والتقشف والعمل الـــيدوي وحـــدد القديس انطونيوس بصفته مؤسس الرهبنة في مصر والعالم معالم وقواعد الرهبنة بأن الصلاة هي الصلاوات وتلاوة المزامير ومقتطفات مـــن أســـفار العهد الجديد وبعض الصلوات الجماعية والفردية والصلاة هي الصلة بين الراهب والخالق وكذلك حدد القديس انطونيوس التقشف بالاحتفاظ بالعفـــاف الـــتام واخضاع الإرادة الإنسانية للإرادة الإلهية أسمى مرتبة من التقشف المؤدي إلى إخماد الحواس الجسمية وكذلك حدد معالم العمل اليدوي في الرهبنة لأن الناسك لا يليق به أن يكون متعطلاً ولا أن يعيش عالة على غـــيره بل يجب عليه أن يعيش من عمل يديه وبعرق جبينه ولذلك أخذ ينتقل القديـــس انطونـــيوس مـــن برية إلى برية ليلتقي مع الرهبان المتناثرين في الصحراء ليعلمهم حياة الرهبنة ومعه تلميذيه مكاريوس والآخر اسمه اماناس وبعد أن أدى رسالته في تعليم الرهبان أسس الرهبنة وعاش حياة الرهبنة في صـــومعته بعيداً عن الدنيا، وتوفى في اليوم الثاي والعشرين من شهر طوبة عـــام ٣٦٥م أي بعد أن بلغ من العمر مائة وأربعة عشر عاماً ودفنه تلميذية مكـــاريوس واماناس أمام باب الهيكل القبلي بالكنيسة التي بناها باسم السيدة العـــذراء ومـــازال جســـده موجود حتى الآن في دير شيدة الانبا انطونيوس بجـــوار مغارته في جبل العربة وهذا الدير مازال موجوداً حتى الآن بالبحر الأحمـــر ولذلـــك سمي القديس انطونيوس بكوكب البراري المصرية أو ابي الرهبان جميعاً وقد أعجب نظير جيد بحياة القديس انطونيوس كوكب البراري فقـــرر أن يكون كوكباً في حياة الرهبنة مثل القديس انطونيوس ويتفرغ لحياة الرهبـــنة، لذلك في يوم ١٨ يوليه ١٩٤٥م ترك نظير جيد حياة الدنيا التي لم يستمتع بها مثل أقرانه ومن هم في سنه وتوجه إلى حياة الرهبنة ليبدأ مشوار الرهبـــنة لتبدأ حلقة جديدة من حياته باسم الراهب انطونيوس حباً في القديس انطونيوس الذي أنشأ الرهبنة في مصر.

الحادي عشر: وبــدأ الخطوة الأولى في حياة الرهبنة في دير السريان في وادي النطرون محافظة البحيرة على بعد مائة كيلو من القاهرة ليصبح اسمه الجديــد الراهــب انطونــيوس ويترك اسمه الدنيوي نظير جيد وتفرغ لحياة الرهبــنة كما وضع اسسها القديس انطونيوس وهي التفرغ للصلاة والتقشف والعمــل الــيدوي، لذلك ترك دير السريان وتوجه إلى مغارة تبعد عن الدير خمسة كيلو مترات وانقطع في هذه المغارة ليتفرغ للصلاة والتقشف كما كان يفعل القديس انطونيوس في قلايته وظل في هذه المغارة ست سنوات كاملة لا يتحدث إلى إنسان هذه طبيعته في حبه لحياة الزهد والتقشف بعيداً عن ملذات الحــياة وترك أسرته المكونة من أخوه الكبير روفائيل وزوجته وابنهم عادل وأخــيه الأكبر القس بطرس جيد وقد كان يرأس دير السريان عندما ترهبن نظــير جيد الأنبا ناؤفيليس الذي رسمه البابا يوساب الثاني وتم تعيينه رسمياً رئيســاً للديــر فــي ١٩٤٨/٧/٢٥ وهو الرئيس للدير أثناء رهبنة الراهب انطونــيوس السرياني نظير جيد روفائيل سابقاً، وكان لا يأكل إلا قليلاً لتنفيذ حــياة التقشف وكان يقرأ الكثير من الكتب وكان يحب هذه الحياة ويرتاح لها لأنه زاهد في الدنيا وراغب في الآخرة ونظراً لثقافته العالمية وكثرة اطلاعه بلا حدود تبدأ الخطوة الثانية بأن عينه أسقف دير السريان مشرفاً على النشاط الثقافــي والإشــراف علــى مكتــبة الدير وفي عام ١٩٥٥ أصبح الراهب انطونــيوس قسيساً مثل أخيه القمص بطرس جيد ولكنه في عام ١٩٥٦ نال رتــبة القمص ونظراً لثقافته العالية وحب الجميع له تبدأ الخطوة الثالثة بأن اختاره البابا كيرلس سكرتيراً له وممثلاً له في لجان المجمع المقدس لأنه كان يجــيد الحــوار والإقناع بالرأي وفكره مرتب ومالك لمفردات اللغة العربية والإنجلــيزية وقد كان الراهب انطونيوس يحب الأنبا كيرلس السادس عشر الــذي يعمل سكرتيراً له وكان البابا كيرلس السادس قد ولد في عام ١٩٠٢ بمديــنة دمنهور أي أنه يكبر الراهب نظير جيد بواحد وعشرون عاماً وكان البابا كيرلس من رهبان دير البراموس وقد تم رسامة البابا كيرلس كبطريرك

للكـــرازة المرقســـية فـــي ١٩ أبريل ١٩٥٩ ليكون الطبريرك رقم ١١٥ في تـــاريخ حـــياة البطاركة على كرسي ماري مرقس الرسول وقد نشأت علاقة محـــبة وأخوة بين البابا كيرلس البطريرك رقم ١١٥ والقمص انطونيوس أو الراهب أنطونيوس لتبدأ الخطوة الرابعة فأختاره البابا كيرلس السادس ليصبح أسقفاً على الكلية الاكليريكية برتبة اسقف وقد رسمه وباركه البطريرك اسقفاً علـــى الكلية باسم الأسقف شنودة وترك حياة الأديرة ليحيا حياة المدينة اسقفاً علـــى الكلية الأكليريكية وهذه الكلية هي امتداد لمدرسة الاسكندرية التي قام بتأسيســـها مـــاري مرقس الرسول الذي أدخل المسيحية إلى مصر عام ٥٨م وذلـــك لتعليم المسيحية كطريق لتثبيت الدين الجديد وكانت مدينة الإسكندرية مركـــزاً للدراسات المسيحية دون منافس في العالم المسيحي في ذلك الوقت ونشـــأ فـــي هذه المدرسة أول نظام للاهوت المسيحي وانطلقت منها طريقة التفســـير الرمـــزي للكـــتاب المقدس وكذلك كانت الكلية الاكليريكية برئاسة الأســـقف شـــنودة امـــتداد لمدرسة الإسكندرية في الدراسات المسيحية وزاد دورها في عهد الأنبا شنودة والخطوة الخامسة تبدأ في عام ١٩٦٢ عين البابا كيرلس السادس الأنبا شنودة اسقف المعاهد الدينية والتربية الكنسية ومسئول كذلـــك عن الكلية الأكليريكية وذلك في ٣٠ سبتمبر ١٩٦٢ وفي عهده زادت شهرة الكلية وتضاعف عدد الطلبة من ١٠٠ إلى ٢٧٠ طالباً ولكن في القسم الليلـــي الـــذي تعلم فيه الأنبا شنودة زاد عدد الطلبة من ٣٠ إلى ٣٠٠ طالب وســـمح بتعلـــيم الفتـــيات لأول مـــرة في تاريخ المسيحية منذ نشأة مدرسة الإسكندرية في عهد البطريرك ماري مرقس الرسول وفي عام ١٩٦٣ عين الأنبا شنودة أسقفاً للتعليم والتربية الكنسية.

الثاني عشر: كما سبق أن قلنا في ١٧ أبريل ١٩٥٩ أنتخب البابا كيرلس الســـادس ليجلس على كرسي ماري مرقس الرسول بعد أن ظل راهباً باسم الراهـــب ميـــنا في دير البراموس وقد كان الإختيار لمنصب البطريرك بين ثلاثة وهم القمص دميان المحروقي والقمص انيلوس المحروقي والقمص مينا

المتوحد ولكن العناية الإلهية اختارت الأخير ليصبح البطريرك رقم ١١٥ على كرسي الكرازة المرقسية باسم كيرلس السادس وقد حضر حفل رسامته أنور السادات مندوباً عن الرئيس جمال عبد الناصر ومن أبرز أعمال البابا كيرلس السادس تجديد الكاتدرائية المرقسية القديمة وإنشاء الكاتدرائية المرقسية الجديدة الكائنة بالعباسية بشارع رمسيس وقد تبرعت الدولة بنصف مليون جنية وتبرع جمال عبد الناصر بمبلغ عشرة آلاف جنية من جيبه الخاص وتم افتتاح بني الكاتدرائية الجديدة في عام ١٩٦٨ وحضره الرئيس جمال عبد الناصر والامبراطور هيلاسلاسي وفي عهده عاد جسد القديس مرقس الرسول وفي عهده تم بناء كنيسة تورنتو بكندا سنة ١٩٦٤م وكنيسة مونتريال بكندا في عام ١٩٦٧م وكنيسة سيدني باستراليا في عام ١٩٦٩م وكنيسة ملبورن باستراليا في عام ١٩٧٠ وكنيسة كليفورنيا في عام ١٩٧٠ ولكن العناية الإلهية اختارت تنيح البابا كيرلس السادس في ٩ مارس ١٩٧١ وحضر جنازته حوالي مليون شخص وقد حضر رئيس الدولة أنور السادات رئيس الجمهورية الذي حضر للعزاء في المساء وقد دفن قداسة البابا بكنسية الأنباروبس وتنفيذاً لوصية البابا كيرلس نقل جسده الطاهر إلى دير مارمينا بمريوط في يوم الخميس ١٩٧٤/١١/٢٣ وهو دير بالصحراء بالإسكندرية.

الثالث عشر: ومن المعلوم أنه لا يوجد منصب تولاه الأنبا شنودة إلا وجعله نحو الأفضل حيث أنه يملك موهبة التفعيل وكل منصب ديني تولاه غير معالم المكان الذي تولى رئاسته نحو الأفضل لذلك الكل يتحدث عن الأنبا شنودة بانبهار داخل الكنيسة وخارجها وأصبح كالشمس الساطعة تبث نورها إلى كل من حولها وبعد نياحة البابا كيرلس السادس أصبح الكل يتطلع إلى الأنبا شنودة كخليفة للبابا كيرلس السادس وقد اجتمع المجمع المقدس واختار الأنبا أنطونيوس مطران سوهاج وسكرتير المجمع المقدس ليدير شئون الكنيسة لحين اختيار بطريرك جديد بإجراء إنتخابات حسب لائحة انتخاب البطريرك الصادرة في عام ١٩٥٧م وشروط البطريرك الجديد ألا

تقل مدة الرهبنة عن خمسة عشر عاماً وأن يكون مصرياً من الرهبان الذين لـــم يســـبق لهـــم الزواج سواء كان مطراناً أو أسقفاً أو راهباً وأن يكون بلغ الأربعيـــن مـــن عمره وتكونت لجنة الترشيح المكونة من تسعة من المجمع المقـــدس وتســـعة أشـــخاص مـــن هيئة الأوقاف القبطية ولجنة إدارة أملاك البطريركـــية واجتمعت لجنة الترشيح وقررت فتح باب الترشيح لمن يرغب في أن يتحمل المسئولية يوم ٢٩ مارس ١٩٧١ وفي يوم ٢١ يونيو اقفل باب الترشـــيح وتقـــدم تسعة يرغبون في الترشيح وتحمل المسئولية وقامت لجنة الترشـــيحات بتصفيتهم إلى خمسة طبقاً لشروط لائحة ١٩٥٧ وفي يوم ٢٩ أكـــتوبر ١٩٧١ أجريت انتخابات لإختيار ثلاثة فقط من الخمسة اشترك فيها ســـبعمائة ناخـــب من المطارنة والأساقفة ورؤساء الأديرة ووكلائها ووكلاء المطرانـــيات ووكـــلاء الشريعة بالمراكز والبنادر في المحافظات وأعضاء المجلـــس الملـــي الســـابقين وأعضاء لجنة الأوقاف ولجنة إدارة البطريركية والـــوزراء الســـابقين والصحفيين وعدد اثني عشر من كل ابراشية واجريت الإنـــتخابات وكانت النتيجة حصول الانبا صموئيل على ٤٤٠ صوتاً والأنبا شـــنودة على ٤٣٣ صوتاً والقمص تيمثاوس على ٣٠٦ صوتاً وفي يوم ٣١ أكتوبر ١٩٧١. بدأت الصلوات في الكاتدرائية الساعة الثامنة صباحاً لإختيار القـــرعة الهيكلية لتعلن اختيار الله للبابا القادم من بين الثلاثة الأنبا صموئيل والثانـــي هـــو الأنـــبا شنودة والثالث هو القمص تيمثاوس وامتلأت الكنيسة بالشعب ورجال الدين والوزراء ورجال السلك الدبلوماسي وقد انتهى القداس والصلاة في حوالي الساعة العاشرة والنصف واختار قائمقام البطريرك وهو الأنبا انطونيوس سكرتير المجمع المقدس الطفل أيمن منير وكان عمره خمس ســـنوات ليخـــتار الورقـــة التي تحمل اسم البابا الجديد من خلال الصندوق الموضـــوع على المذبح وسحب ذلك الطفل الورقة وقرأها الأنبا انطونيوس وبها اسم الأنبا شنودة وانطلقت الأجراس في الكنيسة والزغاريد وكان الأنبا شـــنودة فـــي هذه اللحظة موجود في الدير بوادى النطرون يصلي في قلايته

كعادته التي يحبها وتم ابلاغه تلفونياً بما حدث وحرر المجمع المقدس ولجنة الترشـيح محضـر رسمي بذلك وتوجهوا من الكاتدرائية إلى الدير لإبلاغه وتهنـئة الـبابا الجديد قداسة البابا شنودة الثالث ليجلس على كرسي الكرازة المرقسـية وهو البطريرك ١١٧ في تاريخ الكنيسة المصرية وفي يوم الأحد ١٤ نوفمبر ١٩٧١ كان حفل عظيم لتنصيب قداسة البابا شنودة وتتويجه على كرسي البطريركية أذاعته الإذاعة والتليفزيون ووكالات الأنباء العالمية على الهواء مباشرة ولبس الأنبا شنودة تاج البابوية وتسلم الصليب وعصا الرعاية وكـان فـي مقدمة الحاضرين في حفل التنصيب مندوب رئيس الجمهورية ورئـيس الـوزراء الدكتور محمد فوزي ورئيس مجلس الشعب حافظ بدوي ومندوب شيخ الأزهر وعدد كبير من الوزراء والمسئولين بالدولة والصحفيين والسلك الدبلوماسي والبطاركة من الملل الأخرى وأمتلأت الكاتدرائية بآلاف الحاضرين الذين كان منهم عشرات الآلاف في الخارج لم تجد لها مكان في داخل الكنيسة في حفل بهيج حضره المسيحيون والمسلمون معاً وبذلك أصبح قداسـة الـبابا شـنودة راس الكنيسة الأرثوذكسية في كل أنحاء الدنيا ليكون رئـيس رؤسـاء الكهنة خليفة القديس مار مرقس تلميذ السيد المسيح وصدر القـرار الجمهوري رقم ٢٧٨٢ لسنة ١٩٧١ بتولي الأنبا شنودة منصب بابا الإسكندرية وبطريرك الكرازة المرقسية.

الرابع عشر: وأصـبح قداسـة الـبابا شـنودة الثالث هو رأس الكنيسة الأرثوذكسية البطريرك ١١٧ في عهد الرئيس محمد أنور السادات وكان قبله بطريركـيان يحمـلان اسـم شنودة البطريرك الأول هو البابا شنودة الأول الـبطريرك ٥٥ فـي الأعوام من ٨٥٩م – ٨٨٠م في عهد الخلفاء المتوكل والمنتصـر والمستعين في عهده الدولة العباسية ثم ظل باقياً في عهد الدولة الطولونـية فى عهد أحمد بن طولون ثم المهتدي وكان البطريرك الثانى هو البابا شنودة الثاني البطريرك رقم ٦٥ من ١٠٣٢م – ١٠٤٦م في عهد الدولة الفاطمية في حكم الخلفاء الظاهر وبعده المستنصر.

وبذلـــك يكون البابا شنودة الأول في القرن الرابع في عهد الدولة العباسية ثم يأتي البطريرك الثانى شنودة الثاني في القرن الحادي عشر في عهد الدولة الفاطمية ثم يأتي البطريرك الثالث الذى يحمل اسم شنودة البابا شنودة الثالث فـــي القـــرن العشرين في عهد الرئيس أنور السادات والرئيس محمد حسني مبارك أطال الله في عمر البابا شنودة الثالث وأمتعه بالصحة سنوات مديدة.

الخامس عشر: ورغـــم أن قداســـة البابا شنودة أصبح على رأس الكنيسة الأرثوذكســـية ورغـــم مسئولياته الجسام إلا أنه لا يرتاح إلا في حياة الزهد والتقشـــف فيقضي نصف الأسبوع إن كان موجوداً في مصر في قلايته بدير الســـريان ولم ينس حياة الرهبنة وفي القلاية تكون الخلوة والوحدة الإنفرادية ويقـــوم ذلـــك الناســـك في حياة التفرغ للصلاة والسهر الروحي لمناجاة الله للإتحـــاد الكـــامل بـــالله فهو لا يطلب من الحياة شيئاً فهو حقاً خليفة القديس انطونـــيوس فـــي الرهبنة التي يحبها، فهو أول بطريرك في تاريخ الكرازة المرقســـية يبـــنى له مقـــر داخل الدير ويتوجه إليه أسبوعياً بإنتظام بعد لقاء الأربعـــاء الذي يعقده للشعب القبطي في الكاتدرائية ويحضره حوالي خمسة آلاف شـــخص أسبوعياً وتوجهه للدير أسبوعياً ليحيا حياة التقشف بعيداً عن القاهرة.



الفصل الثاني

تاريخ البطاركة على كرسي الكرازة المرقسية

م	القرن	البطريرك	الفترة	المدة	الاباطرة والملوك المعاصرين له
١-	الاول	مار مرقس الرسول	٦١-٦٨م	٧ سنوات	نيرون
٢-		انيانوس	٦٨-٨٣ م	٥ سنوات	نيرون.جلبا.اوثون.فيتليوس. فيسبيانوس.تيطس.دومتيانوس
٣-		ميليوس	٨٣ ٩٥ م	١٢ سنة	دومتيانوس.نوفا. تراجان
٤-		كرذونوس	٩٥-١٠٦ م	١١ سنة	
٥-	الثاني	بريموس	١٠٦-١١٨ م	١٢ سنة	تراجان. هيدريانوس
٦-		يسطس	١١٨-١٢٩ م	١١ سنة	هيدريانوس
٧-		اومانيوس	١٢٩-١٤١ م	١٢ سنة	هيدريانوس. انطونيوس بيوس
٨-		مرقيانوس	١٤١-١٥٢ م	١١ سنة	انطونيوس بيوس
٩-		كلاديانوس	١٥٢-١٦٦ م	١٤ سنة	انطونيوس بيوس
١٠-		اغريبينوس	١٦٦-١٧٨م	١٢ سنة	ماركوس اوريليوس. لوسيوس فيروس
١١-		يوليانوس	١٧٨-١٨٨م	١٠ سنوات	كومودوس
١٢-		ديمتريوس الاول	١٨٨-٢٣٠م	٤٢ سنة	كومودوس. برتيناكس. نيجرة كاراك. جيتا. ماكريتوس. هيلوجال. اسكندر
١٣-	الثالث	ياروكلاس	٢٣٠-٢٤٦م	١٦ سنة	إسكندر. مكسيمنوس. دورديانوس ٣.٢.١ فيلبس الاول
١٤-		ديونسيوس	٢٤٦-٢٦٤ م	١٨ سنة	فيلبس الاول. ديسيوس. جاللوس. فاليريانوس
١٥-		مكسيموس	٢٦٤-٢٨٢ م	١٨ سنة	جالليوناس
١٦-		ثاونا	٢٨٢-٣٠١ م	١٣ سنة	جالليوناس. لكوديوس. لوريليانوس. كاروس. تيموبانوس. داقلديانوس
١٧-	الرابع	بطرس الاول	٣٠٢-٣١١ م	٩ سنوات	دقلديانوس
١٨-		ارشلاوس	٣١١-٣١٢ م	سنة واحدة	جاليريوس
١٩-		الكسندروس	٣١٢-٣٢٨ م	١٦ سنة	جاليريوس. مكسيموناس. قسطنطين
٢٠-		اثناسيوس الرسولي	٣٢٨-٣٧٣ م	٥٤ سنة	قسطنطين. يوليانوس. جوفيانوس. فالنص
٢١-		بطرس الثاني	٣٧٣-٣٧٩ م	٦ سنوات	فالنص
٢٢-		تيموثاوس الاول	٣٧٩-٣٨٥ م	٦ سنوات	ثيؤدوسيوس الكبير
٢٣-		ثاوفيلس	٣٨٥-٤١٢ م	٢٧ سنة	ثيؤدوسيوس الكبير. أركاديوس. ثيؤدوسيوس الثاني

م	القرن	البطريرك	الفترة	المدة	الاباطرة والملوك المعاصرين له
٢٤-		كيرلس الاول عمود الدين	٤١٢-٤٤٤ م	٣٢ سنة	ثيودوسيوس الثاني
٢٥-		ديسقوروس الاول	٤٤٤-٤٥٤ م	١٠ سنوات	ثيؤدوسيوس الثاني. ماركيانوس
٢٦-	الخامس	تيموثاوس الثاني	٤٥٥-٤٧٧ م	٢٢ سنة	ليون الاول والثاني. زينون
٢٧-		بطرس الثالث	٤٧٧-٤٨٩ م	١٢ سنة	زينون
٢٨-		اثناسيوس الثاني	٤٨٩-٤٩٦ م	٧ سنوات	زينون. انسطاسي
٢٩-		يوانس (يوحنا) الاول	٤٩٦-٥٠٥ م	٩ سنوات	انسطاسي
٣٠-		يوانس الثاني	٥٠٥-٥١٦ م	١١ سنة	اسطاسي
٣١-		ديسقوروس الثاني	٥١٦-٥١٨ م	٢ سنتان	اسطاسي. جستنيان الاول
٣٢-	السادس	تيموثاوس الثالث	٥١٨-٥٣٦ م	١٨ سنة	جستنيان الاول
٣٣-		ثيودوسيوس	٥٣٦-٥٦٧ م	٣١ سنة	جستنيان الاول
٣٤-		بطرس الرابع	٥٦٧-٥٦٩ م	٢ سنتان	جستنيان الثاني
٣٥-		دميان	٥٦٩-٦٠٥ م	٣٦ سنة	جستنيان الثاني. موريس. نوفاس
٣٦-		انسطاسيوس	٦٠٥-٦١٦ م	١١ سنة	نوفاس. هرقل الاول
٣٧-		اندرونيقوس	٦١٦-٦٢٣ م	٧ سنة	هرقل الاول
٣٨-		بنيامين الاول	٦٢٣-٦٦٢ م	٣٩ سنة	هرقل الثاني. عمر وعثمان. علي
٣٩-	السابع	(اغاثون	٦٦٢-٦٨٠ م	١٨ سنة	معاوية بن أبي سفيان
٤٠-		يوانس الثالث	٦٨٠-٦٨٩ م	٩ سنوات	معاوية. يزيد بن معاوية. مروان عبد الملك بن مروان
٤١-		اسحق	٦٩٠-٦٩٢ م	٢ سنتان	عبد الملك بن مروان
٤٢-		سيمون الاول	٦٩٢-٧٠٠ م	٨ سنوات	عبد الملك بن مروان
٤٣-		الكسندر الثاني	٧٠٤-٧٢٩ م	٢٥ سنة	عبد الملك. الوليد. سليمان. عمر بن عبد العزيز. يزيد. هشام
٤٤-		قزمان الاول	٧٢٩-٧٣٠ م	١ سنة	هشام بن عبد الملك
٤٥-		ثيؤذوروس	٧٣٠-٧٤٢ م	١٢ سنة	هشام بن عبد الملك
٤٦-	الثامن	ميخائيل الاول	٧٤٣-٧٦٧ م	٢٤ سنة	هشام. الوليد بن يزيد. إبراهيم. مروان. أبو العباس
٤٧-		مينا الاول	٧٦٧-٧٧٦ م	٩ سنوات	عبد الله ابو جعفر. محمد منصور المهدي
٤٨-		يوانس الرابع	٧٧٧-٧٩٩ م	٢٢ سنة	محمد منصور المهدي. موسى مهندي. هارون الرشيد
٤٩-		مرقس الثاني	٧٩٩-٨١٩ م	٢٠ سنة	هارون الرشيد. الامين. المأمون
٥٠-		ياكوبوس	٨١٩-٨٣٠ م	١١ سنة	المأمون

م	القرن	البطريرك	الفترة	المدة	الاباطرة والملوك المعاصرين له
٥١-	التاسع	سيمون الثاني	٨٣٠-٨٣٠ م	سنة واحدة	المأمون
٥٢-		يوساب الأول	٨٣١-٨٤٩ م	١٨ سنة	المأمون. المعتصم. الواثق. المتوكل
٥٣-		مخائيل الثاني	٨٤٩-٨٥١ م	سنتان	المتوكل
٥٤-		قزمان الثاني	٨٥١-٨٥٨ م	٧ سنوات	المتوكل
٥٥-		شنودة الأول	٨٥٩-٨٨٠ م	٢١ سنة	المتوكل. المنتصر. المستعين. أحمد بن طولون. المهتدي
٥٦-		مخائيل الثالث	٨٨٠-٩٠٧ م	٢٧ سنة	أحمد بن طولون. خمارويه. هارون. سيبان. المقتدر
٥٧-	العاشر	غبريال الأول	٩٠٩-٩٢٠ م	١١ سنة	المقتدر
٥٨-		قزمان الثالث	٩٢٠-٩٣٢ م	١٢ سنة	المقتدر
٥٩-		مكاريوس الأول	٩٣٢-٩٥٢ م	٢٠ سنة	القاهر. المعتضد. الراضي. المستكفي. محمد الإخشيدي
٦٠-		ثاوفانيوس	٩٥٢-٩٥٦ م	٤ سنوات	أبو القاسم الإخشيدي
٦١-		مينا الثاني	٩٥٦-٩٧٤ م	١٨ سنة	أبو القاسم. أبو الحسن. كافور — المعز الفاطمي
٦٢-		إبرآم (ابن زرعه)	٩٧٥-٩٧٨ م	٣ سنوات	المعز لدين الله الفاطمي. العزيز الفاطمي
٦٣-		فيلوثاؤس	٩٧٩-١٠٠٣ م	٢٤ سنة	العزيز الفاطمي. الحاكم بأمر الله
٦٤-	الحادي عشر	زكريا	١٠٠٤-١٠٣٢ م	٢٨ سنة	الحاكم بأمر الله. الظاهر
٦٥-		شنودة الثاني	١٠٣٢-١٠٤٦ م	١٤ سنة	الظاهر. المستنصر
٦٦-		خرسطوذولس	١٠٤٦-١٠٧٧ م	٣١ سنة	المستقر
٦٧-		كيرلس الثاني	١٠٧٨-١٠٩٢ م	١٣ سنة	المستقر
٦٨-		ميخائيل الثالث	١٠٩٢-١١٠٢ م	١٠ سنوات	المستقر. المستعلي
٦٩-	الثاني عشر	مكاريوس الثاني	١١٠٢-١١٢٨ م	٢٦ سنة	الآمر
٧٠-		غبريال الثاني	١١٣١-١١٤٥ م	١٤ سنة	الحافظ
٧١-		ميخائيل الرابع	١١٤٥-١١٤٦ م	١ سنة	الحافظ
٧٢-		يوأنس الخامس	١١٤٧-١١٦٦ م	١٩ سنة	الحافظ. الظافر. الفايز. العاضد
٧٣-		مرقس الثالث	١١٦٦-١١٨٩ م	٢٣ سنة	العاضد الفاطمي. صلاح الدين الأيوبي
٧٤-		يوأنس السادس	١١٨٩-١٢١٦ م	٢٧ سنة	صلاح الدين. الملك العزيز. المنصور. العادل. الكامل
٧٥-	الثالث عشر	كيرلس الثالث	١٢٣٥-١٢٤٣ م	٨ سنوات	الكامل. العادل الثاني. الصالح. المعظم
٧٦-		أثناسيوس الثالث	١٢٥٠-١٢٦١ م	٧ سنوات	شجرة الدر. موسى الأشرف. الملك المعز. المظفر. الظاهر بيبرس

م	القرن	البطريرك	الفترة	المدة	الاباطرة والملوك المعاصرين له
٧٧-		غبريال الثالث	١٢٦٨-١٢٧١ م	٣ سنوات	الظاهر بيبرس
٧٨-		يوانس السابع	١٢٧١-١٢٩٣ م	٢٢ سنة	الظاهر بيبرس. نصر الدين. العادل. السلطان قلاوون. الملك الناصر
٧٩-		ثيؤدوسيوس الثاني	١٢٩٤-١٣٠٠ م	٦ سنوات	العادل. المنصور. الناصر محمد بن قلاوون
٨٠-	الرابع عشر	يوانس الثامن	١٣٠٠-١٣٢٠ م	٢٠ سنة	الناصر. المظفر. محمد بن قلاوون
٨١-		يوانس التاسع	١٣٢٠-١٣٢٧ م	٧ سنوات	محمد بن قلاوون
٨٢-		بنيامين الثاني	١٣٢٧-١٣٣٩ م	١٢ سنة	محمد بن قلاوون
٨٣-		بطرس الخامس	١٣٤٠-١٣٤٨ م	٨ سنوات	محمد بن قلاوون. علاء الدين الرف. احمد الناصر
٨٤-		مرقس الرابع	١٣٤٨-١٣٦٣ م	١٥ سنة	السلطان حسن. الصالح حسن. محمد المنصور
٨٥-		يوانس العاشر	١٣٦٣-١٣٦٩ م	٦ سنوات	السلطا شعبان. حسن الاشرف
٨٦-		غبريال الرابع	١٣٧٠-١٣٧٨ م	٨ سنوات	السلطان شعبان. علي بن شعبان المنصور
٨٧-		متاؤوس الاول	١٣٧٨-١٤٠٨ م	٣٠ سنة	علي بن شعبان. أبو النصر الاشرف
٨٨-	الخامس عشر	غبريال الخامس	١٤٠٩-١٤٢٧ م	١٨ سنة	الاشرف يوسف جمالي الدين. أبو سعيد الظاهر
٨٩-		يوانس الحادي عشر	١٤٢٧-١٤٥٢ م	٣٤ سنة	أبو النصر الاشرف. أحمد بن اينال. خشقادم
٩٠-		متاؤوس الثاني	١٤٥٢-١٤٦٥ م	١٣ سنة	خشقادم. ابن سعيد الظاهر. قايتباي
٩١-		غبريال السادس	١٤٦٦-١٤٧٤ م	٨ سنوات	أبو النظر الاشرف
٩٢-		ميخائيل الخامس	١٤٧٧-١٤٧٨ م	١ سنة	قايتباي. أبو النصر الاشرف
٩٣-	السادس عشر	يوانس الثاني عشر	١٤٨٠-١٤٨٣ م	٣ سنوات	قايتباي. أبو النصر
٩٤-		يوانس الثالث عشر	١٤٨٤-١٥٢٤ م	٤٠ سنة	قايتباي. محمد الناصر. الغوري. طومان باي
٩٥-		غبريال السابع	١٥٢٥-١٥٨٦ م	٦١ سنة	السلطان سليم الاول. الثاني
٩٦-		يوانس الرابع عشر	١٥٧١-١٥٨٦ م	٥ سنوات	السلطان سليم الثاني. مراد الثالث
٩٧-		غبريال الثامن	١٥٨٧-١٦٠٣ م	١٦ سنة	مراد الثالث. محمد الثالث. احمد الاول
٩٨-	السابع عشر	مرقس الخامس	١٦٠٣-١٦١٩ م	١٦ سنة	احمد الاول. مصطفى الول. عثمان
٩٩-		يوانس الخامس عشر	١٦١٩-١٦٢٩ م	١٠ سنة	عثمان. مراد الرابع
١٠٠-		متاؤوس الثالث	١٦٣١-١٦٤٦ م	١٥ سنة	مراد الرابع. إبراهيم الاول
١٠١-		مرقس السادس	١٦٤٦-١٦٥٦ م	١٠ سنوات	إبراهيم الاول. محمد الرابع
١٠٢-		متاؤوس الرابع	١٦٦٦-١٦٧٥ م	٩ سنوات	محمد الرابع

م	القرن	البطريرك	الفترة	المدة	الأباطرة والملوك المعاصرين له
١٠٣-		يوأنس السادس عشر	١٦٧٦-١٧١٨ م	٤٢ سنة	محمد الرابع. سليمان الثاني. أحمد الثاني والثالث
١٠٤-	الثامن عشر	بطرس السادس	١٧١٨-١٧٢٦ م	٨ سنوات	أحمد الثالث
١٠٥-		يوأنس السابع عشر	١٧٢٧-١٧٤٥ م	٨ سنوات	أحمد الثالث. محمود الأول
١٠٦-		مرقس السابع	١٧٤٥-١٧٦٩ م	٢٤ سنة	محمود الأول. عثمان الثالث. مصطفى الثالث
١٠٧-		يوأنس الثامن عشر	١٧٦٩-١٧٦٩ م	سنة واحدة	مصطفى الثالث. علي بك الكبير. مراد أبو الدهب
١٠٨-		مرقس الثامن	١٧٦٩-١٨٠٩ م	٤٠ سنة	السلطان عبد الحميد. إبراهيم ومراد بك. والفتح الفرنسي
١٠٩-	التاسع عشر	بطرس السابع (الجاولي)	١٨٠٩-١٨٥٢ م	٤٣ سنة	محمد علي. إبراهيم باشا. عباس الأول
١١٠-		كيرلس الرابع	١٨٥٣-١٨٦٢ م	٩ سنوات	عباس الأول. سعيد باشا .
١١١-		ديمتريوس الثاني	١٨٦٢-١٨٧١ م	٩ سنوات	سعيد باشا. إسماعيل باشا
١١٢-		كيرلس الخامس	١٨٧٤-١٩٢٧ م	٥٣ سنة	إسماعيل. توفيق. عباس الثاني. حسين. فؤاد الأول
١١٣-	العشرين	يوأنس التاسع عشر	١٩٢٩-١٩٤٢ م	١٣ سنة	الملك فؤاد الأول. فاروق الأول
١١٤-		مكاريوس الثالث	١٩٤٤-١٩٤٥ م	١ سنة	الملك فاروق الأول
١١٥		يوساب الثاني	١٩٤٦-١٩٥٦ م	١٠ سنوات	فاروق الأول. محمد نجيب. جمال عبد الناصر
١١٦-		كيرلس السادس	١٩٥٩-١٩٧١ م	١٢ سنة	جمال عبد الناصر. أنور السادات
١١٧		شنودة الثالث	١٩٧١- أطال الله حياته	يا رب مائة وخمسون عاماً	أنور السادات. حسني مبارك



الباب الثاني

السهام الطائشة الموجهة لقداسة البابا شنودة الثالث

وســـوف نتنـــاول في هذا الباب السهام الطائشة الموجهة لقداسة البابا شنودة الثالث في ثمانية عشر فصلاً.. سنتناول في كل فصل كل سهم طائش أو إدعاء أطلقه البعض على قداسة البابا شنودة وسوف نكون موضوعيين فـــي طـــرح الإدعاء وبيان الحقيقة والافتراء في كل إدعاء على حدة على النحو التالي....

الفصل الأول

السهم الطائش الأول

إدعـــاء بعض الصحفيين بأن قداسة البابا شنودة لعب دوراً سياسياً في قضية وفاء قسطنطين بلوي ذراع الحكومة وأخذ وفاء قسطنطين للدير بعد إسلامها.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: قداســـة البابا شنودة لم يقم بلوي ذراع الحكومة لأخذ وفاء قسطنطين للديـــر بعـــد إســـلامها لسبب رئيسي أن وفاء قسطنطين لم يتم إسلامها طبقاً لقوانين الدولة وبالتالي حينما ذهبت وفاء قسطنطين للدير ذهبت وهي مسيحية ولـــم يتم إسلامها وعندما تدخل قداسة البابا شنودة في هذه المسألة كان بناء على طلب جماهير البحيرة من الأقباط الذين تظاهروا داخل فناء الكاتدرائية يطالـــبون بعـــودة وفاء قسطنطين نظراً لحساسية موقفها فهي زوجة قسيس وفعلاً تدخلت القيادة السياسية لحل هذه المشكلة في إطار من الشرعية ووجد عقلاء الأمة أنه من المصلحة عودة وفاء قسطنطين طالما أنه لم يتم إسلامها رسمياً طبقاً لقوانين الدولة.

ثانياً: إن واقعة وفاء قسطنطين فجرت في المجتمع المصري وخاصة في

محـيط الأقـباط أخطر قضية يهتم بها الأقباط في مصر وهي قضية حالات طلاق المسيحيين في مصر، فالمهندسة وفاء قسطنطين زوجة فاضلة محترمة في أخلاقها بشهادة جميع جيرانها في العمل والسكن ولكنها تعرضت لظروف قاسـية خاصة بزوجها حولت حياتها إلى جحيم ومع ذلك لا تستطيع الطلاق مـن زوجهـا والفـرار من حياة الجحيم بقية عمرها بسبب قانون الأحوال الشخصـية رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٥٥ الذي يرفض حالات الطلاق إلا لأسباب معينة لا تنطبق عليها فقد أحبت زوجها القسيس يوسف معوض راعي كنيسة السيدة العذراء بأبي المطامير بحيرة وأنجبت منه شاب وشابة وأصيب زوجها فـي حادث ونظراً لأنه مصاب بمرض السكر قطعت ساقه وبعد ذلك أصيب ذلـك الزوج بحالة نفسية من الشك الدائم في زوجته الفاضلة واتهمها بأبشع الإتهامات صورها له خياله الشكاك وحاولت الإستعانة بمطران البحيرة الأنبا باخوميوس لإنقاذها من حياة الشك الدائم فيها أو حياة الجحيم ولكن المطران فشـل فلـم تجد أمامها طريق إلا محاولتها في إشهار إسلامها للخلاص من زوجهـا ولكـنها لـم تستكمل إجراءات إشهار إسلامها طبقاً لقوانين الدولة وتعـرض المـناخ العـام للإحتقان بفضل طوفان من الإشاعات، وتم تغذية وجـدان المسيحيين بأحقيتهم في وفاء قسطنطين وتم تغذية وجدان المسلمين بأحقيـتهم فـي وفـاء قسـطنطين، ومن خلال ذلك احتقن المناخ العام بين المسـلمين والمسيحيين والمشكلة الحقيقية هي عدم قدرة وفاء قسطنطين على الطلاق.

والحقـيقة الواقعية أن وفاء قسطنطين لم تدخل في العقيدة الإسلامية طبقاً للقوانيـن واللوائـح الصادرة من وزارة الداخلية ووزارة العدل وهي بالتالي كانـت مسـيحية ومازالت مسيحية لأنها لم تتوجه إلى لجنة الفتوى بالأزهر الشـريف لـتقول الشهادة أمام أمين لجنة الفتوى طبقاً لنص المادة ١٩٥ من تعلـيمات وزارة العدل إلى الشهر العقاري والتوثيق وبذلك فإن الزوبعة التي أثـيرت حولها في كل الصحف القومية والحزبية والمستقلة لا أساس لها من

المصـــداقية لأنهـــا ببساطة إنسانة فكرت في إشهار إسلامها لتحقيق غرض دنيوي وليس عن دراسة واقتناع بديانة أخرى لتحقيق هدف خاص بها دنيوي وهو رغبتها في الخلاص من الحياة مع زوجها ورجعت في رغبتها قبل أن تقول الشهادة وسماحة الإسلام مع الآخر وتعاليم الإسلام تبيح لها ذلك.

ثالثاً: إســـلام المســـيحيين طـــبقاً للقوانيـــن واللوائح المصرية: وسوف نستعرض خطوات إسلام المسيحيين حتى نستطيع معرفة هل تم إسلام وفاء قسطنطين طبقاً لقوانين الدولة ومعروف أنه لا يوجد قانون صادر من مجلس الشـــعب ينظم خطوات وأسس إسلام المسيحيين في مصر ولكن يوجد بعض القـــرارات الإداريـــة الصادرة من وزارة الداخلية وكلها منبثقة من تعليمات صادرة من وزارة العدل في كتاب تعليمات مصلحة الشهر العقاري والتوثيق، وفـــي هذا الكتاب في الفصل الثاني تحت عنوان " إشهارات إشهار الإسلام " تنص على بعض المواد على عملية إشهار الإسلام طبقاً لتعليمات الدولة في المـــواد ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥ ، فهذه السبعة مواد هي التي تنظم إشهار إسلام المسيحي، وكذلك بعض التعليمات الموجودة في الأزهـــر الشـــريف تعمل من خلالها لجنة الفتوى بالأزهر الشريف لإشهار إسلام غير المسلمين ولجنة الفتوى لإسلام المصريين غير المسلمين موجودة فـــي مبـــنى خاص بها داخل الجامع الأزهر بحي الحسين وسوف ندمج هذه التعلـــيمات الصادرة من وزارة الداخلية ووزارة العدل والأزهر الشريف في عشر خطوات هي خاصة بإشهار إسلام غير المسلمين، هذه الخطوات تجري فـــي أقسام الشرطة ومديرية الأمن ولجنة الفتوى في الأزهر ومكاتب التوثيق بالشهر العقاري حتى يكون إشهار إسلام غير المسلمين صحيحاً ومعترفاً به طـــبقاً لقوانين ولوائح الدولة المختلفة وبدون هذه الخطوات لا يكتمل إشهار إســـلام المصريين غير المسلمين طبقاً للقواعد والخطوات التي سنتها الدولة والتي تعترف بها الدولة وهذه الخطوات لإشهار إسلام المسيحيين هي عشر خطوات على النحو التالي:

١- الخطوة الأولى: طلب لمديرية الأمن

طبقاً للمادة ١٥٩ من تعليمات وزارة العدل لمصلحة الشهر العقاري والتوثيق في الفصل الثاني الخاص بإشهادات إشهار الإسلام، فهذه المادة تتطلب أن يتقدم المطالب لإشهار إسلامه بطلب إلى مديرية الأمن التابع لها وتقوم مديرية الأمن باتخاذ الإجراءات الخاصة بإشهار الإسلام.

٢- الخطوة الثانية: تحديد مكان تقديم الطلب

طبقاً للمادة ١٥٩ يقدم طالب اعتناق الدين الإسلامي طبقاً لهذه المادة طلب ولابد أن تكون فيه البيانات التالية، الموطن الأصلي لطالب إشهار الإسلام والدين والمذهب الذي ينتمي إليه وعلى سبيل المثال إذا كان طالب إشهار الإسلام إن كان مسيحياً يذكر ملته إن كان أرثوذكسي أو بروتستنتي أو كاثوليكي، فيقدم طلب إشهار الإسلام إلى مديرية الأمن التابع لها المواطن الأصلي وكذلك يجوز أن يقدم طلب إشهار الإسلام إلى مديرية الأمن التي بها مكان عمله الأساسي ولا يجوز تقديم طلب الإشهار إلى مديرية الأمن التي ليس بها مكان إقامة أو مكان عمل طالب إشهار الإسلام إلا في حالة واحدة إستثنائية تصدر بقرار من مدير الأمن إذا كان هناك خطر على حياة طالب إشهار الإسلام في أن يقدم طلب إشهار إسلامه في مكان إقامته أو مكان عمله أو احتمال حدوث اضطرابات أمنية، هنا يجوز بقرار إستثنائي تقديم الطلب لمديرية أمن أخرى إذا كان هناك خطر يهدد حياة طالب إشهار إسلامه.

٣- الخطوة الثالثة: عمل محضر بقسم الشرطة لإثبات الحالة

طبقاً للمادة ٢/١٥٩ بعد أن يتقدم طالب الاشهار بطلبه لابد من عمل محضر في قسم الشرطة التابع له طالب إشهار الإسلام وهذا المحضر يقيد برقم أحوال القسم تثبت فيه البيانات الأتية: الاسم رباعي والسن ومحل الإقامة ومحل العمل والبطاقة الشخصية أو العائلية ويتضمن محضر الشرطة عدة أسئلة تتضمن أنه لا يوجد إكراه على طالب إشهار الإسلام ويقوم قسم الشرطة بإخطار مديرية الأمن، بذلك المحضر ومباحث أمن الدولة لعمل

تحريات عن الواقعة ومدى التداعيات الأمنية في إسلام ذلك الشخص وبواعثه على الإسلام وذلك للحفاظ على الأمن والإستقرار إذا تبين أن هناك تداعيات أمنية تحتاج للتدخل الأمني من حيث حالة طالب الإشهار وموقف أسرته وموقف أقاربه وموقف التابعين لملته في المنطقة حسب ثقافة كل منطقة ولابد فيمن يتقدم لطلب إشهار إسلامه أن يبلغ من العمر ستة عشر عاماً وإذا كان أقل من ذلك فإن لجنة الفتوى في الأزهر ترفض إسلامه كما سيأتي فيما بعد وفي محضر الشرطة لا يطلب من طالب الإشهار أن يقول الشهادة.

ومحضر الشرطة ما هو إلا إثبات حالة بأن طالب إشهار الإسلام يرغب في دخول الإسلام بدون إكراه وعند عمل المحضر في قسم الشرطة وهو البداية في إتخاذ إجراءات إشهار الإسلام ولا يعتبر المحضر في ذاته أن طالب إشهار الإسلام قد أسلم واعتنق الإسلام كما يردد البعض لأن طالب إشهار الإسلام لا يقول الشهادة وهي الفصل وحجر الزاوية في إعتناق الإسلام وضابط الشرطة الذي يحرر المحضر غير مكلف بأن يطلب قول الشهادة وليس من اختصاصه أن يطلب من الطالب قول الشهادة، فالمحضر لإثبات حالة أن طالب إشهار الإسلام لم يُكره من أحد على طلب إعتناق الإسلام وبعد ذلك يقيد برقم أحوال القسم وبعد ذلك يخطر المأمور مديرية الأمن والرقابة الجنائية ومباحث أمن الدولة لعمل التحريات اللازمة.

٤- الخطوة الرابعة: تحديد جلسة النصح والارشاد

طبقاً للمادة ١٥٩ / ٢ من تعليمات وزارة العدل أن تحدد مديرية الأمن موعداً تعلن فيه طالب إشهار الإسلام بالحضور للمديرية وفي نفس الوقت تخطر المديرية الرئيس الديني أو المذهب التابع له الطالب بإخطار مسجل حتى يحضر طالب الإشهار والمندوب الديني لوعظ الطالب وإسداء النصح له ويقنعه بالعدول عن طلب إشهار إسلامه وإن كانت له مطالب أو مشاكل خاصة حياتية يحاول إجابتها في حدود الإمكان وإذا لم يحضر المندوب الديني في الموعد تخطر البطريركية التابع لها طالب الإشهار بإرسال

مـــندوبها مـــرة أخـــرى وإذا لـــم يأتي المندوب الديني بعد إخطاره وإخطار البطريركـــية الـــتابع لها للمرة الثانية يسار في إجراءات الإشهار رغم عدم حضـــور المندوب الديني للمرة الثانية والمندوب الديني للأقباط الأرثوذكسي فـــي مديـــرية أمن القاهرة على سبيل المثال هو القس حبيب جرجس راعي كنيســـة الســـلام فكـــل مديـــرية أمن لها مندوب ديني يحضر جلسة النصح والإرشـــاد وعـــندما يجلس المندوب الديني مع طالب الإشهار ويسمع شكواه وطلـــبه لإشـــهار الإسلام من حق المندوب الديني تحديد جلسة أخرى لإجابة طلـــبات طالب إشهار الإسلام وحل مشاكله الخاصة، فقد تكون هناك طلبات دنـــيوية مثل مشاكل مع زوجته أو مع والديه، يمكن إنهاء هذه المشاكل، وإذا لم يستطع المندوب الديني إقناع طالب إشهار الإسلام بعد جلسة أو اثنين في عدوله عن طلب إشهار الإسلام يتم عمل محضر بذلك إذا أصر طالب إشهار الإســـلام علـــى إســـلامه ولابد أن يوقع على ذلك المحضر المندوب الديني للطائفـــة الدينـــية وطالب الإشهار ذاته ومساعد مدير الأمن للشئون الإدارية والمالـــية وفي هذه الخطوة لابد أن يكون تم إعداد محضر الجلسة الذي وقع علـــيه المـــندوب الدينـــي وكذلك طلب إشهار الإسلام المقدم للمديرية وكذلك تحريات القسم التي أجراها ضابط مباحث القسم، وفي هذه الخطوة طبقاً للمادة ٣/١٩٥ من تعليمات وزارة العدل يعين مدير الأمن شخصاً لحضور اجتماع المـــندوب الديني بالطالب لتقديم النصح والارشاد له ومهمة هذا المندوب فقط الحفاظ على الأمن داخل اللجنة وخارجها.

٥- الخطوة الخامسة: تحديد رغبة طالب إشهار الإسلام

فـــي هـــذه الخطـــوة يكون طالب إشهار الإسلام أمامه ثلاثة طرق، وهذه الطرق الثلاثة هي:

١- الطريق الأول:

أن يطلـــب المـــندوب الديني جلسة أخرى لتقديم النصح والإرشاد وإنهاء مشـــاكل طالـــب الإشـــهار إذا تعرض طلب إشهار إسلامه لضغوط حياتية

تعــرض لها أو بعض المشاكل الخاصة به وهنا يعطى فرصة لتقديم النصح والإرشاد مرة أخرى في جلسة أخرى لمحاولة إزالة أسباب شكواه.

٢- الطريق الثاني:

أن يقــبل طالب الاشهار نصيحة المندوب الديني ويقبل إرشاده فيعدل عن طلب إشهار إسلامه وهنا تحفظ الأوراق ولا يتم استكمال إشهار الإسلام عند عدول طالب إشهار الإسلام عن رغبته في اعتناق الإسلام.

٣- الطريق الثالث:

إذا أصــر طالب إشهار الإسلام على طلبه ورفض كل مساعي المندوب الدينــي مــن النصح والإرشاد، هنا يتم اتخاد الخطوة السادسة من إجراءات إشهار الإسلام وهي إستيفاء الشروط الشرعية لإشهار الإسلام.

٦- الخطوة السادسة: التأكد من مستندات طالب الإشهار في لجنة الفتوى بالأزهر

وهــي الخطوات الشرعية لإشهار الإسلام وطبقاً للمادة ٩/١٩٥ من تعلــيمات وزارة العدل وهى تعليمات مشتركة بين وزارة الداخلية والأزهر علـــى أن تقوم بها لجنة الفتوى بالأزهر الشريف وذلك بأن يتم إرسال أوراق طالب إشهار الإسلام من مواطني جمهورية مصر العربية وفي لجنة الفتوى بالأزهر برئاسة الشيخ عبد الله مجاور حسين أمين لجنة الفتوى الآن لابد من اتخــاذ الإجــراءات التالية لإتمام إشهار إسلام الشخص المصر على إسلامه وهي الإجراءات الآتية:

١- التأكد من وجود البطاقة الشخصية أو العائلية للشخص طالب الإشهار وصورة البطاقة لا تعتمد أمام لجنة الفتوى بالأزهر.
٢- الــتحقق من أن طالب الإشهار يبلغ من العمر ستة عشر عاماً طبقاً للمــادة ١٠/١٩٥ من تعليمات وزارة العدل وذلك عن طريق مستند رســمي مقبول فإذا كان الطالب دون ذلك تعاد الأوراق مرة أخرى للجهة الإدارة التي ورد منها.

٣- وطبقاً لتعليمات وزارة العدل في المادة ٥/١٩٥ إذا كان طالب إشهار الإسلام أقل من ستة عشر عاماً يرفع الأمر للمحكمة المختصة.

٤- إذا كان المندوب الديني الذي حضر جلسة النصح والإرشاد شكك في القوى العقلية لطالب إشهار الإسلام فطبقاً للمادة ٦/١٩٥ من تعليمات وزارة العدل يذكر في تقرير الأسباب التي بنى عليها المندوب الديني أسباب التشكيك في القوى العقلية لطالب إشهار الإسلام ويعرض مع التقرير على محكمة الأحوال الشخصية المختصة ولا يجوز إجراء كشف طبي على طالب إشهار الإسلام إلا إذا أمرت المحكمة بذلك.

٧- الخطوة السابعة: الشهادة واتخاذ إجراءات إشهار الإسلام أمام لجنة الفتوى

بعد التأكد من الإجراءات والمستندات المطلوبة في الخطوة السادسة يحضر أمام لجنة الفتوى بالأزهر الشريف بمبنى الجامع الأزهر بالحسين الشخص طالب الإشهار ومعه إثنين من الشهود المسلمين يعرفون ذلك الشخص طالب اشهار إسلامه ولابد أن يكون الشهود من الرجال لإثبات عدم وجود إكراه وأنهم يعرفونه شخصياً وشهادة المرأة في موضوع إشهار الإسلام لا تصلح وهذا ما إستقر عليه إجماع الفقه وهنا لا يطبق النص القرآني الوارد في سورة البقرة ﴿ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ﴾ أي أن شهادة المرأة في ذلك الموضوع لا تصلح ويشهد الرجلان أمام لجن الفتوى بالأزهر برئاسة عبد الله مجاور حسين أمين لجنة الفتوى أنه أتى بمحض إرادته الحرة طواعيه ويشهد الرجلان بذلك أمام اللجنة وبعد ذلك تتخذ الخطوات الآتية:

١- أمين اللجنة ينطق الشهادة وينطقها طالب الإشهار خلف أمين اللجنة وهي على النحو التالي ((أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد عبده

ورسوله أرسله الله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً آمنت بالله وملائكته ورسله وأشهد أن عيسى عبد الله ورسوله وأن محمد صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين والمرسلين)).

٢- بعد ذكر الشهادة يقوم أمين اللجنة بتلاوة سورة الإخلاص، ثم يتلوها خلفه طالب الإشهار ونص سورة الإخلاص الآتي ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾ ﴾.

٣- ثـم يطلـب أمين لجنة الفتوى من طالب الاشهار ان كان لديه أسئلة خاصـة بالعقيدة الإسلامية يريد إجابة عليها ويجيبه عليها أمين لجنة الفتوى.

٤- فـي هذه الخطوة تحديداً يكون إسلام غير المسلمين قد تم وذلك أمام لجـنة الفـتوى بالأزهر الشريف بعد أن يردد طالب إشهار الإسلام الشهادة وسورة الإخلاص أما قبل ذلك من إجراءات ليست فاصلة في إشهار الإسلام لأن طالب إشهار الإسلام لم يذكر الشهادة.

٨- الخطوة الثامنة: إثبات إشهار الإسلام في دفاتر لجنة الفتوى

ثـم بعـد ذلـك يتم إثبات هذه البيانات في دفاتر موجودة خاصة بإشهار الإسـلام موجـودة طرف موظف مدني وهذه الدفاتر مثبت فيها كل بيانات طالـب إشهار الإسلام وبها محضر إشهار الإسلام ويتم ذلك في لجنة الفتوى بمعـرفة رئـيس الوحدة الشيخ عبد الوهاب الجندي وبعد ذلك يحصل طالب إشـهار الإسلام على شهادة تسمى شهادة إعتناق الإسلام مختومة بختم لجنة الفتوى بالأزهر الشريف.

٩- الخطوة التاسعة: توثيق إشهار الإسلام بالشهر العقاري

١- طبقاً للمادة ١٦٠ من كتاب تعليمات وزارة العدل يرسل طلب لمكتب التوثيق بالشهر العقاري من مديرية الأمن ويقوم المكتب بإخطار جهة

الإدارة فـي الوقـت المحـدد لتوثـيق الإشهار لكي تتخذ المديرية المحافظـة على الأمن وطبقاً للمادة ١٦١ من تعليمات وزارة العدل يراعى عند توثيق إشهادات إشهار الإسلام أن يقوم به موثق مسلم إذ لا يجـوز لموظف مسيحي أن يقوم بهذه الإجراءات نظراً لحساسية الموقـف بالنسبة له وطبقاً للمادة ١٦٢ من تعليمات وزارة العدل فلا يوجد أي رسوم على إشهار الإسلام.

٢- وطبقاً للمادة ١٥٩/٧ تمنع المواكب التي ترافق طالب إعتناق الإسلام أو التـي تتـبع إشهار إسلامه منعاً باتاً وقد أصدرت وزارة الداخلية تعلـيمات مشـددة بمنع أي عمل من شانه الإخلال بالنظام أو إيلام شعور الغير وبعد ذلك طبقاً للمادة ١٦٣ يتم إشهار الإسلام في مكتب التوثـيق بحضـور الشخص طالب إشهار إسلامه ويذكر في مكتب التوثيق تاريخ الكتاب الوارد من مديرية الأمن وإرفاق أصل الإشهاد والإشـهار الصـادرة من مكتب لجنة الفتوى بالأزهر والصادر من مديـرية الأمـن ويأخذ تعهد على طالب الإشهار بإتخاذ الإجراءات المنصـوص علـيها فـي القـانون رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٦٠ الخاصة بـتعديلات الإسم حيث من حق طالب إشهار الإسلام تغير إسمه من الديانة السابقة إلى ديانته الإسلامية الجديدة طبقاً للأسماء الإسلامية.

١٠- الخطوة العاشرة: حصول طالب إشهار الإسلام على وثيقة معتمدة بالإشهار

طـبقاً للمادة ١٦٤ من تعليمات وزارة العدل يرسل مكتب التوثيق كشف لـوزارة العـدل إدارة المحاكم بالإشهادات التي صدرت منه يذكر فيها اسم المشـهد قـبل الإسـلام واسمه بعد الإشهاد بإشهار الإسلام والديانة السابقة والسـكن وتاريخ ورقم توثيق الإشهاد وطبقاً للمادة ١٦٥ من تعليمات وزارة العدل أن من حقه حصول طالب الإشهار صورة من إشهار الإسلام مختومة بختم الشهر العقاري ومن حقه الحصول على شهادة ثانية بعد تحصيل الرسم

من واقع سجلات مكتب التوثيق ومعنى ذلك أن شهادة إشهار الإسلام الأولى المختومة بختم الشهر العقاري تصرف مجانية وبدون مقابل أما الثانية تكون بمقابل.

رابعاً: إسلام وفاء قسطنطين ومدى اكتماله طبقاً لقوانين الدولة ولوائحها

– هل أسلمت وفاء قسطنطين أم لا ؟

١- مـن وقائع أحداث وفاء قسطنطين يتضح أن وفاء قسطنطين تقدمت لقسـم شرطة عين شمس لإشهار إسلامها وتحرر عن ذلك المحضر ٥٨ أحوال عين شمس بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٢ وفي ذلك المحضر أثبت أنهـا تريد إعتناق الإسلام بحر إرادتها ولم تكره على ذلك ولم تذكر الشهادة في ذلك المحضر.

٢- فـي جلسة الإرشاد والنصح التي عقدت مع وفاء قسطنطين في دار المكرسـات بالمبنى ٥٣ شارع عدلي باشا اللالي بميدان النعام قسم عيـن شمس وقد حضر جلسات النصح والإرشاد معها كل من الأنبا بشـوي سكرتير المجمع المقدس والانبا موسى اسقف الشباب والأنبا باخوميوس اسقف البحيرة والأنبا أرميا الأسقف العام وسكرتير قداسة الـبابا شـنودة ثم التعرف على مشاكلها وطلباتها وهي الإفتراق عن زوجهـا أو طلاقهـا من زوجها القسيس يوسف معوض الذي حول حـياتها إلى جحيم بشكه الدائم بعد قطع رجله في أحد الحوادث وبعد الإجابـة إلـى طلـبها وحل مشكلتها وهو الاتفاق على الابتعاد عن زوجهـا والحياة في دير وادي النطرون بعيداً عن زوجها عدلت عن إشـهار إسـلامها بمحـض إرادتها الحرة وتحرر عن ذلك محضر بمعـرفة رئـيس نـيابة عيـن شـمس الأستاذ أيمن البابلي بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/١٧ وقـررت فـي محضـر النيابة أنها ولدت مسيحية وعاشـت مسيحية وسوف تموت مسيحية وأمرت النيابة بصرفها من سـراي النيابة وتوجهت إلى دير وادي النطرون لمقابلة البابا شنودة لتعـيش في الدير بعيداً عن زوجها وبذلك تكون عدلت عن إسلامها

بإرادتها الحرة وبدون إكراه للتفرغ للحياة الروحية والصوم والصلاة بإرادتها الحرة.

٣- ومما تقدم يتضح أن خطوات إشهار إسلام وفاء قسطنطين طبقاً لقرارت وزارة الداخلية وتعليمات وزارة العدل في المواد ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥ الخاصة بإشهار إسلام المسيحيين لم تكتمل وهي المعترف بها داخل أجهزة الدولة المختلفة وهي عشر خطوات فقد تم تنفيذ الخطوة الأولى طبقاً للمادة ١٥٩ والخطوة الثانية طبقاً للمادة ١٩٥/١ والخطوة الثالثة ١٩٥/٢ بعمل محضر في قسم شرطة عين شمس وقيد المحضر برقم أحوال برغبتها في إشهار إسلامها وتم تنفيذ الخطوة الرابعة بإخطار الرئيس الديني لوفاء قسطنطين لإرسال مندوب ديني لعمل جلسة صلح وإرشاد معها وتم تنفيذ الخطوة الخامسة وهو عمل جلسة نصح وإرشاد مع المندوب الديني واختارت وفاء قسطنيطين الطريق الثاني وهو أن يقبل طالب الإشهار نصيحة المندوب الديني ويقبل إرشاده ويعدل عن طلب إشهار الإسلام وهذا حقها وهنا تحفظ الأوراق ولا يتم استكمال إشهار الإسلام فقد توجهت وفاء قسطنطين بعد أن جلست جلسة النصح والإرشاد مع الأنبا بشوي سكرتير المجمع المقدس والأنبا موسى أسقف الشباب والأنبا باخوميوس أسقف البحيرة والأنبا أرميا الأسقف العام وسكرتير خاص قداسة البابا شنودة وتعرفوا على مشاكلها وضغوط الحياة التي دعتها لطلب إشهار إسلامها وهي رغبتها الأكيدة في البعد عن زوجها بعد إصابته بمرض الشك والريبة في كل تصرفاتها أثر قطع رجله في أحدى حوادث السيارات وأصبح عاجزاً وقد تم محاولة إنهاء مشاكلها الحياتية مع زوجها بوضعها في دير وادي النطرون لتمارس حياة الصلاة والتقرب إلى الله بعيداً عن زوجها، وقد تم عمل محضر بذلك أمام وكيل نيابة عين شمس لأستاذ أيمن البابلي وأقرت في المحضر أنها عدلت عن إشهار

إســلامها وأنهــا عاشت مسيحية وولدت مسيحية وستموت مسيحية وتحــرر عــن ذلك المحضر رقم ١٣٧٦٠ إداري عين شمس لسنة ٢٠٠٤. وعــند هــذا الحد فهي مسيحية الديانة، ولم تدخل مطلقاً في الديانة الإسلامية.

٤- وممــا تقــدم يتضح أن الخطوة السادسة والسابعة والثامنة والتاسعة والعاشرة وهي أهم خطوات في إتخاذ إجراءات إشهار الإسلام لم يتم إســتكمالها وهـــي خطوة التوجه إلى لجنة الفتوى بالأزهر الشريف ومعها إثنين شهود من الرجال يشهدون أنها أسلمت بحر إرداتها بدون إكــراه وتقــوم بالشــهادة أمام لجنة الفتوى بالأزهر ثم تقول سورة الإخــلاص ولــم يــتم بالتالي إشهار إسلامها وكتابة ذلك في الدفاتر الخاصـــة بلجــنة الفتوى بالأزهر ولم تحصل بالتالي وفاء قسطنطين علـــى شهادة إعتناق الإسلام وهي أهم شهادة تثبت أمام كل الجهات المسئولة إعتناق وفاء قسطنطين الاسلام ولم ترسل أوراقها إلى مكتب التوثــيق بالشـــهر العقاري لإثبات إسلامها من خلال شهادة إعتناق الإسلام وتغيير إسمها من اسمها المسيحي إلى إسمها المسلم في دفاتر لجــنة الفتوى وفي دفاتر الشهر العقاري مكتب التوثيق وذلك بإثبات إسمها الجديد المسلم وترك إسمها القديم المسيحي وفاء قسطنطين ولم تخــتار اســم إســلامي لها لأنها لم تذكر الشهادة أمام لجنة الفتوى بالأزهر برئاسة الشيخ عبد الله مجاور.

٥- مما تقدم يتضح أن وفاء قسطنطين لم يتم اشهار إسلامها طبقاً لقوانين ولوائــح وقــرارات الدولة الممثلة في قرارات وزارة العدل ووزارة الداخلية وقرارات شيخ الأزهر الشريف وعلى ذلك فهي مسيحية في كــل مراحل حياتها ولم تدخل الإسلام حسب قوانين الدولة وقراراتها حــتى ترتد منه كما يقول البعض أنها دخلت الإسلام بمجرد تحرير محضــر الشرطة فقد أثبتنا أنها أتخذت خمسة إجراءات فقط مطلوبة فـــي إشــهار الإســلام وتوقفــت في خمسة إجراءات تطلبها الدولة

لإسـتكمال إجـراءات إسـلام أي شخص مسيحي. وعلى ذلك فهي مسـيحية فـي حياتها السابقة ومسيحية في حياتها المستقبلية بعد أن انفصـلت عـن زوجها وتفرغت لحياة الصلاة والتقرب إلى الله في الديـر ولا يستطيع أحد أن يقول أن المهندسة وفاء قسطنطين أسلمت لأنهـا لـم تتوجه إلى لجنة الفتوى بالأزهر الشريف ولم تقل الشهادة أمـام هذه اللجنة وهي النقطة الفاصلة في إسلام أي مسيحي لذلك ما يردده البعض من إسلام وفاء قسطنطين إنما هي محاولة لإثارة الفتنة وخلـق مـناخ مضطرب بين المسلمين والمسيحيين للمساس بوحدتنا الوطنية وعلى ذلك فالدعوى القضائية التي يريد الشيخ يوسف البدري رفعهـا كما ورد في جريدة صوت الأمة في مقالة الصحفي الأستاذ محمد الباز تحت عنوان " الصيد الخبيث في قضية وفاء قسطنطين " وذكـر أن الشيخ يوسف البدري إصطحب تسعة من كبار المحامين وذهبوا لمكتب طه محمود عبد الجليل المحامي ليرفع دعوى بإسمهم ضـد وزير الداخلية بصفته يطالبوه باسترجاع وفاء قسطنطين لأنها أسـلمت وهـي مـن حق المسلمين وأن إستيلاء الكنيسة عليها ليس قانونـياً... لعلـي أكون قد أثبت أن إسلام وفاء قسطنطين لم يكتمل وأنهـا مازالت مسيحية وأنها رغبت في دخول الإسلام لتحقيق فائدة حياتية أو مادية حتى تتهرب من زوجها الكاهن الذي قطعت ساقه في حادثة سيارة وتحول إلى إنسان سيكوباتي مريض بمرض نفسي وهو الشك في تصرفاتها وحول حياتها إلى شك دائم وجحيم دائم من الشك فـي أي تصرف عادي يحلله عقلياً إلى أنه خيانة وتوجهت أكثر من عشرين مرة إلى الأنبا باخوميوس مطران البحيرة لكي تجد لها حلاً للخـلاص مـن حياة الشك مع زوجها وتفسير كل شيء من منطق الخـيانة الزوجـية ولـم يجـد مطران البحيرة لها حلاً لأن القاعدة المسيحية " لا طلاق إلا لعلة الزنا " لذلك فكرت في الإسلام للهروب وإنقـاذ بقية حياتها من ذلك الزوج الشكاك المريض نفسياً ولكن في

جلســة النصــح والإرشاد أخذت وعداً بأن تحيا في الدير بعيداً عن زوجهــا وتتفرغ للصلاة ولعلي أكون أثبت للشيخ يوسف البدري أن دعــواه القضــائية خاســرة لأن وفاء قسطنطين لم تكتمل إجراءات إسلامها طبقاً لقوانين الدولة ولوائحها وهذه القضية التي يريد رفعها سوف تجلب من الضرر أكثر مما يجلب من النفع لوحدتنا الوطنية.

خامساً: ولذلــك من الظلم الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة قام بلوي ذراع الحكومــة لأخذ وفاء قسطنطين للدير بعد إسلامها لأنه لم يتم إسلامها ولكن الفضل يرجع للقيادة السياسية لأنها أمرت بإعادتها طالما أنها لم يتم إسلامها وهذا طبقاً للشريعة الإسلامية التي تنادي ((لا إكراه في الدين)) ومن الظلم أن نقــول إن وفاء قسطنطين قد أسلمت وأخذت للدير بعد إسلامها لأنه لم يتم إسلامها وأن حقيقة الأمر أن تدخل قداسة البابا شنودة بالحديث مع المسئولين مــن أجل إنهاء هذه الأزمة للمصلحة العامة بعد أن حدث إحتقان في المناخ العام بين المسلمين والمسيحيين نتيجة الضغط الإعلامي المغرض الذي جعل الرأي العام المصري لا يعرف الحقيقة، المسيحيون لديهم اقتناع أنها مسيحية، والمســلمون لديهــم إقتناع أنها مسلمة وتاه الرأي العام وأحتقن ولكن بفضل تدخــل القــيادة السياســية بحل المشكلة طبقاً للواقع وطبقاً لقواعد الشريعة الإسلامية وطبقاً لقوانين الدولة تأكد لهم أن وفاء قسطنطين لم يتم إسلامها.. لذلــك عادت إلى الدير لإغلاق صفحة سوداء في تاريخ الإحتقان العام بدون لوي ذراع الحكومة كما يدعي المفترون ولكن بحثاً عن المصلحة العامة في عودة الوحدة الوطنية بين أبناء الأمة المصرية.



الفصل الثاني

السهم الطائش الثاني

الإدعـــاء من قلة من الأقباط وبعض الصحفيين بأن قداسة البابا شنودة الثالث منع الأقباط من زيارة الأماكن المقدسة وقبر السيد المسيح بالقدس وهذا ليس من حقه.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: إن زيارة الأماكن المقدسة في المسيحية ليست ركناً من أركان الدين المسيحي مثل الحج الذى هو ركن من أركان الدين الإسلامي، فزيارة الأماكن المقدسة هي نوع من التبرك بالرحلة في زيارة الأماكن التي عاش فيها السيد المســيح والسيدة العذراء والتلاميذ الاثنى عشر فهي للتبرك وليست ركناً من أركـــان الديـــن المسيحي ولذلك فهي تخضع لما يقرره الإنجيل لتلاميذ السيد المسيح ورجال الدين عندما ينص الإنجيل ((الحق أقول لكم كل ما تربطونه علـــى الأرض يكون مربوطاً في السماء وكل ما تحلونه على الأرض يكون محلـــولا في السماء)) متى ١٨: ١٨ وكذلك تخضع مسألة زيارة الأراضي المقدســـة لما يقرره الإنجيل ((إعطوا ما لقيصر لقيصر واعطوا ما لله لله)) مـــتى ٢١: ٢٢ وإن رجل الدين الأول في الكنيسة الأرثوذكسية قداسة البابا شـــنودة الثالـــث رأى عـــدم زيارة الأراضي المقدسة في هذه الفترة الحالية اعـــتماداً علـــى الإنجيل نظراً لإرتكاب الإسرائيليين خاصة في فترة شارون مجـــازر الـــدم البشـــرية ضد الفلسطينيين المسلمين منهم والمسيحيين بحيث أصبحت منازل الفلسطينيين مقابر جماعية للمسلمين والمسيحيين تهدم عليهم بالدبابـــات والطائرات والمدافع بلا رحمة وتضامناً مع الفلسطينيين المسلمين والمسيحيين الذين يقتل الأطفال منهم والنساء والشيوخ قرر قداسة البابا عدم زيـــارة الأماكن المقدسة حتى تحل المشكلة الفلسطينية طبقاً للشرعية الدولية

بقيام الدولة الفلسطينية وعدم قتل المسلمين والمسيحيين في فلسطين وهذا حق طبيعي لقداسة البابا شنودة على الأقباط الأرثوذكس الإلتزام به طبقاً لما ورد فـــي الإنجـــيل ((مـــا تحلونه على الأرض يكون محلولاً في السماء)) هذا بالإضافة إلى أن القيادة السياسية في مصر رأت أنه من المصلحة العامة عدم زيـــارة إسرائيل قبل حل المشكلة الفلسطينية لذلك طبقت ذلك على نفسها أولاً ولـــم تزر إسرائيل حتى الآن رغم وجود معاهدة صلح تم إبرامها في كامب ديفـــيد فـــي وجـــود الرئيس الأمريكي كارتر بين الرئيس المصري السادات ورئيس الوزراء الإسرائيلي مناحيم بيجين ورغم ذلك لم تزر القيادة السياسة إســـرائيل حـــتى يتم حل المشكلة الفلسطينية وإقامة دولة فلسطين وعدم قتل الفلسطينيين بالطائرات والمدافع والدبابات.

وانطلاقـــاً مـــن النص الإنجيلي ((أعطوا ما لقيصر لقيصر واعطوا ما لله لله)) أطلق قداسة البابا شنودة قراره التاريخي بعدم زيارة الأراضي المقدسة إلا مع إخوانه المسلمين بعد تحرير القدس وإقامة الدولة الفلسطينية وذلك من مـــنطلق دينـــي إســـتناداً إلى نصوص الإنجيل ومن منطلق وطني لأنه من الوطنية التعبير الإحتجاجي على ما يحدث من قتل للأطفال والشيوخ والنساء الفلسطينيين بلا رحمة وهذا التعبير الإحتجاجي بعدم زيارة إسرائيل في ظل هـــذه الأوضـــاع المـــتردية المحزنة من قتل المسلمين والمسيحيين معاً على أرض فلســـطين وقرار قداسة البابا شنودة علاوة على أنه ينطلق من محور أول نصوص الإنجيل ومحور ثاني هو المحور الوطني بالتعبير الاحتجاجي فهـــناك محور ثالث هو محور المصلحة العامة فإن المصلحة العامة في هذه الظـــروف مـــن عـــدم زيارة الأقباط الأرثوذكس للقدس خوفاً على حياتهم، فوكـــالات الأنـــباء كثـــيراً ما تعلن عن حوادث تفجير في القدس عن طريق السيارات المفخخة وعن طريق الأعمال الإنتحارية للفلسطينيين التي يقوم بها أبـــناء فلســـطين تعبـــيراً عن احتجاجهم على الإحتلال وقتل أبائهم وإخوتهم لدرجـــة أنـــه اشترك في ظاهرة التفجير الذاتي للفلسطينيين بعض النساء في

ظاهــرة لم تحدث في تاريخ البشرية في أن تضع المرأة حزام ديناميتي حول وسطها وتفجر نفسها من كثرة ما شاهدته من مآسي حياتية لأقاربها وأخوتها وقـتلهم بالجملـة وحـتى لا يتعرض الأقباط الأرثوذكس لمثل هذه المواقف الدامـية التي تحصد الجميع بلا تفرقة بين إسرائيلي وغير إسرائيلي تم اتخاذ قرار منع زيارة القدس إلا بعد إقامة الدولة الفلسطينية وانتهاء أحداث العنف في فلسطين ومحور رابع هو أن المجمع المقدس للكنيسة الأرثوذكسية اجتمع في يوم الثلاثاء ٢٢ سبتمبر ١٩٨١ وحضر هذا الإجتماع أربعة وأربعون من المطارنة والأساقفة وقد أصدر بياناً جاء فيه أن الكنيسة القبطية الأرثوذكسية بمـا لديهـا من تعاليم إنجيلية مقدسة وقوانين كنسية تلتزم بطاعة السلطات الحاكمـة أياً كانت عملاً بقول الإنجيل المقدس ((تخضع كل نفس للسلاطين الكائنة لأنه ليس سلطان إلا من الله والسلاطين الكائنة هي مرتبة من الله حتى أن من يقاوم السلطان يقاوم ترتيب الله والمقاومون سيأخذون لأنفسهم دينونة)) الرسالة إلى رومية ٣: ١ – ٢.

ومـن منطلق هذا البيان فإن طاعة الحكام واجبة وقد كانت رغبة القيادة السياسـية عـدم زيـارة القدس إلا بعد انتهاء المجازر البشرية التي تحدث للفلسـطينيين وإقامـة دولة فلسطين فإن إقدام قداسة البابا شنودة الثالث على إصدار ذلك القرار المؤقت للمصلحة العامة للأقباط وللمصلحة الوطنية العليا وتنفيذاً لتعليمات الإنجيل.

ثانياً: يتسـاءل بعـض المفترين سؤال ظاهره الحق وداخله الباطل وهو كـيف يمنعنا قداسة البابا شنودة من زيارة الأماكن المقدسة ومشاهدتنا لمكان ولادة السـيد المسـيح في مزود البقر التي وردت في إنجيل متى ٢: ٦ إذا أصـبحت الـيوم كنيسة من أكبر كنائس القدس في بيت لحم.. كيف لا يرى الأقباط الأماكن العظيمة في الأراضي المقدسة التي حدثت فيها تجربة إبليس للسـيد المسيح التي وردت في إنجيل متى ٤: ١ – ٤ وأماكن معجزة تحويل المـاء إلى خمر التي وردت في يوحنا ٢: ١ – ١١ ومكان معجزة شفاء ابن

خادم الملك التي وردت في إنجيل يوحنا ٤: ٤٦ – ٥٤ ومكان معجزة إخراج الشـياطين النجسـة التي وردت في إنجيل لوقا ٤: ٣١ – ٧ ومكان معجزة شـفاء حمـاة سمعان من الحمى التي وردت في إنجيل لوقا ٤: ٣٨ – ٤١ ومكـان معجزة شفاء الأبرص التي وردت في إنجيل مرقس ١: ٤٠ – ٤٥ ومكان معجزة اصطياد السمك بكثرة التي وردت في إنجيل لوقا ٥: ١ – ١١ ومكـان معجـزة شفاء المشلول التي وردت في إنجيل مرقس ٢: ١ – ١٢ ومكان معجزة شفاء مريض بركة حسد التي وردت في إنجيل يوحنا٥: ١-٩ ومكـان معجزة شفاء خادم قائد المئة التي وردت في إنجيل لوقا ٧: ١-١٠ ومكان معجزة تهدئة العاصفة عندما كان ينام في مؤخرة السفينة التي وردت فـي الإنجـيل ومعجزة اقامة ابنة بيروس من الموت التي وردت في إنجيل مرقس ٥: ٢١ ومكان اشباع خمسة آلاف شخص من خمسة أرغفة وسمكتين التي وردت في إنجيل مرقص ٦: ٣٥-٤٤ ومكان معجزة سير السيد المسيح علـى ماء البحر التي وردت في إنجيل متى ١٤: ٢٢ – ٣٣ ومكان معجزة اشـباع أربعة آلاف شخص من سبعة أرغفة وبعض السمك التي وردت في إنجـيل مرقس ٨: ١-٩ ومكان معجزة إقامة العازر من الموت التي وردت في إنجيل يوحنا ١١٠: ١-٤٤ ومعجزة شفاء عشرة مرضى أثناء توجه إلى أورشـليم التـي وردت في إنجيل لوقا ١٧: ١١-١٩ واجتماع السيد المسيح بتلامـيذه الاثـنى عشر ببيت عنبا كما وردت في إنجيل متى ٢٦: ١٧-١٩ ومكان العشاء الأخير الذي غسل فيه السيد المسيح أرجل التلاميذ لكي يعطيهم من نفسه مثلاً كما ورد في إنجيل يوحنا ١٣: ١-١٧ وهو نفس المكان الذي كان فيه العشاء الأخير مع الاثنى عشر تلميذاً وهو عشاء الفصح كما ورد في إنجـيل متى ٢٦: ٣١ – ٣٥ ومكان ضيعة جثماني بجبل الزيتون والبستان الذي صلى به السيد المسيح ومعه بطرس ويعقوب ويوحنا كما ورد في إنجيل مـتى ٢٦: ٣٦ – ٣٨ وهو المكان الذي سلم فيه يهوذا السيد المسيح لرؤساء الكهنة للقبض عليه كما ورد في إنجيل متى ٢٦: ٤٧-٥٤ والمكان الذي قام

فـــيه قيافا رئيس الكهنة والكهنة محاكمة السيد المسيح وقرروا تسلميه للوالي الرومانـــي لكـــي ينفذ حكم الإعدام كما ورد في إنجيل يوحنا (١٩:١٨-٢٤) والمكـــان الـــذي أنكر فيه بطرس الرسول المسيح كما ورد في إنجيل مرقس (١٦:١٤-٧٢) والمكـــان الذي خنق يهوذا الاسخريوطي نفسه بعد أن ندم على تسليم السيد المسيح وهذا المكان يسمى حقل الفخاري ويسمى الآن حقل الـــدم وقـــد ورد فـــي إنجيل متى ٣:٢٧-١٠ ومكان دار الولاية مكان اقامة الوالي بيلاطس الذي أطلق فيه سراح باراباس وسلم المسيح لصلبه كما ورد فـــي إنجيل لوقا (١٣:٢٣-٢٥) والمكان الذي تم تسليم السيد المسيح لرؤساء الكهنة وعساكر الوالي والبسوه رداء قرمزياً ووضعوا على جبينه اكليلاً من الشـــوك وطريق المضي إلى الصلب بعد أن ضربوه بالسياط والطريق الذي حمل فيه السيد المسيح صليبه كما ورد في إنجيل لوقا ٢٣: ٢٧-٣٢ ومكان الجلجـــثة الذي أعطى فيه المسيح الخل به مخدراً حتى يتحمل عذاب الصلب كما ورد في إنجيل متى ٢٧: ٣٣-٣٤ ومكان صلبه بين لصين بعد أن تم دق مسامير كبيرة في يديه وقدميه ورفعوا الصليب كما ورد في إنجيل متى ٢٧: ٣٥-٣٨ وهـــو المكان الذي توجه إليه أحد الحراس الرومان ووضع اسفنجة بهـــا خـــل ووضـــعها على قصبة ليسقي المسيح وهو المكان الذي اسلم فيه المسيح الروح وانشق حجاب الهيكل الى اثنين كما ورد في إنجيل مرقس ١٥ : ٣٣-٤١ والمكـــان الذي دفن فيه المسيح بعد أن طلب يوسف أحد الأثرياء مـــن الوالـــي بيلاطس أخذ جسد المسيح كما ورد في مرقس ١٥: ٤٢ -٤٦ ومكـــان كنيسة القيامة الذي بنته في القرن الثالث الإمبراطورة هيلانة والدة الإمـــبراطور قسطنطين أول من اعترف بالمسيحية كديانة رسمية في الدولة الرومانية، فهؤلاء المفترين يتساءلون بأي حق يمنعنا البابا شنودة من زيارة هذه الأماكن للتبارك.

ثالثاً: لذلـــك أقـــول إن قـــرار قداسة البابا شنودة بعدم زيارة الأراضي المقدســـة وهذا حقه الديني طبقاً لتعاليم الإنجيل ليس دائماً بل هو قرار مؤقت

خاص بفترة زمنية معينة عصيبة ولكن هذا القرار سوف يتم العدول عنه عند انـــتهاء المشكلة الفلسطينية وعدم قتل المسلمين والمسيحيين من الفلسطينيين وقـــد ظهــرت الـــبداية في الحل للمشكلة الفلسطينية من خلال خطة خارطة الطــريق التي وافق عليها الزعماء الإسرائيليون والزعماء الفلسطينيون في وجود الرئيس الأمريكي بوش وبدأت خطة خارطة الطريق بتنفيذ الإنسحاب من قطاع غزة بداية من أغسطس ٢٠٠٥ والكل في جميع دول العالم يتمنون تنفـيذ خطـــة خارطـــة الطريق وحل المشكلة الفلسطينية بإيجاد وطن قومي للفلسســطينيين ولعيش الفلسطينيون والإسرائيليون في دولتين في أمان وبعد ذلك سوف يلغي قداسة البابا شنودة قراره بمنع زيارة القدس وإذا كان الأقباط الأرثوذكـــس يـــريدون زيـــارة الأماكن التي كان بها السيد المسيح والسيدة العـــذراء على سبيل الذكرى والتبارك وأخذ البركة بتذكر هذه الأماكن فهناك رحلـــة العائلـــة المقدسة داخل مصر وكان بها السيد المسيح والسيدة العذراء ويوسف النجار ويمكن أخذ البركة من هذه الأماكن وبعد ذلك يأخذون البركة من الأماكن المقدسة في الأراضي المقدسة بعد حل المشكلة الفلسطينية وإقامة دولـــة فلســطين ورحلـــة العائلة المقدسة داخل مصر وهي محطات الرحلة المقدسة داخل مصر يمكن أخذ البركة.

رابعاً: ســوف نذكر تفاصيل الرحلة المقدسة داخل مصر من خلال رؤية الأنـــبا ثيـــئوفلس بابا الأقباط الأرثوذكس الثالث والعشرين حيث أتت السيدة العذراء في حلم له أثناء توجهه لإفتتاح كنيسة العذراء بالدير المحرق بأسيوط وقـــد أخبرته السيدة العذراء بتفاصيل رحلتها المقدسة في مصر ذهاباً وإياباً دونهـــا الأنبا ثيئوفلس في كتاب موجود في الدير المحرق الآن، وقد إعتمدتها الكنيســـة الأرثوذكســـية كوثيقة معتمدة ذات مصداقية ومنها تم تحديد رحلة العائلة المقدسة وأماكنها إلى مصر وقد تم وضع خريطة لها لترويجها سياحياً وإعتمدها قداسة البابا شنودة الثالث في عهد الرئيس مبارك أثناء تولي وزارة الســـياحة الدكـــتور ممدوح البلتاجي الذي بدء في إعداد هذه الأماكن للزيارة

ومعــه الدكــتور فــاروق حسني وزير الثقافة ولم يتم الإنتهاء من إعداد كل الأماكــن حتى الآن والرحلة حسب رؤية البطريرك الثالث والعشرين للأقباط الأرثوذكس بأن خرجت السيدة العذراء من أرض فلسطين راكبة حمار وعلى يدها السيد المسيح ومعهم يوسف النجار كأمر الملاك ليوسف النجار وقد سبق أن إستضــافت مصــر المضــيافة الكثير من الأنبياء منهم إبراهيم وإسحق ويعقــوب وأســباط بنــي إسرائيل وموسى النبي وأرميا النبي واليشع النبي ويوحــنا المعمــدان، وممــا هو جدير بالذكر أن رفات اليشع النبي ويوحنا المعمــدان موجودة الآن في مصر في دير الأنبا مقار بوادي النطرون على بعــد تســعين كــيلو من القاهرة وهذا الدير العظيم تحت إشراف الأنبا متى المسكين وقد زرت هذا الرفات مع القمص يوحنا وكيل الدير.

خامساً: وعند دخول العائلة المقدسة أرض مصر تحقق ما ورد في العهد القديــم مــن نبوءة عن قدوم السيد المسيح وعائلته إلى مصر الوارد في سفر اشــعيا ١٩: ١ ((هــو ذا الرب راكب على سحابة سريعة وقادم إلى مصر فترتجف أوثان مصر من وجهه ويذوب قلب مصر في داخلها)) وقال الأباء المفســرون فــي تفسير هذه الآية أن السحابة التي ركبها السيد المسيح هي السيدة العذراء لأن مريم هي في بياض السحابة وسموها ورفعتها.

سادساً: وتوجهت العائلة المقدسة من فلسطين إلى مصر في طريق وعر عابريــن الصحاري والهضاب والوديان وكان جميع المسافرين من فلسطين إلى مصر دائماً يسافرون في قوافل بها أشخاص مخصصين لحراسة القوافل لحمايــتهم مــن وحــوش الــبرية ووحوش الصحراء التي لا ترحم أحد من جوعها، في الصحراء فوحوش الصحراء مفترسة في حرارة الشمس المميتة فــي الــنهار وبــرودة الليل القارس ولكن العائلة المقدسة سارت في طريق الصحراء لا يحرسها إلا الله وسط كل المخاطر الضارية.

سابعاً: وســوف نتتبع طريق العائلة المقدسة من خلال السنكسار القبطي

وكتب أخرى، منها كتاب البابا ثيؤفيليس وهو البابا الثالث والعشرين من بطاركة الاسكندرية في الفترة ما بين ٣٧٦ إلى ٤٠٣ ميلادية وظهرت السيدة العذراء له من حلم ليلي كما سبق أن ذكرنا وروت له رحلتها المباركة فسجلها في كتابه وهو موجود بالدير المحرق بأسيوط الآن وبه الأخبار التي سجلها في كتابه المعروف لدى الآباء الأوائل فقد كانت بداية الرحلة من صحراء سيناء من الناحية الشمالية من جهة الفرما بالقرب من السويس وسوف نحدد خط السير في عدة محطات ويمكن للمصريين زيارة هذه الأماكن للتبرك وأخذ البركة فقد زارها السيد المسيح والسيدة العذراء وبعد ذلك يزورون الأماكن المقدسة في القدس بعد إلغاء القرار المؤقت لقداسة البابا شنودة الثالث عند إقامة الدولة الفلسطينية وهذه الزيارة لمصر سوف نذكرها في محطات على النحو التالي وهى احدى وعشرين محطة سوف نذكرها تفصيلا:

١- المحطة الأولى ((مدينة بسطا)):

وهي تسمى الآن تل بسطا بالقرب من مدينة الزقازيق محافظة الشرقية بعد أن عبروا كل سيناء وتبعد عن القاهرة حوالي مائة كيلو وقد أساء سكان هذه المدينة معاملة العائلة المقدسة لأنه عند دخولهم المدينة سقطت الأوثان على الأرض فتركوا المدينة وتوجهوا نحو الجنوب إلى بلدة مسطرد.

٢- المحطة الثانية ((مدينة مسطرد)):

وهي موجودة الآن بنفس الإسم مسطرد تابعة لمحافظة القليوبية وفي هذه البلدة قامت السيدة العذراء بغسل ملابس المسيح وأحممته ومدينة مسطرد بها كنيسة أثرية الأن بإسم السيدة العذراء تم بنائها في القرن الثاني عشر الميلادي في ١١٨٥ ميلادية ومدينة مسطرد تبعد عن القاهرة عشرة كيلو متر وقد نبع في هذه الأرض نبع ماء لتشرب منه العائلة المقدسة، وما زال موجوداً حتى الآن وكان من عادة والدتي المرحومة سينه عبد الملاك وزوجها المرحوم لوقا بباوي وإخوتي المرحوم عادل والدكتور اميل

والمهندس نعيم واللواء فكري والمحاسب صفوت والمحاسبة سامية والمحاسبة سـهير زيـارة كنيسـة العذراء سنوياً في عيد العذراء والمبيت على ترعة الإسـماعيلية أمام الكنيسة فى احدى الشقق التى يتم استئجارها لأنهم جميعاً كانت لديهم وأنا منهم قناعة بقدسية هذا المكان وكانت والدتي تثق ثقة لا نهاية لهـا فـي هذا المكان فعندما كانت تطلب شيئاً تطلب شفاعة العذراء في هذه الكنيسـة الأثرية المقدسة وكان الله يجيب لها طلباتها لذلك قررت والدتي فى وصيتها الشفوية عدم توزيع ميراثها وإنشاء كنيسة للعذراء في ناحية المقطم أمـام سـوبر ماركت كارفور جاري إستخراج التراخيص لها بعد تخصيص مكان أرض الكنيسة بمعرفة المجلس التنفيذي لمحافظة القاهرة وتم إستخراج القرار الجمهوري لهذه الكنيسة وجارى بناء الكنيسة.

٣- المحطة الثالثة ((مدينـة بلبيـس)):

فقـد توجهـت العائلة المقدسة شمالاً إلى مدينة بلبيس وهي الآن معروفة بـنفس الإسـم مركز بلبيس محافظة الشرقية وإستظلت هناك بشجرة عرفت بشـجرة العـذراء مـريم ويوجـد حالـياً كنيسـة في بلبيس بإسم الشهيد مارجرجس.

٤- المحطة الرابـعة ((بلدة منية سمنـود)):

وتوجهـت العائلـة المقدسة شمالاً إلى بلدة منية سمنود وكانت تعرف في ذلـك الوقت بإسم بلدة منية جناح ومن مدينة سمنود عبروا نهر النيل ومدينة منية سمنود تابعة الآن لمركز أجا محافظة الدقهلية وقد عبروا النيل إلى مدينة سمنود.

٥- المحطة الخامسة ((مدينـة سمنـود)):

فبعد أن عبرت العائلة المقدسة نهر النيل وصلوا إلى مدينة سمنود ومازال اسـمها سـمنود حـتى الآن وهي تابعة لمحافظة الغربية وفي مدينة سمنود اسـتقبلت مـن أهالي سمنود بالترحاب وبنيت في سمنود كنيسة قديمة باسم السـيدة العـذراء وتم هدمها ليقام مكانها كنيسة باسم السيدة العذراء والشهيد

أبـــانوب بســـمنود ويوجد بكنيسة السيدة العذراء مقصورة بها رفات الشهيد أبـــانوب ويوجد بالكنيسة " ماجور " كبير من حجر الجرانيت يقال أن السيدة العـــذراء عجنت فيه أثناء وجودها بسمنود ويوجد بالكنيسة بئر مقدسة شربت منه العائلة المقدسة.

٦- المحطة السادسة " مدينـة سخا ":

وبعـــد سمنود رحلت العائلة المقدسة شمالاً غرباً إلى منطقة البرلس حيث وصلت إلى مدينة سخا تابعة لمحافظة كفر الشيخ لتكون المحطة السادسة لها وقد بنيت في سخا كنيسة قديمة باسم السيدة العذراء.

٧- المحطة السابـعة ((وادي النـطرون)):

حيـــث خرجـــت العائلة المقدسة من مدينة سخا نحو نهر النيل فرع رشيد وعبرت نهر النيل إلى غرب الدلتا وتحركت جنوباً إلى وادي النطرون وهي صـــحراء كبـــيرة تابعـــة الآن لمحافظـــة البحيرة وبه الآن كثير من الأديرة المصـــرية وقد سمي بوادي النطرون بسبب إستخراج النطرون أو الملح من بعض أجزائه ويوجد الآن بوادي النطرون أربعة أديرة كبيرة للرهبان، الأول دير البراموس وهو الدير الذي تخرج منه قداسة البابا كيرلس السادس والدير الثانـــي ديـــر الأنـــبا مقار والدير الثالث دير الأنبا بيشوي والدير الرابع دير السيدة العذراء المعروف بدير السريان.

٨- المحطة الثامنة ((منـطقة المطرية وعيـن شمس)):

رحلـــت العائلـــة المقدسة جنوباً ناحية القاهرة الآن وعبرت النيل متجهة ناحـــية المطرية وعين شمس محافظة القاهرة الآن وهم منطقتان متجاورتان ويبعدان عن القاهرة عشرة كيلو مترات وفي المطرية استظلت السيدة العذراء بالشـــجرة المعـــروفة الآن بشجرة مريم وفي هذه المنطقة ظهرت عين ماء شربت منها العائلة المقدسة، وفي المطرية تم إنشاء كنيسة أثرية بإسم السيدة العـــذراء والشـــجرة مازالت موجودة حتى الآن في شارع متفرع من شارع المطـــراوي علـــى بعـــد أمتار من قسم شرطة المطرية وقد كانت لزوجتي

الدكـــتورة سـلوى عيادة خاصة على بعد أمتار من شجرة مريم وكنا نتوجه كثـيراً لــزيارة هذه الشجرة العظيمة ومعنا إبنتي نانسي وأنجي وقد تم عمل تخطيط عمراني سياحي لكل منطقة المطرية بسبب هذه الشجرة التي يزورها أعـداد كبـيرة من السائحين والمصريين وقد كنت ضيفاً في إفتتاح التخطيط العمراني لهذه المنطقة وإفتتاح منطقة شجرة مريم بعد تجديدها.

٩- المحطة التاسعة ((منطقة الزيتون)):

ثـم بعد ذلك توجهت العائلة المقدسة إلى الزيتون التابعة لمحافظة القاهرة بهـا كنيسة السيدة العذراء وقد ظهرت السيدة العذراء في هذه الكنيسة إبتداءاً من أوائل شهر أبريل ١٩٦٨ وظلت تظهر لمدد طويلة وكنت في ذلك الوقت أعمل بقسم شرطة الزيتون وقد شاهدتها ذات ليلة تتجلى بثوبها الأبيض فوق قـبة الكنيسـة فـي شـارع طومان باي وكان يأتي يومياً إليها الآلاف من المصريين والسياح من كل أنحاء الدنيا وكانت شركات السياحة تنظم رحلات عالمـية لزيارة كنيسة السيدة العذراء بالزيتون وقد أرسل قداسة البابا كيرلس السـادس لجنة من الأساقفة وشاهدوا ظهورها واستمعوا إلى آراء الكثير من المواطنين والآباء الكهنة المسئولين عن الكنيسة وكان منهم أبي في الإعتراف القـص بطـرس جـيد الأخ الأكبر لقداسة البابا شنودة الثالث وكتبت اللجنة تقريـراً بظهـور السيدة العذراء في ٣٠ أبريل ١٩٦٨ وقد كانت الجماهير تشاهد السيدة العذراء من شارع طومان باي والشوارع المحيطة به وقد كان كـبار المسـئولين يشاهدونها من جراج الأتوبيس الخاص بهيئة النقل العام لمديـنة القاهرة وتم نقل ملكيته بعد ذلك إلى كنيسة السيدة العذراء لتوسيعها بإنشـاء كنيسة بإسم السيدة العذرءا كبيرة جداً وذات يوم حضر الرئيس عبد الناصـر لمشـاهدة ظهـور السيدة العذراء من أحد الفيلات المجاورة لمبنى الكنيسة وهي فيلا ريدان أحد كبار تجار الفاكهة والخضروات بسوق الخضار بـروض الفـرج وكانـت أسـوار الفيلا عالية جداً، وقد عقدت الكاتدرائية الأرثوذكسـية بعـد أن ثبـت للجنة التي شكلها البابا كيرلس السادس ظهور

السيدة العذراء مؤتمراً صحفياً في ٤ مايو ١٩٦٨ بالكاتدرائية المرقسية بالأزبكية شهدته وكالات الأنباء المصرية والعالمية وأذيع تلفزيونياً أعلن منه الأنبا اثناسيوس اسقف بني سويف والبهنسا نيابة عن البابا كيرلس السادس أعلن فيه بيان البطريرك كيرلس السادس بظهور السيدة العذراء إبتداء من مساء الثلاثاء ٢ أبريل ١٩٦٨ بكنيسة السيدة العذراء بشارع طومان باي في ليالي مختلفة أحياناً بالجسم الكامل وأحياناً بنصف جسمها العلوي تحيط بها هالة من النور من فتحات القباب بسطح الكنيسة وأخرى من خارج القبة العلوية للكنيسة وقد شاهد ظهورها الآلاف من مختلف الأديان والمذاهب من المصريين والأجانب وأضاف التقرير البابوي من أنه من الثابت تاريخياً أن العائلة المقدسة قد إجتازت هذا المكان أثناء تنقلاتها خلال إقامتها بمصر.

١٠- المحطة العاشرة ((منطقة حارة زويلة)):

بعد ذلك توجهت العائلة المقدسة إلى منطقة حارة زويلة وهي المنطقة الكائن بها حالياً كنيسة القديسة العذراء الأثرية بحارة زويلة التابعة لمحافظة القاهرة وقد إستراحت العائلة المقدسة بهذه الأرض وقد أنشئت الكنيسة بها في القرن الرابع الميلادي وأمام هيكل كنيسة السيدة العذراء الأثرية بحارة زويلة يوجد بئر مقدسة إستخدمته العائلة المقدسة وحارة زويلة تقع بالقرب من حي الموسكي.

١١- المحطة الحادية عشرة ((منطقة مصر القديمة)):

وقد توجهت العائلة المقدسة إلى منطقة مصر القديمة وبها العديد من الكنائس والأديرة الآن ومن أهم الكنائس الموجودة بالمنطقة التي عاشت فيها العائلة المقدسة كنيسة القديس سرجيوس أو أبو سرجة وهي تقع وسط الحصن الروماني وبها كهف أو مغارة عاشت به العائلة المقدسة وكنيسة السيدة العذراء أو المعلقة وهي تقوم على أبراج الحصن الروماني لذلك سميت بالمعلقة وقد قام الوزير فاروق حسني وزير الثقافة بعمل مناقصة عالمية لترميمها وسوف يتكلف إعادة ترميمها حوالي خمسون مليون جنية

وسيتم افتتاحها عالمياً بعد الإنتهاء من عملية ترميمها بمعرفة الرئيس مبارك وكذلك توجد كنيسة بربارة في الجانب الشرقي لحصن بابليون وهي مجاورة لكنيسة أبي سرجة وكذلك كنيسة مارجرجس وكنيسة العذراء أو كنيسة قصرية الريحان وكذلك يوجد في هذه المنطقة دير مارجرجس للراهبات المعروف بدير البنات.

١٢- المحطة الثانية عشرة ((منطقة المعادي)):

وتوجهت إلى شاطئ النيل وفي منطقة المعادي بنيت على شاطئ النيل كنيسة باسم السيدة العذراء المعروفة باسم كنيسة العدوية لأن من مكان هذه الكنيسة عبرت العائلة المقدسة إلى الجانب الآخر من النيل في رحلتها إلى الصعيد ولذلك سميت هذه الكنيسة باسم العدوية حيث من هذا المكان ركبت العائلة المقدسة مركب لتعدي النيل بالعرض لتبدأ رحلة العائلة المقدسة إلى صعيد مصر ومنطقة المعادي تابعة لمحافظة القاهرة.

١٣- المحطة الثالثة عشرة ((دير الجرنوس غرب مغاغة)):

وتوجهت العائلة المقدسة إلى الصعيد المصري في الوجه القبلي حيث وصلت إلى قرية دير الجرنوس وبها كنيسة باسم السيدة العذراء وقد تم بنائها في القرن التاسع عشر وبها بئر عميق شربت منه العائلة المقدسة وهي غرب مركز مغاغة محافظة المنيا.

١٤- المحطة الرابعة عشرة ((قرية البهنسا)):

ثم توجهت بعد ذلك العائلة المقدسة إلى بلدة البهنسا وهي الآن قرية البهنسا على مسافة ١٧ كيلو متر غرب بني مزار محافظة المنيا.

١٥- المحطة الخامسة عشر ((بلدة سمالوط)):

ثم توجهت العائلة المقدسة وعبرت النيل للناحية الشرقية بمركب حيث يوجد الآن دير السيدة العذراء بجبل الطير شرق سمالوط ويقع دير السيدة العذراء على بعد ٢ كيلو جنوب معدية بني خالد ويقع الدير على قمة جبل الطير بجوار شاطئ النيل وكنيسة السيدة العذراء الأثرية بجبل الطير منحوته

فـــي الصخر ويوجد بها مغارة وهي المغارة التي عاشت بها العائلة المقدسة وبلدة سمالوط تابعة لمركز سمالوط محافظة المنيا.

١٦- المحطة السادسة عشر ((بلدة الأشمونين)):

وبعــد ذلــك ركبت العائلة المقدسة المركب في النيل واتجهت من الناحية الشــرقية إلـــى الناحــية الغربية واتجهت نحو بلدة الأشمونين وقد استراحت العائلـــة المقدسة ببلدة الاشمونين وبها الكثير من الكنائس والأديرة والشهداء والقديسين من أشهرهم الأنبا ساويرس بن المقفع وكان أسقف الأشمونين وقدم للكنيســة الكثــير من المراجع عن تاريخ البطاركة السابقين وبلدة الأشمونين بجوار ملوي محافظة المنيا.

١٧- المحطة السابعة عشر ((ديروط الشريف)):

ثــم توجهت العائلة المقدسة إلى ناحية ديروط الشريف وكانت تعرف في ذلــك الوقــت باسم فيلبس واستراحت العائلة المقدسة بناحية ديروط الشريف التابعة لمركز المنيا.

١٨- المحطة الثامنة عشر ((قرية قسقام)):

ثــم توجهت العائلة المقدسة إلى قرية قسقام وأثناء دخول العائلة المقدسة لهــذه الــبلدة سقطت الأصنام التي كان يعبدها أهل قرية القسقام فلم يرحبوا بالعائلة المقدسة فتركوها إلى قرية مير وقرية قسقام تابعة لمحافظة اسيوط.

١٩- المحطة التاسعة عشر ((قرية مير)):

ثم توجهت العائلة المقدسة إلى قرية مير وهي تسمى الآن بنفس الإسم مير وتقــع على مسافة ٧ كيلو غرب القوصية التابعة لمحافظة أسيوط وقد أكرم أهل مير العائلة المقدسة وهي من أخصب الأراضي الزراعية بأسيوط.

٢٠- المحطة العشرون ((منطقة المحرق بأسيوط)):

ثم توجهت العائلة المقدسة إلى جبل قسقام حيث يوجد الآن به دير المحرق وقد استغرقت العائلة المقدسة في هذا الدير لمدة ستة أشهر وعشر أيام وهي أكــبر مدة تقضيها العائلة المقدسة في كل المحطات السالف ذكرها ومن هذا

الديـــر بـــدأت رحلة العود مرة أخرى إلى أرض إسرائيل حيث ظهر ملاك الرب إلى يوسف في حلم وقال له ((قم وخذ الصبي وأمه واذهب إلى أرض إسرائيل لأنه قد مات الذي يطلبون نفس الصبي)) إنجيل متى ٢: ٢ ومنطقة ديـــر المحـــرق تقع على بعد ١٢ كيلو غرب بلدة القوصية محافظة اسيوط وعلـــى بعـــد حوالي خمسين كيلو من أسيوط المحافظة ويوجد بدير المحرق كنيســـة السيدة العذراء الأثرية وهيكلها هي المغارة التي عاشت فيها العائلة المقدسة أثناء وجودها في هذه المنطقة.

٢١ – المحطة الحادية والعشرون ((جبل درنـكة بـأسيوط)):

كانـــت أعلـــى نقطـــة وصلت إليها العائلة المقدسة في صعيد مصر هي المنطقة الموجود بها الآن دير المحرق بالقوصية وبعد ذلك بعد أن قضت في هـــذا المكـــان ستة أشهر وعشر أيام بدأت عودة العائلة المقدسة للخروج من مصر إلى فلسطين مرة أخرى بعد ظهور الملاك ليوسف وأمره بالعودة إلى حيـــث قـــد مات من يطلبون قتل السيد المسيح وفي طريق العودة استراحت العائلة المقدسة في جبل أسيوط في منطقة درنكه تابعة لمحافظة اسيوط وبها تم بناء دير باسم السيدة العذراء على بعد ٨ كيلو جنوب غرب أسيوط وطبقاً لأكـــثر الآراء ترجـــيحاً أن العائلـــة المقدسة مكثت في مصر ثلاث سنوات وإحدى عشر شهراً وذلك حسب بردية تاريخية أثرية ترجع إلى القرن الرابع المـــيلادي نشـــرت فـــي جامعة كولون بألمانيا تتحدث عن فترة وجود السيد المســـيح والعائلـــة المقدســـة في مصر وهذه البردية الأثرية مكتوبه باللهجة القبطـــية الفيومـــية نسبة إلى منطقة الفيوم علماً بأن أخبار هذه البردية التي عـــثرت عليها العالمة الألمانية جيزا شكل موجودة في مكتبات جامعة كولون بألمانيا.

ثامناً: ممـــا تقـــدم يتضـــح أن قداسة البابا شنودة استخدم حقه الوارد في

الإنجــيل للمصلحة العامة للأقباط وللمصلحة القومية العليا لمصر ولمصلحة الإخــوة الفلســطينيين في سبيل إقامة الدولة الفلسطينية وأن قرار منع زيارة القدس ليس دائماً بل هو مؤقت وإذا رغب المصريون زيارة الأماكن المقدسة لتبرك عليهم زيارة أماكن العائلة المقدسة في مصر ولذلك ما يدعيه المفترون لا أساس له من الصحة.



الفصل الثالث

السهم الطائش الثالث

الإدعـــاء مـــن بعض الصحفيين بأن قداسة البابا شنودة يلعب دوراً تحريضياً لمنظمات الأقباط في المهجر ضد مصر لتحقيق هدفه.

رد المؤلف على ذلك الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: أقـــباط المهجـــر فـــي الخارج عددهم حوالي مليون ونصف قبطي أرثوذكســـي هاجروا إلى شتى بلاد الدنيا إلى القارات الستة بعد ثورة ١٩٥٢ وما بعدها وقد خرجوا من مصر وبعضهم خرج من مصر في ظروف صعبة فـــي الستينات والسبعينات نتيجة لظلم وظيفي بهم أو نتيجة قوانين الإصلاح الزراعي وقوانين التأميم والإستيلاء على أملاكهم وأموالهم مثل تأميم شركة أتوبيس اخوان مقار والأسيوطي وغيرها وبعضهم وهم الغالبية خرجوا بحثاً عـــن الـــرزق والحـــياة في مجتمع آخر أكثر تحضراً وكل هؤلاء من أقباط المهجـــر عاشـــوا فـــي ثقافة غربية أخرى تؤمن بمبادئ عاليه الحضارة في التعبـــير عـــن الرأي وفي التظاهر والتعبير عن الرأي بدون سقف أو حدود حتى لو كان تعبيره عن رأيه ضد الرئيس الأمريكي ذاته وتصرفاته أو ضد رئيس الوزراء البريطاني أو ضد الرئيس الفرنسي فأقباط المهجر عاشوا في مـــناخ من حرية الرأي بلا خطوط حمراء فحرية الرأي جزء من الشخصية الغربية وبدون هذا الحق في حرية الرأي يحس المواطن الغربي أنه مخنوق لأنك منعت عنه الهواء الذي يتنفسه عندما تمنعه من حرية الرأي بلا خطوط حمراء في هذه الثقافة الجديدة وجد أقباط المهجر الذين عاشوا فيها وتعلموها وأصـــبحت جـــزء من شخصيتهم يمارسونها ضد رئيس الدولة التي يعيشون فـــيها ويمارسونها بالتالي ضد قداسة البابا شنودة الثالث، فسيطرة قداسة البابا شنودة الثالث على مليون ونصف قبطي في بلاد الهجرة سيطرة معنوية فقط

وليســت ســيطرة ملــزمة وكثيراً ما يخرج أقباط المهجر عن هذه السيطرة المعــنوية ويهــاجمون قداسة البابا شنودة ذاته في تصرفاته وفي أقواله وفي رحلاتــه المختلفة وكثيراً ما تهاجمه المنظمات القبطية في المهجر ويهاجموا الدولة المصرية ذاتها ونظامها المصري عند الإعتداء على الأقباط وقتلهم كما حــدث فــي أبــى قرقاص من خلال تصرفات قلة من المسلمين لا يعرفون صــحيح ديــنهم عندما يتصرفون بطريق لا يتفق مع مبادئ الدين الإسلامي بحــرق كنيسة هنا أو هناك كما حدث في الخانكة أو في أبى قرقاص ولذلك فإن السيطرة على أقباط المهجر وعلى مليون ونصف قبطي في المهجر نوعاً مــن المســتحيل أو الــلا معقول لأنهم يعيشون في ظل حضارات وثقافات مخــتلفة لذلــك فإن القول بأن قداسة البابا شنودة الثالث يقوم بدور تحريضي لأقباط المهجر من خلال المنظمات القبطية في المهجر لتحقيق أهدافه قول لا أســاس له من الصحة وظلم بين لقداسة البابا شنودة لأنه لو فعل ذلك لكشف الأمــر وأعلــن لأن أقباط المهجر بينهم اتصال دائم ولو حدث ذلك لعرفت أجهزة المخابرات هذا التحريض وأعلنت عنه لأن أجهزة المخابرات المسئولة عــن أمــن مصر خارجياً متيقظة تماماً لما يفعله قلة من أقباط المهجر ضد مصر بل العكس صحيح أن أجهزة الدولة دائماً تعلن عن وطنية قداسة البابا شــنودة التــي لا حدود لها وفي كل المناسبات الوطنية التي يحضرها السيد الرئــيس وجميع المسئولين يتم دعوة قداسة البابا شنودة ولو كان قداسة البابا شــنودة يلعــب دوراً تحريضياً من خلال المنظمات القبطية في المهجر ضد مصــر كمــا يدعي هؤلاء المفترين لم يكن من المقبول رسمياً دعوة قداسة البابا شنودة في كل المناسبات القومية.

ثانياً: وإن أقباط المهجر ينقسمون إلى قسمين، قسم توجه إلى بلاد المهجر سعياً وراء الرزق ولا يهتم بأي شيء آخر وبعضهم نشطاء في الإنضمام إلى منظمات قبطية في الخارج لها مواقف سياسية تجاه الدولة المصرية وتمارس أدوار انــتقادية تجاه المؤسسات الدينية الأرثوذكسية وتجاه قداسة البابا شنودة

ذاته وهذه المنظمات تمارس ضغوطاً سياسية ضد الحكومات في البلدان التي بها لأن أقباط المهجر لهم أصوات في الانتخابات في هذه البلاد وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية.

ولذلـــك ليس كل أقباط المهجر منضمين إلى منظمات قبطية تمارس دوراً سياســياً وقداســـة الـــبابا شنودة ليس له أي تأثير مادي على هذه المنظمات القبطـــية لأنهـــا كثيراً ما تهاجم قداسة البابا شنودة ذاته وسوف نذكر بعض المنظمات القبطية في الخارج على سبيل المثال لا الحصر وأهمها هي: -

١- منظمة الهيئة القبطية

تأسســـت مـــنظمة الهيـــئة القبطـــية في جيرسي سيتي بولاية نيوجرسي بالولايـــات المتحدة الأمريكية عام ١٩٧٤ وقد أسسها الدكتور شوقي فلتأوس كراس وأهم أهدافها:

أ- العمل على احترام حقوق الإنسان القبطي واحترام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ب- نشـــر الثقافة القبطية على الصعيد العالمي من خلال تأسيس معهد للدراسات القبطية.

جـ- إحياء القومية القبطية والاهتمام بالتاريخ القبطي.

د- إنشاء مركز ثقافي لنشر الثقافة القبطية.

هـ- مساعدة أقباط المهجر.

وهـــذه الهيـــئة القبطـــية لها فروع في أمريكا وفي كندا واستراليا ويشغل رئيس الهيئة القبطية في كندا الدكتور سليم نجيب القاضي بالمحاكم العليا بكندا وهـــو إنسان مثقف وله العديد من المؤلفات في الشأن القبطي ويرأس الهيئة القبطية في أستراليا الأستاذ / صموئيل فهد وتقوم الهيئة القبطية بإصدار مجلة الأقـــباط، مجلة دورية باللغة العربية والإنجليزية وتقوم بنشر الإعلانات في صـــحيفتي النـــيويورك تايمز والواشنطن بوست توضح مشاكل الأقباط في مصـــر وقد قامت الهيئة القبطية بتبنى الكثير من الكتب مثل أقباط ومسلمون كتاب جاك تاجر وكتاب لقائي مع المسيح تأليف قبيي صليب.

٢- المنظمة الكندية المصرية لحقوق الإنسان

وقد تأسست هذه المنظمة في أول يناير ١٩٩٥ وأهم أهدافها:

أ- تعزيز مبادئ السلام والتعايش بين الجماعات والتجمعات العرقية الدينية.

ب- نقد الأوضاع الداخلية ودعم مبادئ الديمقراطية وقيم المجتمع المدني

جـ- الدفاع عن حقوق الإنسان كإنسان وحقوق الأقليات كما جاء في إعلانات الأمم المتحدة

وقامت هذه المنظمة بالأبحاث في مجال حقوق الإنسان في مصر وكندا وكذلك استضافة وعقد المؤتمرات حول القضايا الخاصة بحقوق الإنسان في مصر وكذلك تأسيس روابط وعلاقات مع المنظمات المتشابهة من أجل عمل برامج مشتركة وتصدر المنظمة نشرة بإسم المساواة باللغتين العربية والانجليزية وصدر العدد الأول منها في يناير عام ١٩٩٦ ويرأس هذه المنظمة مهاجر مصري اسمه نبيل عبد الملك.

٣- منظمة جمعية الدراسات القبطية

إلى جانب منظمة الهيئة القبطية والمنظمة الكندية المصرية توجد منظمات أخرى مثل جمعية الدراسات القبطية التي تصدر نشرة باسم الرسالة وتم انشائها عام ١٩٨٢ وهي تعرف نفسها في نشراتها باسم صوت الشعب القبطي الصارخ من أجل الكنيسة وتقاليدها وهدفها عرض مشاكل الأقباط في مصر بحلوها ومرها ويرأسها الدكتور رودلف يني من بنسلفانيا.

٤- جمعية لوس أنجليوس القبطية

وهي تصدر رسالة دورية باسم أغابي وهي كلمة قبطية معناها المحبة وتهدف رسالة هذه الجمعية نشر الفكر الأرثوذكسي في أمريكا ودراسة مشاكل الأقباط في أمريكا وفي مصر وقد صدر العدد الأول من رسالة " أغابي " في سبتمبر ١٩٩٦.

ثالثاً: من الملاحظ ازدياد النشاط للجمعيات القبطية في المهجر وخاصة

للضغط على الدولة المصرية لحل مشاكل الأقباط في مصر وقد زاد نشاطها بدرجة ملحوظة بعد زيادة العنف ضد الأقباط من بعض الجماعات الإرهابية والتـــي اتخذت بعض ملامحها الوجه الطائفي من خلال عمليات العنف الذي مارســـته الجماعات الإسلامية المتطرفة في صعيد مصر ضد بعض الأقباط والســـائحين الأجانب ورجال الشرطة والمسئولين في مصر وهذه الأوضاع أحدثت إنزعاج كبير وسط الأوساط القبطية في بلاد المهجر ولدى المنظمات القبطـــية في الخارج وكثير ما تثير هذه المنظمات القبطية الكثير من مشاكل الأقـــباط على صفحات الجرائد في أمريكا أثناء زيارة بعض المسئولين إلى أمـــريكا في جريدتي النيويورك تايمز والواشنطن بوست كإعلانات مدفوعة الأجر وهذه المشاكل مثل مشكلة عدم ترشيح الأقباط ونجاحهم في الإنتخابات البرلمانية والتمييز بين المصريين على أسس دينية خاصة في تولي الوظائف ومشـــكلة الأوقـــاف القبطـــية واســـتبعاد التاريخ القبطي عن مناهج الدراسة المدرســـية والجامعـــية والخط الهمايوني في بناء الكنائس وكثير من مشاكل الأقباط وأكثر من ذلك قامت المنظمة الكندية المصرية لحقوق الإنسان بكتابة تقرير في ١٩٩٦/٤/٩ عن مشاكل الأقباط في مصر وأوضاعهم وأرسلت هذا الـــتقرير إلـــى مركـــز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف وكثيراً ما تـــتحرك الهيئة القبطية بأمريكا تجاه الإدارة الأمريكية والكونجرس الأمريكي للضغط الخارجي على الحكومة المصرية وفي عام ١٩٩٣ عقد رئيس الهيئة القبطية شوقي كراسي اجتماعاً مع رئيس لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة وشارك في هذا الإجتماع ممثل عن مسيحي باكستان ومسيحي السودان لشرح مشـــاكل المســـيحيين فـــي كل دولة وممثلوا الهيئة القبطية بأمريكا ينسقون ويـــتعاونون مـــع بعـــض الكـــنائس والهيـــئات الإنجيلية في أمريكا وبعض المؤسسات الدينية اليهودية وجماعات حقوق الإنسان وذلك لخلق آلية للضغط علـــى مطبخ القرار الأمريكي وعلى الكونجرس الأمريكي وفي عام ١٩٩٤ عقـــد اجتماع في واشنطن في قاعة من قاعات الكونجرس الأمريكي ثم دعوا

ممثلى المسيحيين في لبنان وممثلى الهيئة القبطية وبعض الهيئات المهتمة بحقوق الإنسان لدراسة مشاكل المسيحيين في هذه البلاد وبعد ذلك صدر القرار رقم ٥١٥ للإهتمام بحقوق المسيحيين في العالم الإسلامي وقد نص القرار على ما هو آتي:

١- تأكيد المجلس على الإلتزام التاريخي للولايات المتحدة بمبادئ الحرية الدينية.
٢- إدانة الانتهاكات الفاضحة لحقوق الإنسان والحرمان من الحقوق الدينية للمسيحيين في الكثير من الدول ومطالبة هذه الدول بالتوقف عن انتهاكات حقوق المسيحيين.
٣- يوصي المجلس بأن يوسع الرئيس الأمريكي من التأييد الدولي لمنع اضطهاد المسيحيين والأديان الأخرى المضطهدة سواء سماوية أو عقائد غير سماوية.
٤- يشجع المجلس الرئيس الأمريكي على اتخاذ خطوات تنظيمية لدعم سياسة الولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة الإضطهاد الديني في كل دول العالم.
٥- يرحب المجلس بالخطوات التي اتخذتها هيئة الزمالة الإنجيلية العالمية من إعلان يوم عالمي للصلاة من أجل المسيحيين المضطهدين.

رابعاً: مما تقدم يتضح أن سياسة الحكومة الأمريكية المعلنة هي منع الاضطهاد الديني لكل اتباع الديانات السماوية واتباع العقائد غير السماوية في كل دول العالم ولذلك هي التي تعقد الاجتماعات مع ممثلي أصحاب الديانات الموجودة في أمريكا وذلك لا يتم بتحريض من قداسة البابا شنودة كما يدعي البعض لأن سياسة أمريكا المعلنة من خلال قانون الحد من الاضطهاد الديني الأمريكي الذي وافق عليه الكونجرس الأمريكي في عام ١٩٩٧م وصدق عليه الرئيس كلينتون هي بحث مشاكل الأقليات الدينية في كل أنحاء العالم وأرسل لجان تابعة للبيت الأبيض الأمريكي لبحث هذه المشاكل على الطبيعة

ومقابلة المسئولين في هذه الدول ومقابلة ممثلي الأقليات الدينية في هذه الدول لعمل تقرير لعرضه على الرئيس الأمريكي من خلال لجنة خاصة تابعة للبيت الأبيض تمهيداً لتوقيع عقوبات على الدول التي تمارس الاضطهاد الديني وأمريكا تعتبر الأقباط في مصر أقلية ولا يمكن أن يكون كل ذلك بتحريض من قداسة البابا شنودة وحقيقة الأمر، أن أمريكا تتدخل في الشئون الداخلية للدول من خلال نافذة حقوق الإنسان وحقوق الأقليات الدينية لغرض سياسي هو مصالحها أولا ولغرض إصلاح حقوق الأقليات الدينية في الدول التي تنتهك حقوق وحريات الأقليات الدينية وقد رفض قداسة البابا شنودة مقابلة لجنة الحد من الاضطهاد الديني الأمريكي لأن له رؤية خاصة بأن مشاكل الأقباط يجب أن تحل بحلول مصرية ١٠٠% من خلال الشرعية الدستورية والقانونية المصرية وليس من خلال حلول مفروضة من الخارج أو حلول مفروضة من أمريكا وهذه الرؤية الخاصة لقداسة البابا شنودة الثالث أحدثت صداماً بين المنظمات القبطية في الخارج وخاصة في أمريكا وبين قداسة البابا شنودة فالمنظمات والهيئات القبطية في الخارج ترى حل المشاكل للأقباط من خلال الضغط على الحكومة المصرية من خلال الضغط على مطبخ القرار الأمريكي والتعاون مع المنظمات الأخرى في أمريكا بينما قداسة البابا شنودة له رؤية مختلفة وهي رؤية تستقيم مع المواقف التاريخية للكنيسة الأرثوذكسية الوطنية في كل مراحل حياتها ولا يريد تغييرها في عهده وهي حل المشاكل المصرية القبطية بقرارات مصرية وهذا ما يؤكده قداسة البابا شنودة في كل لقاءاته ((بأنه يعمل من أجل حل المشاكل للأقباط بطريقة هادئة لا تنزل إلى مستوى العداء مع النظام والمسئولين بعيداً عن التشهير بالنظام المصري بل يجب بحث حل المشاكل داخل بلدنا مصر بهدوء دون مؤازرة من أحد)).

ولذلك فإن قداسة البابا شنودة يحاول حل المشاكل بهدوء دون مؤازرة من أحد من الخارج حتى من المنظمات القبطية في الخارج ونتيجة لذلك الخط

الذي يسير عليه قداسة البابا شنودة لا تحظى بعض مواقفه بالترحيب لدى هذه المــنظمات القبطــية بل إن تصرفاته مصدراً من مصادر النقد وعلى سبيل المــثال لا الحصر قرار قداسة البابا شنودة من قضية القدس بمنع الأقباط من زيــارة القــدس طالمــا ظلت تحت الاحتلال الاسرائيلي شنت مجلة الرسالة بأمــريكا التي تصدرها جمعية الدراسات القبطية في نيو جرسي هجوماً حاداً على هذا الموقف من جانب البابا شنودة وكذلك الهيئة القبطية بأمريكا وغيرها انتقاداً لقداسة البابا نظراً لخطه الوطني في حل مشاكل الأقباط وقد وصل حد الــنقد إلــى إتهام قداسة البابا شنودة بأنه يهادن الحكومة كما ورد في المجلة القبطــية في السنة العشرين في العددان ١، ٢ يناير ١٩٩٣ وبعد ذلك يقول بعــض المفترين أن قداسة البابا شنودة يحرض أقباط المهجر إن العكس هو الصــحيح أنــه يخــتلف مع هذه المنظمات القبطية في رؤيتهم لحل مشاكل الأقباط.

خامساً: وقداســة البابا شنودة الثالث يرى أن الأقباط في مصر جزء من الأمة المصرية وجزء من نسيج الأمة المصرية ولا توجد عوامل تميزهم عن باقي سكان الأمة المصرية وسكان الوطن وموقف الأقباط هو موقف الوطن وهو موقف الأمة المصرية والأقباط موزعون في كل الإتجاهات السياسية في مصــر وتــتوزع مصالحهم وقناعاتهم وثقافاتهم ولكن المنظمات القبطية في الخــارج تنتقد قداسة البابا شنودة وتهاجمه بشدة لأنهم يرددون أن الأقباط في مصر أقلية مضطهدة ولذلك يهاجمون قداسة البابا شنودة كما ورد في المجلة القبطــية الســنة الثالــثة والعشرين العدد ٣ في يوليو ١٩٩٦ فكيف يتم ذلك وبعــض المفتريــن يدعــون أن قداســة البابا شنودة يحرض أقباط المهجر والمنظمات القبطية الموجودة في الخارج تختلف عن نظرة قداسة البابا شنودة الثالــث لمعالجــة المشاكل القبطية في مصر فهو ينظر إلى حل المشاكل من خــلال مبدأ المواطنة والوطنية وعدم التشهير بالنظام المصري ولكن بعض المنظمات القبطية ترى حل مشاكل الأقباط في مصر من خلال الضغط على

المطــبخ الأمريكي للضغط على النظام المصري ومن خلال التشهير بمصر وهذا ما يرفضه قداسة البابا شنودة شكلاً وموضوعاً.

وقــد وصل الأمر إلى اللامعقول عندما كتب شوقي كراسي رئيس الهيئة القبطــية بأمــريكا منشوراً هاجم قداسة البابا شنودة عندما قال في المنشور ((الدكتاتورية السائدة في الكنيسة المصرية والنفوذ الإجتماعي لرجال الكنيسة وأتهــم قادتها بأنهم يفقدون شجاعة الدخول في مواجهة مع النظام المصري دفاعاً عن مصالح الأقباط)) فالهيئات القبطية في أمريكا تريد من البابا شنودة الدخــول في مواجهة مع الحكومة لحل مشاكل الأقباط ومع ذلك قداسة البابا شنودة يرفض الدخول في مواجهة ويطالب بحل المشاكل بالهدوء وخاصة في عهــد الرئــيس مــبارك ومع ذلك يدعي المفترون أن البابا شنودة يحرض المــنظمات القبطــية فــي أمريكا ضد مصر وفي زيارة قداسة البابا شنودة لأمــريكا في شهر سبتمبر ١٩٩٧ طلب من أقباط المهجر ((عدم خروج أي مناقشات لقضايا الأقباط في مصر عن أطر المحافل الوطنية أي حل مشاكل الأقــباط داخلياً على مائدة الوطن)) وبسبب هذه الرسالة رفض معظم أقباط المهجــر قانوناً قدمه فرانك ولن عضو الكونجرس عن ولاية فرجينيا يقترح فرض عقوبات على عدة دول من بينها مصر بزعم ممارسة التمييز الطائفي وأرســل الأقــباط فــي المهجر رسالة إلى الكونجرس بذلك ولكن المنظمات القبطية في المهجر رفضت ذلك.

سادساً: وحتى يحسم رد الإدعاء بتحريض قداسة البابا للمنظمات القبطية فــي الخارج نعود للحديث الذي نشرته مجلة روزاليوسف في العدد الصادر فــي ١٩٩٦/٩/٢ مع الدكتور شوقي كراس رئيس الهيئة القبطية في أمريكا وهي أكبر منظمة قبطية في أمريكا قال بالحرف الواحد عن سؤال عن علاقة الهيئة القبطية بالكنيسة وأن الأقباط مستاؤون من تصرفاتكم والكنيسة في غاية الحــرج من تصرفاتكم إذن فباسم من تتحدثون قال في إجابته ((إننا نتحدث باسم ٩٩% من الأقباط يؤيدوننا ما عدا المنتفعين أما عن علاقتنا بالكنيسة لا

توجـد علاقة معها فنحن لا نتكلم في اللاهوت وهم أيضاً ليس لهم الحق في الـتدخل فـي شـئوننا)) ومعنى كلام شوقي كراس أنه لا توجد علاقة بين المنظمات القبطية والكنيسة إذن كيف يحرضها !!.

سابعاً: إن المـنظمات القبطية في المهجر مشكلة تؤرق الكنيسة والدولة معاً فبعضهم يهاجم الحكومة بضراوة ويستعدي عليها أمريكا والأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان ويتهم الدولة بالتطرف واضطهاد الأقباط وفي نفس الوقـت هذه المنظمات القبطية في المهجر تهاجم البابا شنودة وتتهمه بموالاة الحكومـة وتأيـيدها من أجل الحفاظ على منصبه البابوي وقد وصل الأمر بشـوقي كراس رئيس الهيئة القبطية بأمريكا إلى كتابة مقالة هاجم فيها البابا شـنودة وقال بأن الدكتاتورية سائدة في الكنيسة المصرية والنفوذ الاجتماعي لـرجال الكنيسـة واتهم قادتها بأنهم يفتقدون شجاعة الدخول في مواجهة مع النظام المصري دفاعاً عن مصالح الأقباط)) وقد وردت هذه المقالة في مجلة الأقـباط فـي عام ١٩٩٣م في الصفحة الأولى التي تصدرها الهيئة القبطية الأمريكـية وممـا يؤكـد أنه لا يوجد علاقة مباشرة بين قداسة البابا شنودة والمـنظمات القبطية أنه في ٢١ نوفمبر ١٩٩٤ أرسل كل من شوقي كراس وسـليم نجيـب ومنـير بشـاي رؤسـاء الهيئات القبطية في أمريكا وكندا وكاليفورنـيا خطاباً للسيد رئيس الجمهورية **محمد حسني مبارك** يطلبون فيه تعييـن بعـض الأقـباط في مصر يثقون فيهم في مناصب مختلفة كأعضاء مجلـس الشـعب وأعضاء مجلس الشورى والوزراء والمحافظين ومديري الجامعـات وهـذه الأسماء هي د/ ميلاد حنا، د/ فتحي اسكندر، المستشار / فؤاد جرجس، انطوان سيدهم، أمين عبد النور وسعيد سنبل، منير عبد النور، أنس نجيب ساويرس وماجد عطية، سميح تكلا، فهمي ناشد ورؤوف شلبي، عادل كامل غبريال، وحبيب مسيحة.. وقد أثار هذا الخطاب ردود وأفعال في الداخـل والخـارج فقـد رفضـه أقباط الداخل حتى الذين رشحوهم لتولي المناصب وأن ذلك يشكل تدخل صارخاً في الأمور الداخلية للنظام المصري

ولكنـــي ذكرت هذه الرسالة أو هذا الخطاب لكي أؤكد أنه لا توجد علاقة بين قداســـة الـــبابا شـــنودة والمنظمات القبطية في المهجر والدليل على ذلك أن المـــنظمات القبطـــية في الخارج رشحت أسماء عرفت بأنها على خلاف مع قداســـة الـــبابا شنودة ولكن الحقيقة التي يجب أن يعلمها الجميع أن الاغلبية العظمـــى مـــن أقباط المهجر ٩٩% منهم لا يهتمون بالسياسة وطموحهم في الـــنجاح المهني فقط وقلة من أقباط المهجر ينضمون إلى المنظمات القبطية لذلـــك فإن الغالبية العظمى من أقباط المهجر تدين بالطاعة والولاء المعنوي لقداسة البابا شنودة بعيداً عن المنظمات القبطية في المهجر.

ثامناً: إن قداســـة البابا شنودة لا يستطيع أحد أن ينكر وطنيته ومن ينكر وطنـــية قداســـة البابا شنودة الثالث إما أعمى أو حاقد ولا يمكن لقداسة البابا شـــنودة الثالث كما يقول بعض المفترين أنه يلعب دوراً تحريضياً للمنظمات القبطية ضد مصر لأن وطنية قداسة البابا شنودة بالنسبة لمصر لا حدود لها فهـــو القائل المقولة التي أصبحت عالمية وهي (إن مصر ليست وطننا نعيش فيه ولكنها وطننا يعيش فينا) وسوف أذكر واقعة على سبيل المثال عن وطنية قداســـة الـــبابا شنودة وحبه لمصر وحبه للنظام المصري الذي يقوده الرئيس مـــبارك فعندما زار الرئيس مبارك أمريكا في بداية عهده عام ١٩٨٣ أرسل قداســـة البابا شنودة رسالة إلى أبنائه في أمريكا وإلى الكهنة في أمريكا لكي يستقبلوه أحسن استقبال لكي يوفقه الله في رحلته ويحقق له أهدافه ويرجع إلى مصـــر وكل قلبه وفكره ذكريات جميلة عن لقاء الأقباط الطيب به وهذا نص الرسالة:

أبنائي الأحباء كهنة وشعباً في كل كنائسنا بأمريكا، حفظهم الرب

ســـلام ونعمـــة، راجـــياً لكم من الهنا الصالح، عاماً جديداً سعيداً، وبركة خاصة في هذه الأيام المقدسة، لعلكم جميعكم بخير، الرب معكم، يسمعنا عنكم كل حين كل خبر طيب، وبعد،...

يحضر طرفكم خلال الأيام المقبلة، الرئيس **حسني مبارك**، في زيارة رسمية

لأجل مصر، أمنا كلنا، التي تحبونها جميعاً، وتصلون لأجل سلامها وخيرها. ونحن نود أن تكون رحلة الرئيس موفقة، فنجاحه نجاح لمصر كلها. ونثق أن مشاعر المحبة التي تملأ قلوبكم من جهة بلدنا ستكون واضحة للجميع، وأنكم ستستقبلون الرئيس مبارك حسب وصية الإنجيل بكل إكرام، كما تذكره الكنيسة في صلواتها، لكي يوفقه الرب، ويحقق له أهداف رحلته، ويرجع إلى مصر وفي قلبه وفكره ذكريات جميلة عن لقائكم الطيب.

يحمل إليكم هذا الخطاب إخوتي الأحباء أصحاب النيافة: الأنبا دوماديوس والأنبا رويس والأنبا موسى، وكلهم موضع ثقتي. أرجو استقبالهم بكل حب، في قلوبكم وفي كنائسكم، كأحبار أجلاء في الكنيسة المقدسة، يعملون لأجلها بكل إخلاص.

وختاماً لكم خالص محبتي. الرب معكم جميعاً، يقود تصرفاتكم حسب حكمته الإلهية، بكل روحانية، وفق مشيئته الصالحة.

كونوا بخير، معافين في الرب.

توقيع

قداسة البابا شنودة الثالث

١٦/١/١٩٨٣م

تاسعاً: مما تقدم فإن الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة يحرض المنظمات القبطية في المهجر ضد مصر إدعاء خالي من أي معقولية أو صدق لأن وطنية قداسة البابا شنودة لا يمكن المساس بها فوطنيته في كل المواقف القومية ظاهرة لكل البشر ولكن المفترون لا يبصرون.



الفصل الرابع

السهم الطائش الرابع

الإدعـــاء من قلة من الأقباط وبعض الصحفيين بأن إصرار قداسة البابا شنودة الثالث على عدم الترخيص بالزواج مرة ثانية لمن حصلوا على أحكام بالطلاق من المحـــاكم المصرية تسبب في تشريد أكثر من خمسين ألف أسرة وسار في طريق يخـــالف الـــبطاركة الذيـــن مـــن قبله بعدم الاعتراف بأحكام الطلاق الصادرة من المحاكم المصرية.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: قـــبل أن أرد علـــى هذا الإدعاء سوف أسأل كل ذى ضمير حي في مصـــر مـــن المسلمين والأقباط.. هل يملك شيخ الأزهر الشريف أن يخالف أحكـــام القرآن الكريم بأن يصدر قراراً بإباحة أكل الخنازير للمسلمين أو أن يصدر قراراً بإباحة شرب الخمر للمسلمين ؟.. بالطبع الإجابة لا يستطيع أن يصـــدر هـــذا القرار لأنه يخالف أحكام القرآن الصريحة وسوف يثور عليه ملـــيار وأربعمائة نسمة وهم المسلمون في كل أنحاء العالم لأنه أصدر قراراً مخالفـــاً لنصوص القرآن وبنفس المعيار لا يستطيع قداسة البابا شنودة الثالث أن يخـــالف نصـــوص الإنجـــيل وأقوال السيد المسيح فالإنجيل صريح كل الصـــراحة بأنه لا طلاق إلا لسبب وحيد في العالم المسيحى وهو الزنا، فقد ورد فـــي إنجيل متى الإصحاح الخامس ٣١ – ٣٢ ((وقيل من طلق إمرأته فلـــيعطها كـــتاباً وأما أنا فأقول لكم أن من طلق إمرأته إلا لعلة الزنا يجعلها تزني ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني)) لذلك أصر قداسة البابا شنودة على أن يكون الطلاق لعلة الزنا فقط كما قال الإنجيل فهو لا يستطيع مخالفة الإنجيل مهما كانت الأسباب والعواقب فكلام السيد المسيح لا يجوز مخالفته تحت أي ذريعـــة أو أسباب ظاهرها الحق وداخلها الباطل والشعب القبطي في مصر

وفـــي الخارج يؤيد قرار قداسة البابا شنودة في إصراره على تنفيذ نصوص الإنجـــيل بعدم إعطاء ترخيص بالزواج الثاني إلا إذا كان الطلاق لعلة الزنا وأن يكون الحكم الصادر من المحكمة يذكر في أسبابه أن الطلاق لعلة الزنا.. لأن القانون المطبق على المسيحيين يذكر تسعة أسباب للطلاق في المواد من ٥٠ إلى ٥٨ من القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ الخاص بالأحوال الشخصية لغـــير المسلمين وهذه الأسباب التسعة وردت في القانون في تسعة مواد من المادة ٥٠ إلى المادة ٥٨ وهي على النحو التالي:

١- إذا كان الطلاق لعلة الزنا – ورد في المادة ٥٠.

٢- إذا خـــرج أحد الزوجين عن الديانة المسيحية يجوز الطلاق وقداسة البابا شنودة يسئل ما علاقة هذا السبب بالزنا – ورد في المادة ٥١.

٣- إذا غـــاب أحد الزوجين خمس سنوات متتالية يجوز الطلاق وقداسة البابا شنودة يسئل ما علاقة هذا السبب بالزنا – ورد في المادة ٥٢.

٤- إذا حكـــم علـــى أحـــد الزوجين بعقوبة الأشغال الشاقة أو السجن أو الحبس يجوز الطلاق وقداسة البابا شنودة يسئل ما علاقة هذا السبب بالزنا – ورد في المادة ٥٣.

٥- إذا أصـــيب أحـــد الزوجين بجنون مطبق أو بمرض معد يخشى منه علـــى سلامة الآخر يجوز طلب الطلاق وقداسة البابا شنودة يسئل ما علاقة هذا السبب بالزنا – ورد في المادة ٥٤.

٦- إذا اعـــتدى أحد الزوجين على الآخر اعتداء يعرض صحته للخطر يجـــوز طلب الطلاق وقداسة البابا شنودة يسئل ما علاقة هذا السبب بالزنا – ورد في المادة ٥٥.

٧- إذا ساء سلوك أحد الزوجين وفسدت أخلاقه وانغمس في حياة الرذيلة يجـــوز طلب الطلاق وقداسة البابا شنودة يسئل ما علاقة هذا السبب بالزنا – ورد في المادة ٥٦.

٨- إذا أســـاء أحـــد الزوجين معاشرة الآخر يجوز طلب الطلاق وقداسة

البابا شنودة يسئل ما علاقة هذا السبب بالزنا – ورد في المادة ٥٧.

٩- إذا ترهبن الزوجان أو أحدهم يجوز طلب الطلاق وقداسة البابا شنودة يسئل ما علاقة هذا السبب بالزنا – ورد في المادة ٥٨.

ممـــا تقدم يتضح أن السبب الأول هو الذي يتفق مع تعاليم السيد المسيح ومـــع نصـــوص الإنجيل أما الأسباب الثمانية الأخرى لا علاقة لها بالإنجيل ونصوص الإنجيل.

ثانياً: وقـــد كتبـــت كـــتاب هو موجود الان في الأسواق بعنوان " عدم دستورية قانون الأحوال الشخصية المطبق على المسيحيين " وقد وافق على هذا الكتاب الأزهر الشريف بأن هذا القانون غير دستوري وفي مقدمة الكتاب توجـــد موافقة الأزهر بأن قانون الأحوال الشخصية المطبق على المسيحيين حالياً رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ الخاص بالأحوال الشخصية لغير المسلمين غير دســـتوري لمخالفـــته للمـــادة الثانـــية من الدستور ومخالفته مبادئ الشريعة الإســـلامية لأن القـــاعدة في الشريعة الإسلامية التي رددها الرسول ﷺ في مسائل الأحوال الشخصية لغير المسلمين وهذه القاعدة التي لا يجوز مخالفتها هـــي ((أتركوهم لما يدينون)) بمعنى صريح أن مسائل الأحوال الشخصية للمســـيحيين تـــترك لتعاليم الإنجيل ومسائل الأحوال الشخصية لليهود تترك للـــتوراة ومن خلال هذه القاعدة الإسلامية نجد إذا طبقنا الإنجيل في مسائل الأحـــوال الشخصية للمسيحيين في قضية الطلاق فإن الإنجيل لا يعترف إلا بســـبب الـــزنا فقط وعلى ذلك فإن الأسباب الثمانية الأخرى التي وردت في القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ الخاص بالأحوال الشخصية لغير المسلمين تكون مخالفة للشريعة الإسلامية لأنها تخالف قاعدة ((واتركوهم لما يدينون)) وحيث أن المـــادة الثانـــية مـــن الدستور تنص على أن الشريعة الإسلامية المصدر الأساسي للتشريع فإن قانون الأحوال الشخصية ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ يكون غير دستوري لأنه خالف الشريعة الإسلامية كمصدر أساسي للتشريع وبذلك يكون قداســـة الـــبابا شنودة معه كل الحق في موقفه من الناحية الدينية في إحترام

نصوص الإنجيل ومع قداسة البابا شنودة كل الحق من الناحية الدستورية لأن نص المادة الثانية من الدستور يتفق مع رأيه.

ثالثاً: يقول بعض المفترين أن الآباء البطاركة السابقين على قداسة البابا شـنودة الثالث وهم البابا يؤنس البطريرك ١١٣ والأنبا مكاريوس البطريرك ١١٤ والأنبا يوساب الثاني البطريرك ١١٥ والأنبا كيرلس السادس البطريرك ١١٦ كانوا يوافقون على إعطاء ترخيص ثاني للزواج في حالة صدور حكم محكمة بالطلاق لأي سبب من الأسباب التسعة ولم يقصروا حق الطلاق على الزنا فقط.. هل الآباء البطاركة الذين قبل البابا شنودة الثالث كانوا لا يعرفون نصـوص الإنجيل أم ان قداسة البابا شنودة وحده هو الذي يعرف نصوص الإنجـيل وأنـا أرد على ذلك بدون الدخول في كلام مرسل بلا معنى.. إذا أحضرنا أي عدد عشوائي من المثقفين في مصر أو في مجمع اللغة العربية لكي يفسروا نص الإنجيل ((لا طلاق إلا لعلة الزنا)) لن يختلف أحد إلى أن المقصود هو أن الطلاق له سبب وحيد هو الزنا فلا يجب أن نطلب من قداسة البابا شنودة الثالث أن يخالف تعاليم السيد المسيح ونصوص الإنجيل لأنه لن يفعـل ذلـك مطلقاً فهو صعيدي من ظهر صعيدي ومعروف حسب الأمثال الشـعبية أن الصعيدي مخه ناشف في الحق وكلمة حق.. إن الحق مع قداسة البابا شنودة الثالث أنه لم يتفق فى الرأى مع الآباء البطاركة الذين سبقوه مع إحترامي الشديد لهم لأن الحق في هذه القضية واضح وضوح الشمس ولذلك فـإن الحـل فـي يد الحكومة فيجب على الحكومة أن تتدخل وتعرض على مجلـس الشعب مشروع القانون الذي وافقت عليه الملل الثلاثة الأرثوذكسية والكاثوليكـية والبروتسـتنية الذي سلم للدكتور صوفي أبو طالب عندما كان رئيسـاً لمجلـس الشعب في عام ١٩٧٩ وضعه في درجه ولم يخرج حتى الأن.. الحـل هـو خروج مشروع هذا القانون بدلاً من أن نطلب من قداسة الـبابا شنودة أن يخالف تعاليم الإنجيل وخاصة أن تعاليم الشريعة الإسلامية التي لا يجب مخالفتها في مسائل الأحوال الشخصية ((أتركهم لما يدينون))

وقـد اجـتمع رؤسـاء الملـل الدينية الرئيسية في مصر وهي الأرثوذكسية والكاثوليكية والبروتستينية ووضعوا مشروع قانون يراعي نصوص الإنجيل ولا يخالفهـا.. لماذا لا يعرض على مجلس الشعب سؤال حيرني وخاصة أن أحسـن مـناخ لعرض مشروع هذا القانون هو عهد الرئيس مبارك مهندس الوحدة الوطنية الذي رفع بمصداقية شديدة شعار الدين لله والوطن للجميع.

رابعاً: الآن المشكلة أصبحت قنبلة موقوته وهي مشكلة عامة يتحدث عنها كـل المسيحيين في مصر والخارج وهي مشكلة المسيحيين الذين يحصلون علـى أحكام طلاق من المحاكم المصرية ولا يستطيعون الزواج مرة أخرى لأن الكنيسـة القبطية ممثلة في المجلس الإكليريكي لا تعطيهم تصريح زواج ثان. ويقول البعض أن عدد الحاصلين على أحكام بالطلاق من المسيحيين من المحاكم المصرية يصل عددهم إلى خمسين ألف والبعض يدعون أنهم سبعون ألـف ولا يوجد مصدر موثوق به يحدد هذا العدد بالضبط ولكن المؤكد أنها مشـكلة عامـة للمسـيحيين ومـن المنتظر أن يقع في المشكلة كثيرون في المستقبل طالما أن المشكلة لم تحل في مصر منذ عام ١٩٧١ حتى الآن منذ أن جلس قداسة البابا شنودة على كرسي الكرازة المرقسية.

خامساً: السـبب الحقيقي في المشكلة أن القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ الخـاص بـالأحوال الشخصية لغير المسلمين لم يبتكر هذه الأسباب التسعة للطـلاق بـل أخذها من لائحة الأحوال الشخصية التي أعدها المجلس الملي للأقـباط في عام ١٩٣٨ وهي التسعة أسباب وظلت هذه اللائحة مطبقة أمام المحاكم الملية حتى عام ١٩٥٥ حتى صدر القانون ٤٦١ لسنة ١٩٥٥ بإلغاء المحاكم الملية لغير المسلمين والمحاكم الشرعية للمسلمين وإلغاء تعدد جهات القضاء، بل أصبح القضاء العادي هو المختص بنزاعات الأحوال الشخصية للمسلمين وغير المسلمين.

سادساً: صـدرت لائحة الأحوال الشخصية للأقباط التي أعدها المجلس

الملـــي فـــي عام ١٩٣٨ في عهد البابا يؤنس الثالث عشر وظلت مطبقة في عهـــده ثـــم عهد البابا مكاريوس البابا الرابع عشر، ثم ظلت مطبقة إلى عهد الأنـــبا يوساب الثاني البابا الخامس عشر وفي عهده صدر القانون رقم ٤٦٢ لســـنة ١٩٥٥ وأخذ بالأسباب التسعة الموجودة في لائحة الأحوال الشخصية للأقباط الصادرة في عام ١٩٣٨ وظل يطبق القانون بالنسبة للأحوال التسعة كأسباب للطلاق ثم طبق القانون في عهد البابا كيرلس السادس البابا السادس عشر وفي جميع العهود السابقة، في عهد البابا يؤنس والبابا مكاريوس والبابا يوســـاب والبابا كيرلس السادس عندما كان يصدر حكم من المحاكم الملية ثم المحـــاكم العادية بالطلاق لأي سبب من الأسباب التسعة كان المطلق يحصل على ترخيص بالزواج الثاني ولكن الأمر اختلف في عهد البابا شنودة الثالث.

سابعاً: وعندما تولى قداسة البابا كيرلس السادس كان الأنبا شنودة يعمل إسقفاً للتعليم ثم سكرتير البابا كيرلس السادس وعن علم وبحث دقيق أيقن أن الشـــروط الثمانـــية كاسباب للطلاق الموجودة في لائحة الأحوال الشخصية للأقـــباط الأرثوذكـــس الصادرة عام ١٩٣٨ لا علاقة لها بالإنجيل وقد أعلن رأيـــه أكثر من مرة في ذلك وكذلك القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ الخاص بـــالأحوال الشخصية لغير المسلمين وما ورد به من أسباب طلاق في المواد مـــن ٥٠ إلـــى ٥٨ والمـــأخوذة من لائحة الأحوال الشخصية الصادرة عام ١٩٣٨ لا علاقة لها بالإنجيل وقد أعلن رأيه أكثر من مرة في ذلك من خلال دراســـة متأنـــية وفاحصـــة لأن الإنجـــيل واضح وضوح الشمس في قضية الطلاق بأنه لا طلاق إلا لعلة الزنا.

ثامناً: وعندما تولى قداسة البابا شنودة الثالث المسئولية كبطريرك للكرازة المرقسية بالأسكندرية في عام ١٩٧١ أعاد رأيه بكل وضوح في كل لقاءاته أن الأسباب الثمانية كأسباب للطلاق في لائحة الأحوال الشخصية وفي قانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ وضعها علمانيون من المجلس الملي في عام ١٩٣٨ وهي

تعارض ما هو موجود في الإنجيل وتعاليم الإنجيل وأنه شخصياً لا يستطيع تحمل مسئولية مخالفة تعاليم الإنجيل وتعاليم السيد المسيح لذلك أصدر القرار الـباباوي رقـم ٧ لسنة ١٩٧١ للمجلس الإكليريكي بعدم إصدار قرار زواج ثانـي إلا إذا كـان الحكم الصادر من المحاكم المصرية بالطلاق لسبب الزنا فقط أما إذا كان منطوق الحكم يبني قراره على أي سبب من الأسباب الثمانية الأخرى فلا يعطي تصريح زواج ثاني.

تاسعاً: وقـد أيـد الشعب القبطي في مصر والخارج موقف قداسة البابا شنودة الثالث الذي يحافظ على تعاليم الإنجيل وتعاليم المسيح وإعترض القلة الذين حصلوا على أحكام بالطلاق من المحاكم المصرية بعد عام ١٩٧١ حتى الـيوم ولا يستطيعون الحصول على تصريح بالزواج الثاني ومنهم من غير ديانـته إلى ديانه أخرى هي الإسلامية حتى يستطيع أن يطلق زوجته ومنهم مـن غير ملته أو طائفته فقط حتى يستطيع أن يطلق زوجته ومن الحاصلين علـى أحكام بالطلاق منهم من تزوج بعقد عرفي ومنهم تزوج بعقد مدني تم توثـيقه فـي الشهر العقاري ولكن المشكلة الكبرى أن كل هذه الزيجات لا تعـترف بها الكنيسة الأرثوذكسية لأن الزواج بالكنيسة ليس زواجاً مدنياً بل هـو زواجـاً دينـياً وهو أحد أسرار الكنيسة السبعة، فسر الزواج مثل سر المعموديـة وسـر الإعـتراف وسر المسحة أو الميرون وسر التناول وسر الكهـنوت وسر مسح المرضى كلها أعمالاً دينية وليست أعمالاً مدنية وحيث أن سـر الـزواج عمـلاً دينياً لابد أن يتم داخل الكنيسة ومن خلال طقوس وشـعائر دينـية مـتعارف عليها ولذلك لا تعترف الكنيسة بالزواج المدني والـزواج العرفي حتى لو تم توثيقه في الشهر العقاري والكنيسة تعتبر ذلك الزواج زنا.

عاشراً: كثير من الحاصلين على أحكام بالطلاق لأسباب غير سبب الزنا وأصبحت مشكلة عامة في أنهم لا يستطيعوا الحصول على تصريح بالزواج

الثاني ظهرت بعض الآراء المعارضة بضرورة تخلي قداسة البابا شنودة عن موقفه وإعطاء تصريح بالزواج الثاني مهما كان سبب الطلاق كما كان يفعل الباباوات الذين من قبله ولكن البابا شنودة الثالث أصر على موقفه في أنه لا يستطيع تحريف الإنجيل والموافقة على أسباب للطلاق لا وجود لها في الإنجيل لأن السيد المسيح في موعظة الجبل بعد أن إختار تلاميذه الإثنى عشر – التي ألقاها في مكان مرتفع بقرية كفر ناحوم لذلك تسمى موعظة الجبل وهذا المكان معروف حالياً بإسم ((قورن حطين)) وهو في الجهة الشرقية الشمالية من مدينة طبرية وهي من أهم وعظات السيد المسيح – حيث تحدث فى موعظة الجبل عن مسائل كثيرة وكان أهمها ما قاله عن شريعة الطلاق بألفاظ صريحة لا تقبل الجدل عندما قال: ((وقيل من طلق إمرأته فليعطها كتاب وأما أنا فأقول لكم أن من طلق إمرأته إلا لعلة الزنا يجعلها تزني ومن يتزوج مطلقة فإنه يزني)) وقد ورد ذلك في إنجيل متى ٥ : ٣١ – ٣٢.

إننا لو طلبنا من ستة ونصف مليار نسمة هم سكان الكرة الأرضية في تفسير هذه الآية لن يختلفوا أنه لا طلاق إلا لعلة الزنا وعلى ذلك فإن ضرب الزوج لزوجته الذي يبيح الطلاق في لائحة ١٩٣٨ والقانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ لا يدخل في الزنا وكذلك حبس أحد الزوجين في حكم جنائي الذي يبيح الطلاق وغيرها من الأسباب الثمانية لا تدخل في مفهوم معنى الزنا وقد أعاد السيد المسيح تكرار تعاليمه عن أسباب الطلاق حتى لا يخطئ الناس في فهم تعاليمه في إنجيل متى ١٩: ٣ – ١٢ عندما سأله الفريسيون قائلين: هل يحل للرجل أن يطلق إمرأته لكل سبب أجابهم المسيح ((من أجل هذا يترك الرجل أباه وأمه ويلتصق بإمرأته ويكون الإثنين جسداً واحداً وإذاً ليسا إثنين بل جسد واحد، فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان.... وأقول لكم أن من طلق إمرأته إلا بسبب الزنا وتزوج بأخرى يزني والذي يتزوج بمطلقة يزني)).

الحادي عشر: وقد إتخذ قداسة البابا شنودة الثالث أسلوب الحرب السلبية

لإعلان عدم موافقته على أسباب الطلاق التي تطبق على المسيحيين كما كان يفعل غاندي في الهند من إستخدام الأسلوب السلمي في إعلان عدم موافقته على أشياء كثيرة في الهند وذلك من منطلق أن الديانة المسيحية ديانة سلام فحجر الزاوية في المسيحية السلام فقد ورد في إنجيل لوقا ١٠ ((واي بيت دخلتموه فقولوا سلام لأهل البيت فإن كان إبناً للسلام يحل سلامكم عليه)) وكذلك ورد في إنجيل لوقا ٢ ((المجد لله في الأعالي وعلى الأرض السلام وبالناس المسرة)) وكذلك ورد في إنجيل يوحنا ١٤ ((سلامي أترك لكم سلامي أعطيكم)) وكذلك حجر الزاوية في الإسلام هو السلام فقد ورد في سورة البقرة ٢٠٨: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ وكذلك ورد في سورة الأنفال الآية ٦١: ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾ ولأن الديانات السماوية تدعو للسلام فقد اتخذ البابا شنودة طريق السلام في معالجة هذه القضية بدون صدام مع الحكومة.

الثاني عشر: ومن هنا حدث تعارض بين موقف الكنيسة القبطية في عهد قداسة البابا شنودة الثالث واحكام المحاكم هذا الموقف يؤيده كل أقباط مصر، حيث يرفض أسباب الطلاق التي لم ترد في الإنجيل وتعاليم السيد المسيح لان الأحكـــام الصادرة عن المحاكم المصرية بالطلاق لأسباب وردت في القانون ٤٦٢ لســـنة ١٩٥٥. وللحقيقة فإن مواقف قداسة البابا شنودة الثالث صحيحة لأنه يدافع عن تعاليم الإنجيل وتعاليم السيد المسيح وكذلك موقف القضاة الذين حكمـــوا بـــالطلاق صحيحاً لأنهم يحكمون بناء على قانون مطلوب منهم أن يـــنفذوه وهـــذا القانون ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ الخاص بالأحوال الشخصية لغير المسلمين وحل هذا الصدام في يد مجلس الشعب.

الثالث عشر: ولحـــل هــذا الـــتعارض والتـــناقض بيـــن موقف الكنيسة الأرثوذكسية وأحكام المحاكم المصرية إجتمعت الطوائف المسيحية الثلاثة في مصـــر وهي الأرثوذكسية والكاثوليكية والبروتستنتانية ووافقوا على مشروع قـــانون للأحـــوال الشخصية لغير المسلمين وسلم مشروع القانون عام ١٩٩ للدكـــتور صــــوفى أبو طالب رئيس مجلس الشعب فى ذلك الوقت وما زال موجود حتى الآن على الرف وهو في ١٢٦ مادة وبه باب خاص وهو الباب الخامس يعدد أسباب الطلاق المقبولة بالنسبة لتعاليم الإنجيل وهي أسباب الزنا الفعلـــي وأضيف إليها أسباب الزنا الحكمي، وقد ساوى مشروع القانون بين الـــزنا الفعلـــي والـــزنا الحكمي كأسباب للطلاق حتى ييسر ولا يعسر على المســـيحيين فقـــد ورد في المادة ١١٤ من مشروع قانون الأحوال الشخصية لغـــير المسلمين، بالطلاق للزنا الفعلي حيث ينص على الآتي: يجوز لكل من الزوجين أن يطلب التطليق بسبب زنا الزوج الآخر.

وكذلك ورد في المادة ١١٥ من مشروع القانون للأحوال الشخصية لغير المسلمين بالأخذ بأسباب الطلاق الحكمى وذلك يعتبر في حكم الزنا كل عمل يدل على الخيانة الزوجية وقد سوى مشروع القانون بين الزنا الفعلى والزنا الحكمى كسبب للطلاق وهى:

١- هـــروب الـــزوجة مع رجل غريب ليس من محارمها أو مبيتها معه بدون علم زوجها وإذنه بغير ضرورة.
٢- ظهـــور خطابات صادرة لأحد الزوجين من شخص غريب تدل على وجود علاقة آثمة بينهما.
٣- وجود رجل غريب مع الزوجة في منزل الزوجية بحالة مريبة.
٤- تحريض الزوج زوجته على إرتكاب الزنا والفجور.
٥- إذا حملت الزوجة في فترة يستحيل معها إتصال زوجها بها لغيابه أو مرضه.
٦- الشذوذ الجنسي.

الرابع عشر: وأن اسأل واضعي القانون رقم ٤٦٢ لسنة ١٩٥٥ للأحوال الشخصية لغير المسلمين: هل يملك مجمع البحوث الإسلامية أو الأزهر الشريف الحق في أن يصدر قراراً بإباحة أكل لحم الخنازير للمسلمين أو أن يصدر قراراً بإباحة شرب الخمر للمسلمين أو أن يصدر قراراً بإباحة وأد البنات، الجواب على ذلك السؤال بأن ذلك لا يجوز لأنه يخالف نصوص صريحة في القرآن بتحريم ذلك وبنفس المعيار لا يستطيع المجلس الملي القبطي الذي اصدر لائحة الأحوال الشخصية للأقباط عام ١٩٣٨ أو أي جهة دينية مسيحية مهما كان شأنها أن تصدر قراراً تخالف به نصوص الإنجيل الصريحة في تحريم الطلاق إلا لعلة الزنا وما ورد في إنجيل متى الإصحاح الخامس الآية ٣١-٣٢، وكذلك ما ورد في إنجيل متى الإصحاح التاسع عشر في الآيات من ٣ إلى ١٢ بأنه لا طلاق إلا لعلة الزنا ولا إجتهاد مع صراحة النص الثابت الدلالة.

الخامس عشر: إن حرية العقيدة في الإسلام جزء جوهري وأساسي في الإسلام فقد كان رجل من الأنصار من قبيلة بني سالم بن عوف يقال له الحصين كان له إبنان نصرانيان وكان هو مسلماً فقال للرسول ﷺ ألا أستكرهما فإنهما أبيا إلا النصرانية أي لم يرضيا إلا بالنصرانية ورفضوا تركها فأنزل في ذلك سورة البقرة ومنها الآية ٢٥٦: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ ﴾ وكذلك في حرية العقيدة ما ورد في سورة يونس آية ٩٩: ﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ ﴾ ومفهوم حرية العقيدة في الإسلام.

١- لا يكره غير المسلم على ترك دينه.

٢- حرية غير المسلمين في ممارسة شعائرهم الدينية.

٣- حـــرية غـــير المسلمين في بناء دور العباد لأن دور العبادة مرتبطة بممارسة الشعائر الدينية.

٤- عدم إكراه غير المسلمين على مخالفة شرائعهم الدينية

وعلى ذلك لا يجوز إكراه غير المسلمين على مخالفة شرائعهم الدينية.

ومـــن شرائع الديانة المسيحية أنه لا طلاق عندهم إلا لعلة الزنا والشريعة الإســـلامية مســـتقرة فـــي كل المذاهب مالك والشافعي والحنفي وأبن حنبل والتلمـــيذ بن محمد وأبو يوسف بأن مسائل الأحوال الشخصية لغير المسلمين تترك لشرائع ملتهم، فبالعودة إلى إنجيل متى نجد السبب الوحيد كأحد أسباب الطـــلاق وهـــذا السبب ورد على سبيل الحصر وليس على سبيل المثال فأي زيـــادة عن ذلك السبب وهو الزنا تحريف في الشريعة المسيحية وهو ما لا تملكـــه أي قوة دينية في مصر أو غير مصر، لذلك كان تأييد الشعب القبطي لقداســـة البابا شنودة الثالث في تمسكه بتعاليم الإنجيل وتعاليم المسيح الواردة في الإنجيل بأنه لا طلاق إلا لعلة الزنا.

السادس عشر: وبعـــد موافقة الملل الثلاثة المسيحية على مشروع قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين الذي يوافق تعاليم الإنجيل الذي سبق ذكره وأدخـــل فكـــرة الـــزنا الحكمي تم تسليم مشروع القانون للدكتور صوفي أبو طالـــب في عام ١٩٧٩ الذي كان رئيساً لمجلس الشعب في ذلك الوقت ولكن لظروف خارجة عن إرادة الجميع من إغتيال الرئيس السادات ثم فترة ظهور الجماعـــات الإرهابية وما أحدثته من زعزعة للأمن العام والإستقرار لم يتم مناقشـــة مشروع قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين الذي وافقت عليه الملل المسيحية الثلاثة الأرثوذكسية والكاثوليكية والبروتستنتانية.

السابع عشر: ولكن الوضع الآن في عهد مبارك مهندس الوحدة الوطنية تغـــير الوضع ١٨٠ درجة فأصبحت الوحدة الوطنية في عهده حقيقة واقعية يعيشها الشعب المصري بمصداقية شديدة واصبح المناخ العام يسمح بمناقشة مشـــروع قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين فقد اصبح شعار الدين لله

والوطـــن للجمـــيع له مصداقية عالية كما كان أيام سعد زغلول فقد أعاد لنا مـــبارك الزمـــن الجميل في الوحدة الوطنية أيام سعد زغلول وها هو يصدر قـــراره التاريخـــي بإعتبار ٧ يناير عيداً قومياً لكل المصريين الذي كان له عظيم الأثر الطيب في نفوس المصريين جميعاً مسلمين ومسيحيين لذلك فإن الأمـــل كـــل الأمـــل فـــي أن يخرج مشروع قانون الأحوال الشخصية لغير المســـلمين الـــذي وافقـــت عليه الملل المسيحية ليعرض على مجلس الشعب لمناقشـــته وإقـــراره لأنه الأمل الوحيد في فض الإشتباك بين موقف الكنيسة الأرثوذكسية وأحكام المحاكم المصرية وإذا لم يكن مشروع القانون للأحوال الشخصـــية موجـــود في مجلس الشعب من الممكن أن يقدمه أي عضو من أعضاء مجلس الشعب فهذا المشروع بقانون ذكرته في كتابي "عدم دستورية قانون الأحوال الشخصية المطبق على المسيحيين".

الثامن عشر: وبدلاً من أن يطالب البعض قداسة البابا شنودة الثالث مخالفة تعاليم الإنجيل ومخالفة تعاليم السيد المسيح بأنه لا طلاق إلا لعلة الزنا فلابد حـــل هذه المشكلة من خلال الشرعية الدستورية أن نلتزم بالدستور المصري الصـــادر ١١ سبتمبر ١٩٧١ والمعدل في عام ١٩٨٠ بأن يعرض مشروع قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين على مجلس الشعب الذي وافقت عليه الملـــل الثلاثة المسيحية لأن المادة ٨٦ من الدستور تنص بأن يتولى مجلس الشعب سلطة التشريع وحيث أن المادة ١١٠ من الدستور تنص على أعضاء مجلس الشعب من حقهم تقديم مشروعات قوانين وتحال إلى اللجان المختصة فإنـــنا نناشد أعضاء مجلس الشعب بأن يتقدم أي منهم لعرض مشروع قانون الأحـــوال الشخصـــية الذي وافقت عليه الملل المسيحية للعرض على مجلس الشعب.

وحيـــث أن المـــادة ١٠٩ مـــن الدســـتور تنص على أنه من حق رئيس الجمهوريـــة ولكـــل عضو من أعضاء مجلس الشعب إقتراح القوانين، فإننا نناشد السيد رئيس الجمهورية مهندس الوحدة الوطنية ونناشد رئيس الوزراء ونناشد وزير العدل بعرض مشروع قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين

الـــذي وافقـــت عليه الملل المسيحية الثلاث الموجود في مجلس الشعب منذ ١٩٧٩.

التاسع عشر: وحيـــث أن الحـــزب الوطني في ثوبه الجديد بعد المؤتمر الثامن للحزب في سبتمبر عام ٢٠٠٢ وقد أصبح حزباً ذات مصداقية شديدة فـــي الشـــارع السياسي لأنه اصبح له ستة آلاف وخمسين وحدة حزبية على مســتوى الجمهوريـــة واصبح حزب الأغلبية الحقيقية لأنه بدأ يبحث مشاكل الجماهير على الطبيعة في كل الوحدات الحزبية وفي كل المحافظات وخاصة المشـــاكل التـــي تشـــكل ظاهرة عامة لذلك فإنني أتمنى من قيادات الحزب الوطنـــي وخاصة الأستاذ صفوت الشريف أمين عام الحزب والأستاذ جمال مـــبارك رئـــيس لجنة السياسات بالحزب ببحث هذه المشكلة لأن المسيحيين جـــزء أساسي من نسيج الأمة المصرية وخاصة أن النظام الأساسى للحزب الوطنـــي فـــي مؤتمـــره الثامـــن يعلي من شأن الوحدة الوطنية في المبادئ الأساســـية للحزب ولذلك الأمل كل الأمل أن يتبنى الحزب الوطني مشروع قـــانون الأحـــوال الشخصـــية لغير المسلمين الذي وافقت عليه الملل الثلاثة المســـيحية ليدرســـه ويعرضه على مجلس الشعب، وهو موجود في مجلس الشعب منذ أيام السادات.

العشرين: مما تقدم يتضح أن الإدعاء بأن إصرار قداسة البابا شنودة بعدم الزواج الثاني لمن يحصلون على أحكام بالطلاق من المحاكم المصرية تسبب فـــي تشريد خمسين ألف نسمة.. هذا ادعاء ظالم لأن قداسة البابا شنودة يتبع الإنجـــيل ويطبق كلام السيد المسيح ولا يستطيع تحمل وزر مخالفة نصوص الإنجيل.



الفصل الخامس

السهم الطائش الخامس

الإدعـــاء مـــن أحـــد القساوسة المنشقين عن الكنيسة بأن قداسة البابا شنودة الثالـــث جعـــل أمـــوال الكاتدرائية ملكية خاصة له يتصرف فيها كما يشاء ونظرة لحـــياته الخاصة من الرفاهية والإسراف والسيارات الفاخرة تجعلنا نقول أنه ليس براهب.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الاعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: إن قداســـة الـــبابا شنودة كما قلنا وسوف نقول ألف مرة حياته داخل الديـــر تختلف عن حياته خارج الدير فداخل الدير هو يستمتع بحياته الخاصة فـــي الـــزهد والتقشـــف كما كان يفعل الأنبا بولا والأنبا انطونيوس مؤسس الرهبنة في مصر والعالم المسيحي فهو يصوم في السنة أكثر من ثلاثمائة يوم ولـــم يحدث في تاريخ البطاركة الـــ ١١٦ بطريرك الذين قبله كما حدث مع قداسة البابا شنودة الثالث بأن كان لكل بطريرك مقر بابوي ثابت داخل الدير يأتي إليه كل أسبوع تقريباً ويقيم فيه كما يفعل قداسة البابا شنودة الثالث لأن قداسته أحب الرهبنة من كل قلبه ولم يتخلى عن حياة الدير بعد جلوسه على كراســـي مـــاري مرقس عام ١٩٧١ ومن حبه في الرهبنة زادت في عهده الأديـــرة القبطية سواء في مصر أو في بلاد المهجر فكثير من الأديرة التي اندثـــرت أو انتهـــت حياة الرهبانية فيها عادت إليها الرهبنة مرة أخرى في عهـــده مثل دير الأنبا باخوم بابيارشيه أسوان وأديره أخميم ودير الرزيقات وديـــر الشايب ودير الأنبا شنودة ببرية سوهاج وذلك على سبيل المثال وكذا انشـــئت أديـــرة جديـــدة في أمريكا واستراليا وفي السودان وفي القدس وفي أوروبـــا ولـــم تزدهر الرهبنة في أي عهد من عهود البطاركة السابقين كما حـــدث في عهد قداسة البابا شنودة لشدة حبه لحياة الرهبنة والزهد والتقشف

ومن شدة حبه للرهبنة ولذلك يقام كل عام حفل لعيد رهبنة البابا شنودة الثالث فـــي ديـــر الانـــبا بشوي ببرية شهيب أو وادي النطرون يحتفل مع المجمع المقدس والرهبان والأباء الكهنة يحتفلوا بذلك اليوم من شدة حبه لحياة الرهبنة وقتل الشهوات والعيشة في زهد وتقشف فقداسة البابا يهرب من حياة القاهرة والكاتدرائـــية في العباسية إلى حياة الأديرة في دير الأنبا بشوي ليعيش حياة الزهد والتقشف وقتل كل ملذات الحياة أسبوعياً لمدة ثلاثة أيام فى كل أسبوع ولا يثنيه عن هذه العادة المحبوبة إلى نفسه إلا سفره للخارج وعند عودته من الخـــارج سرعان ما يعود إلى الدير لممارسة حياة التقشف والزهد في الحياة فحياة قداسة البابا شنودة تساوي اللاحياة فهو يصوم الغالبية العظمى من أيام الســنة ويســعده دائماً البقاء في الدير لأنه وهب حياته لله وهذا يخلق سعادة ذاتـــية لنفسه فلو كان قداسة البابا شنودة يحب حياة الرفاهية والإسراف لعاش في القاهرة طوال أيام السنة كما كان يفعل الكثيرين من البطاركة قبله.

ثانياً: من ناحية أخرى إن قداسة البابا شنودة في ذات الوقت يمثل طائفة تعدادهـــا حوالي أكثر من عشرة مليون نسمة وهي الطائفة الأرثوذكسية لها كـــنائس في كل أنحاء العالم فعدد الكنائس في بلاد المهجر أكثر من خمسمائة كنيســـة تخـــدم على أكثر من مليونين من الأقباط في بلاد المهجر ولممارسة اختصاصاته البابوية يقابل رؤساء الجمهوريات في مختلف دول العالم ويقابل رؤســـاء الـــوزراء والوزراء والشخصيات العالمية لابد أن يكون مظهره في المعيشة والإقامة في استقبال هؤلاء الضيوف في مصر داخل الكاتدرائية يليق بكرامة الطائفة الأرثوذكسية واحترامها ولابد أن يرتدي أفخر الثياب ويركب أفخـــر السيارات لأنه لا يمثل نفسه بل يمثل الملة الأرثوذكسية في كل أنحاء الدنيا فهو لا يقل عن بابا الفاتيكان في روما في المكانة الدينية ولم يطلب أحد من الكاثوليك أن يعيش بابا الفاتيكان في ثياب رثة أو يركب حماراً كما يدعي المفترون بأن قداسة البابا شنودة يعيش في حياة الرفاهية والإسراف ويدللون علـــى ذلـــك بأن السيد المسيح كان يركب جحش عند دخوله أورشليم ولكن

البـابا شــنودة يركــب المرسيدس ويرتدي ملابس فاخرة وإني أقول لهؤلاء المفتريــن.. هــل يــنفع فى هذا الزمان أن يركب قداسة البابا شنودة حمارة ويذهــب لمقابلــة رئيس الجمهورية أو يركب عجلة ويذهب لمقابلة الرئيس الأمريكي كارتر أو الرئيس الأمريكي بوش ولذلك أقول لهؤلاء المفترين أتقوا الله في أرثوذكسيتكم.

ويقــول المفترون أن الأنبا بولا مؤسس الرهبنة في عام ٢٥٠م قال " إن طريقه ملابس الراهب ومظهره يجب أن تكون رثة وحقيرة بحيث إذا ألقيت خــارج القلايــة ملابسه لمدة ثلاثة أيام لا يحملها أحد ولا يأخذها أحد " هل معقــول أن نطلــب مــن قداسة البابا شنودة أن يرتدي ملابس رثة وحقيرة لمصــلحة من ذلك ؟؟ أن يكون مظهر قداسة البابا شنودة نكتة لكل من يقابله ورؤســاء الطوائــف الدينية الأخرى مثل الكاثوليك والانجليين والبروتستنت يــرتدون أفخــر الثــياب ويركبون أفخر السيارات لأنهم يمثلون طوائف لها إحترامها.

ثالثاً: وكذلــك نقــول للمفترين بأن أموال الكاتدرائية ليست ملكية خاصة لقداســة الــبابا شنودة لأنه يوجد نظام محاسبي لإدارة إيرادات ومصروفات الكاتدرائــية ويوجد قسم للشئون المالية به جميع الدفاتر المحاسبية بحيث لا يمكن دخول أي أموال لإيرادات الكاتدرائية إلا بايصالات أو صرف أي مبالغ نقدية إلا بفواتير معتمدة وهذا القسم المالي في الكاتدرائية يشرف عليه رئيس الديــوان البابوي. الأستاذ ممدوح عبده وهو فوق مستوى الشبهات ويشرف علــى حســابات الكاتدرائــية لجــنة مالية تابعة للمجلس الملي العام وجميع الشــيكات لا يمكــن صرفها إلا بتوقيعين حسب قرار قداسة البابا شنودة بأن يكــون التوقــيع الأول لرئــيس الديوان والتوقيع الثاني واحد من اثنين من المجلــس الملي العام وهم المستشار ادوار غالب أو المستشار نصري ثابت حيــث يوجد حساب مفتوح باسم الكاتدرائية في أحد البنوك المصرية والقسم المالــي بالكاتدرائية يقدم شهرياً تقرير للمجلس الملي العام معتمد من رئيس

الديــوان وكذلك يقوم محاسب قانوني معتمد من نقابة التجاريين بمراجعة كل إيرادات ومصروفات الكاتدرائية خلال العام ويقوم بتقديم ميزانية قانونية بعد مــراجعة تفصيلية لكل بند من المصروفات والإيرادات فلذلك لمن يدعي بأن أموال الكاتدرائية سايبة بلا ضوابط أقول له سامحك الله...

رابعاً: يدعي بعض المفترين أن هناك أموال ترد للكاتدرائية من الخارج بملاييــن الــدولارات وهذا ادعاء وافتراء لأن الأموال التي ترد من الخارج تخضــع للقــانون رقــم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ وهو قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلــية وهذا القانون ينص في المادة ١٧٥ منه في جميع الأحوال لا يجوز لأية جمعية أن تحصل على أموال من الخارج سواء من شخص مصري أو شخص أجنبي أو جهة أجنبية أو من يمثلها في الداخل ولا أن ترسل شيئاً مما ذكــر إلــى أشــخاص أو مــنظمات من الخارج إلا بإذن من وزير الشئون الإجتماعية وعلى ذلك أي أموال تأتي من الخارج للكنيسة لابد من الحصول علــى إذن من وزير الشئون الإجتماعية والقانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بقــانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية تنص في المادة ٧٦ فقرة ج بالعقوبة بالحــبس مــدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد عن عشرة آلاف جنية أو إحــدى هاتين العقوبتين لمن يتلقى أموالاً من الخارج أو أرسل للخارج شيئاً بــدون موافقة الجهة الإدارية وهي وزارة الشئون الإجتماعية وعلى ذلك فإن ورود أموال للكنيسة محسوم بنصوص القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢.

خامساً: تختص لائحة المجلس الملي العام التي تم تعديلها في عام ١٩٧٨ تجعــل مــن الباب الأول في اختصاصات المجلس الملي العام والتي تنص المــادة ١ فقرة ٣ منه باختصاص المجلس في كل ما يتعلق بالأوقاف الخيرة الــتابعة للأقباط عموماً وكذا ما يتعلق بمدارسها وكنائسها وفقرائها ومطبعتها وكافة المواد المعتاد نظرها بالبطريركية.

وتنص المادة ١ فقرة ٤ عمل تقرير الميزانية العمومية للبطريركية وكذلك

المـــدارس والكنائس والأوقاف التابعة للمجلس العام. ومعنى ذلك أن المجلس الملـــي العـــام يشرف ويراقب كل ميزانية البطريركية من حيث جميع أنواع الإيـــرادات وجميع أنواع المصروفات ويراقب اللجنة المالية بالمقر البابوي ويراقـــب جمـــيع الدفاتـــر المحاســـبية مراجع قانوني معتمد يطلع على كل الإيرادات والمصروفات.

سادساً: إن هـــؤلاء المفتريـــن الذين يدعون أن قداسة البابا شنودة يعيش حياة الترف والرفاهية ولا يعيش حياة الرهبنة كما كان يفعل الأنبا بولا والأنبا انطونـــيوس فلابـــد أن يـــرتدي ملابس رثة وممزقة وحقيرة مثل الأنبا بولا والأنبا انطونيوس.. ماذا يفعل قداسة البابا شنودة الثالث وقد تم اختياره رئيساً لمجلس الكنائس العالمي ورئيساً لمجلس كنائس الشرق الأوسط نظراً لعظمته ومصـــداقيته عالمياً.. هل يتوجه لرئاسة مجلس الكنائس العالمي وهو يرتدي ملابـــس رثـــة وقـــذرة وممـــزقة كما يريد المفترون ؟؟.. هل يرتاح هؤلاء المفـــترون حيـــنما يقـــابل رئيس مجلس الكنائس العالمي قداسة البابا شنودة رؤســـاء كل الطوائف والملل في المسيحية في كل أنحاء العالم وهم يرتدون ملابـــس أنيقة ونظيفة وقداسة البابا شنودة يرتدي ملابس ممزقة وقذرة.. أي عقل هذا الذي يحكم هؤلاء المفترين الذين يدعون بالافتراء على البابا شنودة.

سابعاً: على سبيل المثال في ٢١ أغسطس ١٩٨٩ قام قداسة البابا شنودة بـــأطول رحلـــة إلى بلاد المهجر زار خلالها كل من انجلترا وكندا وأمريكا واســـتراليا.. اســـتغرقت الرحلة ١١٢ يوماً زار خلالها ٧٠ كنيسة في بلاد المهجـــر وقـــام قداســـته بافتتاح ثلاث اكليريكيات في جيرسي سيتي ولوس انجلـــوس بأمـــريكا وســـيدني باســـتراليا ووضع حجر الأساس لدير الأنبا انطونـــيوس فـــي ملـــبورن باستراليا ووضع حجر الأساس لعدة كنائس في المهجـــر.. هل يريد المفترون أن يقوم قداسة البابا شنودة الثالث بهذه الرحلة في هذه الدول بملابس رثة وقذرة بحجة أن الأنبا بولا والأنبا انطونيوس كان

يرتدي ملابس رثة إذا ألقيتها خارج القلاية لمدة ثلاثة أيام لا يأخذها أحد.

ثامناً: في عام ١٩٨٩ التقى قداسة البابا شنودة بالرئيس الأمريكي جورج بوش الأب وقبله التقى بالرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر.. هل مطلوب مـن قداسة البابا شنودة أن يقابلهم بملابس رثة، وفي عام ١٩٨٩ قام قداسة البـابا شنودة بافتتاح جلسة الكونجرس الأمريكي بالصلاة في سابقة لم تحدث فـي تاريخ الكونجرس الأمريكي.. هل يريد المفترون أن يتوجه للصلاة في الكونجرس الأمريكي بملابس رثة ويتوجه إلى الكونجرس الأمريكي بملابس رثـة ويـتوجه إلى الكونجرس الأمريكي يمتطي حماراً حتى يرتاح هؤلاء المفترون.

تاسعاً: إن قداسة البابا شنودة حصل على شهادة الدكتوراة الفخرية الثالثة من كلية سان فنسان في عام ١٩٨٩ وهي أقدم كلية لاهوتية في أمريكا.. هل يذهـب لإسـتلام الشهادة بملابس رثة لذلك أقول في النهاية أن قداسة البابا شنودة يمثل الطائفة الأرثوذكسية واحترام الطائفة من احترامه.



الفصل السادس

السهم الطائش السادس

الإدعــاء مــن أحــد القساوسة المنشقين عن الكنيسة بدكتاتورية قداسة البابا شنودة في الإدارة وأنه لا يؤمن بالديمقراطية والمعارضة وهو يمثل نظرية العادل المســتبد لكــي يــبرر ديكتاتوريته وخاصة في إدارة المجلس الملي العام وإدارة الكنيسة.

رد المؤلف على ذلك الإتهام

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: إن قداســة البابا شنودة درس الإنجيل وقدوته هو السيد المسيح ومن يكــون قدوته السيد المسيح لا يمكن أن يكون دكتاتورياً في الإدارة ولا يؤمن بالديمقراطــية والمعارضــة ولكــن هناك فرق بين الديكتاتورية في الإدارة والحــزم فــي الإدارة فقداســة الــبابا شنودة حازم في إدارته وذلك لجسامة المســئولية الملقــاة علــيه فــي ظروف ومناخ متوتر ومحتقن بين الأقباط والمسلمين خاصة في فترة الرئيس السادات.

ثانياً: بفضــل هــذا الحزم في الإدارة نجد هناك فرق شاسع وكبير بين وضــع الكنيســة الأرثوذكسية في عهد قداسة البابا شنودة الثالث البطريرك ١١٧ بيــن وضع الكنيسة في عهود البطاركة الذين قبله قداسة البابا كيرلس الســادس الــبطريرك ١١٦ والأنــبا يوساب الثاني البطريرك ١١٥ والأنبا مكاريوس الثالث البطريرك ١١٤ والأنبا يؤانس التاسع عشر البطريرك ١١٣ وهــو أول بطريرك في القرن العشرين بفضل الإدارة الحازمة لقداسة البابا شنودة الثالث ازدهرت الكنيسة الأرثوذكسية في عهده وفي بلاد المهجر فمنذ اختيار العناية الإلهية له كبطريرك على كرسي ماري مرقس الرسول في ١٤ نوفمبر ١٩٧١ فحياته انجازات في انجازات لم يهدأ يوم واحد في تعلية البناء فــي الكرازة المرقسية، ففي عهده قام بسيامة أكثر من مائة اسقفاً وفي عهده

صنع النيرون خمسة مرات ونظراً لشهرته العالمية ومصداقيته بين كل كنائس العالم فهو أول بطريرك مصري للكنيسة الأرثوذكسية يكون أحد رؤساء مجلس الكنائس العالمي ومجلس كنائس الشرق الأوسط أن ذلك فخر لكل قبطي أرثوذكسي في كل أنحاء الدنيا وفي عهده أنشئ مجلس كنائس أفريقيا ويمثل الكنيسة الأرثوذكسية المصرية فيه نيافة الأنبا انطونيوس مرقس وخلال عهد قداسة البابا شنودة قام بسيامة حوالي سبعمائة وخمسين كاهناً لمصر والمهجر بخلاف الأعداد الكبيرة من الرهبان والشمامسة وهذا لم يحدث في تاريخ المسيحية كلها في عهد أي بطريرك وفي عهده قام بسيامة بطريرك لأريتريا في مايو ١٩٩٨ وسيامة خمسة أساقفة لها وتأسيس مجمع مقدس لأريتريا وفي عهده تم تأسيس مئات الكنائس في أوربا واستراليا وكندا وأمريكا والدول الأفريقية والأسيوية والعربية وهذا لم يحدث في تاريخ المسيحية كله فما حدث في عهد قداسة البابا شنودة الثالث لم يحدث في تاريخ المسيحية منذ أن أدخل ماري مرقس الرسول المسيحية إلى مصر في عام ٥٨م وفي عهده تم تأسيس العديد من الايبارشيات على سبيل المثال ايبارشية أفريقيا وايبارشيه في طولون في فرنسا وايبارشية في ميلانو وتورينتو بايطاليا وفي ألمانيا وايرلندا وبرمنجهام ولوس انجلوس وجنوب امريكا وملبون وسدني باستراليا وغيرها من قارات العالم الستة وهو أول بابا يؤسس ٧ فروع للكلية الاكليركية في مصر وبلاد المهجر وهو أول بابا أرثوذكسي في التاريخ يزور كرسي روما وكرسي القسطنطينية. إن الشعب الأرثوذكسي لو أنصف في حق قداسة البابا شنودة لعمل له تمثال في مدخل الكاتدرائية بالعباسية بالحجم الطبيعي لأن بطون النساء في كل نساء الأرثوذكس لم تنجب مثل ذلك البطريرك الذي إذا استعرضنا انجازاته مقارنة بكل انجازات ١١٦ بطريرك الذين قبله سوف تطب كفة ميزان قداسة البابا شنودة لأنها انجازات عظيمة كلها من أجل المصلحة العليا للكنيسة الأرثوذكسية ونظراً لعطائه المتدفق للكنية الأرثوذكسية قامت منظمة اليونسكو باعطائه جائزة

اليونســكو في ١٦ نوفمبر ٢٠٠٠ التي استلمها في باريس بسبب ما يتمتع به قداسة البابا شنودة من صدق وأمانة فالعالم كله يقدر قداسة البابا شنودة الثالث ولكــن للأســف والمبكي والمحزن قلة قليلة لا يتجاوز أعدادهم أصابع اليد الواحدة من أبناءه في مصر يهاجمون ويضعون السهام الطائشة في ظهره.. لا داعي لذكر أسمائهم لأن قداسة البابا شنودة الثالث يسامحهم على ما يفعلون لأنهم مثل الخراف الضالة سوف تعود إلى حظيرة الأرثوذكسية والكنيسة في يوم من الأيام ومن أعظم أعمال قداسة البابا شنودة محاولاته المضنية لإعادة رفات القديس اثناسيوس الرسولي إلى مصر وقد عادت إلى مصر بعد غياب أكــثر مــن تســعة عشر قرناً من الزمان.. إننا أمام حدوتة مصرية أو أمام ملحمـــة مصـــرية في العطاء الوطني اسمها قداسة البابا شنودة الثالث الذي أخـــترع علمـــاً جديداً في الإدارة اسمه الإدارة بالحزم ولكن بعض المفترين يســـميه الإدارة بالديكتاتورية... إن الديكتاتورية والإدارة بالديكتاتورية تهدم ولا تبنـــي.. إن الإدارة بالديكـــتاتورية لا تستطيع تحقيق كل هذه الإنجازات العالمـــية.. إن الإدارة بالديكـــتاتورية ينـــتفع صاحبها بمكاسب شخصية أي مكاســـب شخصـــية حصـــل عليها قداسة البابا شنودة الثالث ؟؟؟... إن ذمته المالية أبيض من لون اللبن الحليب وخاصة أنه كراهب لا يرثه أحد بل ترثه الكنيسة، لذلك لا يحصل على أي مكاسب شخصية أو منافع شخصية.

ثالثاً: إن قداسة البابا شنودة لا يمكن أن يكون ديكتاتورياً في الإدارة لأنه يدير أحوال الكنيسة من خلال المجلس الملي العام والمجلس الملي العام يدير أحوال الكنيسة الدنيوية منذ أن صدر أول تشكيل للمجلس الملي العام بموافقة الانبا مرقس البطريرك في عام ١٨٧٤ بعد أن صدرت لائحة المجلس الملي بالأمـــر العالي الصادر من الآستانة في ٦ فبراير ١٨٧٤م حيث كانت مصر ولايـــة تابعة للدولة العثمانية في عهد الخديوي إسماعيل وهذا المجلس الملي العـــام يـــتخذ القـــرارات بأغلبية الأصوات.. فكيف يكون قداسة البابا شنودة ديكتاتورياً والقرارات تتخذ بأغلبية الأصوات؟

رابعاً: لو كان قداسة البابا شنودة الثالث ديكتاتورياً حقاً كما يدعي المفترون لفعل كما فعل البابا كيرلس الخامس في المجلس الملي العام ففي ٦ نوفمبر ١٨٧٤م عندما تولى كرسي الكرازة المرقسية وهو البطريرك ١١٢ وظل في منصبه لمدة ثلاثة وخمسون عاماً حتى توفى في عام ١٩٢٧ وعايش وهو في منصبه على كرسي الكرازة خمسة حكام وهم الخديوي إسماعيل والخديوي توفيق والخديوي عباس حلمي الثاني والسلطان حسين كامل والملك فؤاد وكان البابا كيرلس الخامس ديكتاتورياً يريد الإنفراد بالسلطة الدينية والدنيوية في أمور الكنيسة لذلك ضيق على المجلس الملي العام وتعمد عدم دعوته للإنعقاد وإذا دعاه للإنعقاد لا يحضر الجلسات حتى تكون الجلسات غير قانونية طبقاً للائحة المجلس الملي العام التي أصدرها الخديوي توفيق بالأمر العالي من الآستانة الصادر في ٢٦ أبريل ١٨٨٣ في عهد الاحتلال البريطاني وفي كل مرة يثور النزاع والشجار والتناحر بين البابا والمجلس الملي العام في الإشراف على إدارة الأوقاف والعقارات المملوكة للبطريركية وكذلك يثور النزاع بين البطريرك والأساقفة وأعضاء المجلس الملي العام على الشئون المالية كل طرف يريد حرية التصرف في النواحي المالية بلا رقيب من الطرف الآخر ونظراً للخلافات المستمرة بين البطريرك كيرلس الخامس والمجلس الملي العام في الشئون المالية تم تعديل اللائحة الخاصة بالمجلس الملي وصدرت لائحة جديدة باختصاصات جديدة بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٠٨ ثم ثار نزاع جديد بخصوص إدارة العقارات والأوقاف مرة أخرى واستطاع البابا كيرلس الخامس باتصالاته مع رئيس الوزراء أن يصدر قانوناً جديداً للمجلس الملي العام وهو القانون رقم ٣ لسنة ١٩١٢ بإخراج جميع الأديرة الموجودة خارج القاهرة من الإشراف المالي للمجلس الملي العام لتكون ادارتها مالياً وإدارياً تحت اشراف البابا كيرلس الخامس ونظراً لديكتاتورية البابا كيرلس الخامس ثار أعضاء المجلس الملي العام عن هذا الوضع لأنه من المفروض أن يتفرغ رجال الكليروس وهم

رجـــال الدين من الأساقفة لرسالتهم الحقيقية وهي الوظائف الروحية بدلاً من الوظـــائف المالية لذلك صدر قانون جديد وهو القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٢٧ بحيـــث تكـــون إدارة الأوقاف المالية للمجلس الملي العام ونظراً لديكتاتورية البطريرك كيرلس الخامس في الإدارة لم يرض بذلك الوضع وكحل وسط تم الاتفاق أن يكون تكوين المجلس الملي مشترك من الأشخاص المدنيين ورجال الديـــن من الكهنة بحيث يكون تكوين المجلس من البابا ونائبه وستة أعضاء اثنيـــن مـــن الأعضـــاء لمراقـــبة ادارة الأوقاف والأديرة والإشراف عليها ومـــراجعة حســـاباتهما على أن تقدم اللجنة تقريراً سنوياً عن الموقف المالي للمجلـــس ولكـــن حدث نزاع بين المجلس والأساقفة بإيعاز من البابا كيرلس الخـــامس فتوقف عمل المجلس الملي العام وإنني أردت أن أذكر هذه الوقائع مـــن الـــتاريخ الكنســـى حتى نفرق بين الإدارة الديكتاتورية مثل إدارة البابا كـــيرلس الخـــامس البطريرك ١١٢ وبين الإدارة الحازمة وهي إدارة البابا شـــنودة الثالـــث البطريرك ١١٧.. هل سمعنا أن حدث نزاع مرة واحدة بين قداسة البابا شنودة الثالث والمجلس الملي العام بخصوص المسألة المالية في شئون الكنيسة هذا لم يحدث لأن الوئام في المجالس الملية يسود بين أعضاء المجلـــس في عهد قداسة البابا شنودة بين رجال الدين والمدنيين وقداسة البابا شـــنودة وينظر إلى المجلس الملي العام أنهم يساعدون الرئاسة الدينية الممثلة فـــي البطريرك في إدارة الأمور المالية والإدارية وللتخفيف عليه ومساعدته تحـــت إشـــرافه لأنه الأب الروحي للجميع حتى تستطيع الرئاسة الدينية أن تتفرغ للأمور الروحية والرعوية.. هل مثل هذه النظرة للإدارة نطلق عليها إدارة ديكـــتاتورية أم أنها إدارة ديمقراطية فقد ترك المسائل المالية لإشراف المجلس الملي العام.

خامساً: إن إدارة قداسة البابا شنودة الثالث للكنيسة الأرثوذكسية وأموالها ليســـت إدارة مطلقـــة بل هي مقيدة بالقانون رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٥٦ الخاص بانـــتخابات أعضاء المجلس الملي العام للأقباط الأرثوذكس وتعديلاته وعلى

لائحــة انــتخابات المجلس الملي الصادرة من وزارة الداخلية في ٢٤ أبريل ١٩٤٤ ومــنهم نجــد أن المجلس الملي يكون برئاسة البطريرك ويحل محله الوكيل في حالة غيابه أو حدوث عذر يمنعه من الحضور وتكون مدة المجلس الملــي خمسة سنوات من تاريخ الانتخاب واختصاصات المجلس طبقاً للمادة الثامــنة يخــتص المجلس الملي بالنظر فيما يتعلق بالأوقاف الخيرية التابعة للأقباط وكذلك ما يتعلق بمدارسهم وكنائسهم وفقرائهم ومطبعتهم أي مسئوليته عــن الــرقابة المالــية عن كل ما يخص أموال الكنيسة وفي المادة ٢٨ من اللائحــة الخاصة بالمجلس الملي العام نجد قمة الديمقراطية في إدارة شئون الكنيســة بــدون ديكتاتورية كما يدعي بعض المفترين ففي المادة ٢٨ تكون المداولــة في المجلس على النظام الآتي هو أنه بعد أن تعرض المسألة على المجلــس يسأل الرئيس الأعضاء عن رأي كل منهم ويصدر القرار بالأغلبية أي أن رئــيس المجلس الملي وهو قداسة البابا شنودة ليس له إلا رأي واحد مــن ضــمن أراء المجلس الملي العام والرأي النهائي للأغلبية من أعضاء المجلس الملي.. أين هي ديكتاتورية الإدارة التي يتحدث عنها المفترون إن ما يحدث داخل المجلس الملي قمة الديمقراطية وفي المادة ٣٠ من اللائحة تحرر محاضــر الجلســات في دفتر مخصوص ويثبت بهما أراء الأعضاء ويوقع علــيها الرئــيس أو وكيله وفي المادة ٣١ من اللائحة إذا انقسمت الآراء في المسألة المعروضة ولم تتوفر الأغلبية لأحد الأقسام فيرجح القسم الذي ينضم إليه رئيس الجلسة.

إن المجلس الملي العام يدار ديمقراطياً كما هو موجود في كل المؤسسات المتحضــرة ديمقراطياً بأخذ الآراء والقرار يصدر بأغلبية الأصوات حتى لو كان رأي قداسة البابا شنودة وهو رئيس المجلس الملي العام في الجانب الذي لــم يحصل على أغلبية.. إنني أقول للمفترين الذين يدعون أن أمور الكنيسة تدار من خلال ديكتاتورية الإدارة انظروا إلى لائحة المجلس الملي العام قبل أن تلقوا التهم جزافاً.

سادساً: يــرى بعــض المفترين أن تخضع أموال البطريركية والكنائس لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات.. إنني أتعجب لهذه الدعوى التي تخالف صــحيح قانون الجهاز المركزي للمحاسبات لأنه يراقب المال العام وأموال الكــنائس ليست مال عام بل هي مال خاص وأخيراً أسأل المفترين سؤالاً.. هــل وصل بنا جلد الذات وكراهية الذات إلى حد التشكيك في المجلس الملي العــام الــذي يرأســه قداسة البابا والتشكيك في كل مجالس الكنائس في كل الكنائس في مصر... على أرض مصر.. في الستة وعشرين محافظة.. حتى نطلب مراقبة الجهاز المركزي للمحاسبات.

سابعاً: بعــد أن تكلمنا عن إدارة الكنيسة من الناحية الدنيوية عن طريق المجلس الملي العام نتحدث عن إدارة الكنيسة من الناحية الرعوية لنعرف هل إدارة قداســة الــبابا شــنودة من الناحية الرعوية الدينية عن طريق المجمع المقــدس ديكتاتورية من عدمه. والمجمع المقدس هو المعبر عن الاكليروس وهــم رجــال الدين والمجمع المقدس لإدارة الكنيسة من الناحية الدينية وقد صــدرت لائحــة المجلس المقدس بتاريخ ١٩٨٥/٦/٢ وطبقاً للمادة السادسة يــتكون المجمع المقدس من البابا البطريرك رئيساً ومن كل أصحاب درجة الأسقفية ومن رؤساء الأديرة والخوري ايسكوس ووكلاء البطريركية أعضاء وطــبقاً للمادة السابعة فإن عضوية المجمع المقدس هي عضوية مدى الحياة لجميع أصحاب الأسقفية ولباقي أعضاء المجمع بصفتهم وطبقاً للمادة الثامنة ورد فــيها إختصاصات المجمع المقدس فهو السلطة العليا التشريعية للكنيسة ولــــه أن يسن قوانين الكنيسة بما يتفق مع الاحتياجات الجديدة للكنيسة وأن يصدر لوائح داخلية بسيامات كل درجة من درجات الكهنوت وأيضاً بالأعمال الكنسية المتنوعة حينما تقضي الضرورة وله أن يخفف العقوبات الكنسيه وأن يجــري المحاكمات ويوقع العقوبات وطبقاً للمادة التاسعة المجمع المقدس هو الســلطة القضــائية العلــيا في الكنيسة وله أن يصدر أحكام لأي درجة من

درجـــات الكهـــنوت وكذلك أي علماني يقوم بتهمة تمس الكنيسة أو تعاليمها وطـــبقاً للمـــادة العاشـــرة المجمع المقدس هو المسئول الأعلى عن الإيمان والعقـــيدة ولـــــه أن يفسر قواعد الإيمان وطبقاً للمادة الحادية عشر المجمع المقـــدس هـــو المـــرجع الأول في طقوس الكنيسة وطبقاً للمادة الثاني عشر المجمع المقدس قراراته نهائية لا يعيد النظر فيها سوى المجمع المقدس ذاته إذا تغـــيرت الأسباب التي أصدر الحكم بناء عليها وطبقاً للمادة الثالثة عشر يديـــر المجمـــع المقدس عملية انتخاب البابا البطريرك وطبقاً للمادة الرابعة عشر يختص المجمع المقدس بتقنين العلاقات مع الكنائس الأخرى في ضوء إيمان الكنيسة وتعليم أبائها.

ثامناً: ورئاســـة المجمـــع المقدس برئاسة البابا البطريرك ولا يجوز أن يجتمع بغير رئاسته في حياته طبقاً للمادة الخامسة عشر وطبقاً للفصل التاسع الخـــاص بكيفـــية إنعقاد المجمع المقدس فطبقاً للمادة الواحد والأربعين يعتبر اجتماع المجلس قانونياً إذا حضر الجلسة ثلاثة أرباع أعضاء المجمع إذا كان الاجتماع عادياً أما الإجتماع الطارئ حتى يكون قانونياً لابد من حضور ثلثى الأعضـــاء وطبقاً للمادة الثالثة والأربعين يكون قرار المجمع قانونياً إذا حاز موافقـــة ثلاثـــة أرباع عدد الحاضرين ويحتسب في ذلك ذلك صوت رئيس المجمـــع بصـــوتين وطبقاً للمادة السادسة والأربعين قرارات المجمع المقدس ملزمة للكنيسة كلها بعد إعلانها وملزمة حتى للأعضاء الذين غابوا أو الذين لم يوافقوا ولكن عليهم الخضوع لقرار الأغلبية.

تاسعاً: إننـــي أسأل سؤالاً محدداً.. هل توجد ديمقراطية في إدارة الكنيسة مـــن الناحـــية الرعوية والدينية أكثر من هذا... أي قرار يتخذ لابد أن يكون حائـــزاً على أغلبية ثلاثة أرباع عدد الحاضرين... أي أن قداسة البابا شنودة رئـــيس المجمع المقدس عضو لا يستطيع أن يتخذ أي قرار إلا بموافقة ثلاثة أربـــاع المجلـــس وقرارات المجلس ملزمة للكنيسة ومن خلال مبدأ الإلتزام

بــرأي الأغلبــية فقرارات المجلس ملزمة لأعضاء المجلس الذين لم يوافقوا علــى قــرارات المجلس المقدس لذلك أقول للمفترين الذين يدعون أن قداسة الــبابا شــنودة الثالث يدير المجلس الملي من الناحية الدنيوية ويدير المجلس المقدس ويدير الكنيسة من الناحية الدينية والرعوية بالأسلوب الدكتاتوري... أقول لهم سامحكم الله!!...



الفصل السابع

السهم الطائش السابع

الإدعــاء مــن بعــض المنظمات القبطية فى المهجر بأن مشكلة بناء وترميم الكــنائس والخــط الهمايوني موجودة طوال عهد قداسة البابا شنودة لسلبيته في مواجهة الحكومة وتقاعسه في المطالبة بحقوق الأقباط في بناء وترميم الكنائس.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإتهام ظالم ولا أساس له من الصحة لما يأتي:

أولاً: أن مشــكلة بناء وترميم الكنائس لم يخلقها قداسة البابا شنودة بل هي موجــودة في مصر منذ الفتح الإسلامي لمصر على يد عمرو بن العاص في عــام ٦٤٠م حــتى الآن وموجودة منذ البطريرك بنيامين البطريرك الثامن والــثلاثون على كرسي الكرازة المرقسية ولكن قداسة البابا شنودة كان أكثر الــبطاركة فــي تاريخ البطاركة على كرسي الكرازة المرقسية مطالباً بحل مشــكلة بناء وترميم الكنائس وفي عهد الرئيس مبارك اتخذت خطوات جادة ومثمرة في حل مشكلة بناء وترميم الكنائس.

ثانياً: كانــت القسطنطينية عاصمة الدولة الرومانية البيزنطية وعاصمة المسيحية في ذلك الوقت ولكن في عام ١٤٥٣م استطاع السلطان محمد الفاتح الســلطان العثماني الاستيلاء عليها ونقل عاصمة الدولة العثمانية الإسلامية وغير اسمها إلى إسلام بول أي مدينة السلام وحرف ذلك الإسم فيما بعد إلى اســتنبول ومــنذ ذلك الوقت وعاصمة الدولة العثمانية هي استنبول وفي عام ١٥١٧م اســتطاعت الدولة العثمانية احتلال مصر على يد السلطان العثماني سليم شاه بعد هزيمة آخر الحكام المماليك طومان باي وأصبحت مصر ولاية عثمانية يقوم السلطان بتعيين الولاة بها وكان مقر البطريركية في ذلك الوقت في كنيسة حارة الروم بعزبة الأزبكية.

ثالثاً: وفـــي عام ١٦٧٨م صدر قرار من السلطان العثماني يلزم الأقباط بالآتي:

١- أن يعلـــق النصـــارى في رقبتهم طوقين من الحديد لذلك كان يسمى الأقباط بالرقبة الزرقاء لأن الطوقين من الحديد كانا يتركان حزاً في رقـــبة الأقباط أما اليهود فعليهم تعليق طوق واحد للتميز بين الأقباط واليهود.
٢- ألا يلبس كل من اليهود والنصارى عمائمهم.
٣- ألا يلبس النصارى أثواباً من الجوخ أو الصوف.
٤- أن تكون ملابس النصارى سوداء.

وفي عام ١٦٨٤م نجح الفرنسيسكان بموافقة البابا العالي في الآستانة إقامة إرســالية كاثوليكية في صعيد مصر وذلك للتبشير بالكاثوليكية ثم تم بعد ذلك إنشـــاء إرســالية بروتســتنتانية وقد حاول الفاتيكان في روما الحصول على موافقـــة البطريرك الأرثوذكسي بالإعتراف بسيادة كرسي روما عليهم مقابل بســط الحمايـــة على الأقباط فى مصر وإعفائهم من الجزية ومعاملتهم مثل مســيحيي أوروبا بموافقة السلطان العثماني ولكن الأقباط في مصر رفضوا ذلك.

وفـــي عام ١٨٤١م صدر فرمان من الباب العالي بأن يصبح حكم مصر وراثي لأسرة محمد علي لأكبر أولاده سناً وأحفادة من الذكور وحددت جزية للـــباب العالـــي ربع إيرادات مصر ثم عدلت إلى ٤٠٠ ألف جنية ومنذ ذلك التاريخ أصبحت مصر تتمتع باستقلال داخلي ولكن في ظل السيادة العثمانية وكان تعداد مصر في ذلك الوقت حوالي أربعة ونصف مليون نسمة وفي عام ١٨٤٩م توفى محمد علي في قصر سراي رأس التين بالإسكندرية وهو يبلغ الثمانيـــن مـــن عمره وأهم القرارات التي إتخذها محمد علي في فترة حكمه إلغاء قيود الزي الأسود المفروضة على الأقباط الذي صدر في عام ١٦٧٨م والســماح بأن يلبسوا العمائم ورفع القيود الحديدية من على رقبتهم والسماح

بحرية بناء الكنائس والسماح لهم بزيادة الأراضي المقدسة حيث كان الأقباط ممنوعين من زيارتها في عهد المماليك.

رابعاً: بعد وفاة محمد علي تولى عباس باشا الحكم في الفترة من ١٨٤٩ إلـى ١٨٥٤ وبعد وفاته تولى سعيد باشا الحكم في الفترة ما بين ١٨٥٤ إلى ١٨٦٣ وكان من أهم قرارات سعيد باشا بالنسبة للأقباط في مصر هي:

١- كان الأقباط في العصور السابقة ممنوعين من التجنيد والإشتراك في الجـيوش لعدم الثقة فيهم وخوفاً من خيانتهم للجيوش الإسلامية أثناء محاربـتها للجيوش الأخرى ولكن سعيد باشا سمح للأقباط بالإلتحاق بالجيش من خلال مبدأ المساواة بين المسلمين والأقباط وأصدر قانون الخدمة العسكرية بتجنيد الأقباط والمسلمين معاً.

٢- إلغاء الجزية المفروضة على الأقباط بأمر أصدره في ديسمبر ١٨٥٥ م وهذه أول مرة في تاريخ الأقباط تلغى الجزية التي كانت مفروضة عليهم منذ الفتح الإسلامي في عام ٦٤٠م.

٣- إلغاء الأفراح التي كانت تقام في حالة اعتناق قبطي للديانة الإسلامية.

٤- سـمح سـعيد باشا للجنود المصريين المسيحيين أن يمارسوا ديانتهم المسيحية علانية.

خامساً: في عهد سعيد باشا صدر الخط الهمايوني لبناء وترميم الكنائس فـي عـام ١٨٥٦م وقد أصدره السلطان عبد المجيد سلطان الدولة العثمانية ليطبق في جميع الولايات التابعة للدولة العثمانية ومنها مصر وسبب صدور الخـط الهمايوني أنه في عام ١٨٥٦م عقد مؤتمر باريس لإنهاء الحرب بين الدولة العثمانية وروسيا وقد وقفت انجلترا وفرنسا إلى جانب الدولة العثمانية ولذلـك أصـدر السلطان عبد المجيد أول فرمان ينظم عملية ترميم وانشاء الكـنائس لجميع الطوائف المسيحية مجاملة لفرنسا وانجلترا وهو المعروف بـالخط الهمايوني وهو صادر لجميع الطوائف غير الإسلامية ومنهم اليهود وأهم ما تضمنه الخط الهمايوني الآتي:

١- المساواة بين المسلمين والمسيحيين واليهود وغيرهم في الحقوق والواجبات.

٢- أن يكون انتخابات بطريرك الأقباط والطوائف المسيحية مدى حياتهم استجابة لرغبات الكنائس المختلفة.

٣- الترخيص بإقامة وترميم الكنائس وكذلك المحلات والمكاتب والمستشفيات والمقابر لجميع الطوائف المسيحية أرثوذكسية أو كاثوليكية أو بروتستنتانية بأن يعرض رؤساء كل ملة على الباب العالي في الآستانة مع الرسوم الهندسية ويجري الموافقة من السلطان العثماني فالأصل في بناء الكنائس والمحلات والمقابر والمستشفيات لغير المسلمين إباحة إقامتها بعد تقديم صور الرسم وموافقة البطريرك للباب العالي.

٤- إعفاء هذه الأبنية الكنائس والمستشفيات والمحلات والمقابر لغير المسلمين من أي ضرائب.

٥- على الدولة العثمانية تأمين غير المسلمين في إقامة شعائرهم الدينية وحمايتهم أثناء إقامة هذه الشعائر.

٦- جميع المواطنين مسلمين أو غير مسلمين يقبلون في الوظائف العامة في خدمة الدولة العثمانية بدون تمييز بينهم سواء الوظائف المدنية أو العسكرية والترقي في جميع الوظائف المدنية والعسكرية حق للجميع مسلمين أو غير مسلمين بدون تفرقة.

٧- ترميم الكنائس أو المعابد التي لها ترخيص سابق من السلطات المحلية إما بناء كنائس ومعابد جديدة يشترط تقديم الرسوم وموافقة البطريرك المسئول وموافقة الباب العالي في الآستانة.

٨- تشكل مجالس ملية للطوائف المختلفة من رجال دين وعلمانيين لإدارة المصالح الملية الخاصة بشئونهم الداخلية.

٩- تزال من المحررات الحكومية جميع التعبيرات والألفاظ التي

تتضـــمن الإســـاءة إلى فئة من الناس بسبب المذهب أو الجنس أو الدين.

١٠- هـذا الفـرمان الصادر بالخط الهمايوني ليس قانوناً ولكنه تعليمات إداريـــة صـــادرة إلـــى الســـلطات لتنفيذه بمعرفة الحكام في جميع الولايـــات التابعة للدولة العثمانية على جميع الطوائف والملل غير الإسلامية سواء مسيحية أو يهودية.

١١- لا يجـــبر أحـــد في جميع أقاليم الدولة العثمانية على ترك ديانته أو مذهبه.

١٢- الخدمـــة العســـكرية واجب على المسيحيين والمسلمين ويخضعون لـــنظام واحـــد في التجنيد والإعفاء من الخدمة العسكرية أو إعطاء البدل وهو إعطاء دراهم نقدية كبديل للخدمة.

١٣- الخـــط الهمايوني صادر من السلطان العثماني إلى الصدر الأعظم أي رئيس الوزراء العثماني لإرسالة لكل الحكام في جميع الولايات التابعة للدولة العثمانية لتنفيذه.

سادساً: بعد وفاة سعيد باشا تولى الحكم اسماعيل باشا في الفترة ما بين ١٨٦٣م إلى ١٨٧٨م وقد تلقى علومه في فيينا ثم في باريس وكانت سياسته التسامح بين المسلمين والمسيحيين وقد منح البطريركية ألف وخمسمائة فدان مـــن الأطيان الموجودة بالمديريات وتم تسجيلها بالوثيقة المحفوظة بعابدين سجل رقم ١٩١٩ أوامر عربية بتاريخ ١٨٦٦/١١/٣ وكان أول حاكم يعطي رتبة الباشوية لنوبار باشا وكانت الوحدة الوطنية في عهده ملحوظة حيث قام مرقس بك يوسف في عام ١٨٦٥ بإنشاء مسجد على نفقته الخاصة في طنطا كمـــا أنشـــأ قلينـــي فهمـــي باشا مسجد آخر وكنيسة بعزبته في المنيا وقام الـــبطريرك كـــيرلس الـــرابع بإنشاء مدارس للبنين ومدارس للبنات بجوار الكاتدرائية بحاره السقايين يلتحق بها المسلمون والأقباط وتخرج منها رؤساء ووزراء مثل بطرس باشا وحسين رشدي ويوسف بك وهبة وعبد الخالق باشا ثروت والكثير من الوزراء والمسئولين والأعيان.

وكـــان البطريرك كيرلس الرابع صديق لشيخ الأزهر وقد وصلت المحبة والوحدة الوطنية لدرجة أن الخديوي إسماعيل أرسل البطريرك كيرلس الرابع فـــي عـــام ١٨٦٥م إلى أثيوبيا لإزالة سوء التفاهم بين مصر وأثيوبيا وأنهى ســوء الـــتفاهم وأبرمـــت معاهدة صداقة بين مصر واثيوبيا وكذلك في عهد اســماعيل باشـــا كـــان رزق أغا حاكماً للشرقية ومكرم أغا حاكماً لأطفيح وميخائيل أغا حاكماً للفشن وبطرس أغا حاكماً لبرديس.

سابعاً: فـــي ١٤ ســبتمبر ١٨٨٢م دخـــل الإنجليز مصر وبدأ الإحتلال الإنجلـــيزي وتم تعيين اللورد كرومر قنصلاً عاماً بمصر وتعين السيد افلين ورد قـــائد عام للجيش المصري وتعيين السير فالنتين بيكر قائد عام للبوليس المصـــري وفـــي عام ١٩٠٧م استقال اللورد كرومر وتعين جورست خلفاً لكرومر وصدر تعداد سكان مصر في ذلك العام وكان عدد سكان مصر أحد عشـــر مليوناً ومائة واثنين وتسعين ألف نسمة وفي ذلك العام أنشأ مصطفى كـــامل الحـــزب الوطنـــي وكان حزبه يجمع المسلمين والأقباط وكان ويصا واصف عضو للجنة العليا للحزب الوطني وفي عام ١٩٠٨ تم تعيين بطرس باشا غالي رئيساً للوزراء بعد أن كان يتولى منصب وزير الخارجية في عدة وزارات ســـابقة وقد استقبلت مصر تعيين رئيس وزراء قبطي بعين الرضا مـــن المسلمين والمسيحيين وهذا يؤكد أن مصر لا تعرف التعصب منذ ذلك الوقـــت وفي عام ١٩١٠ قتل بطرس باشا غالي باطلاق الرصاص عليه من شـــخص اســـمه ابراهيم نصيف الورداني وكان القاتل صيدلي يفتح صيدلية بشارع عابدين ولم يكن القتل لأسباب دينية بل لأسباب سياسية.

ثامناً: في ٢٨ يونيو ١٩١٤م نشبت الحرب العالمية الأولى فأعلنت النمسا الحـــرب علـــى الصرب ودخلت روسيا وتركيا الحرب ضد النمسا ثم دخلت ألمانيا وفرنسا وانجلترا الحرب في صف النمسا وبذلك أصبحت انجلترا ضد تركيا في الحرب العالمية الأولى لذلك في ١٨ ديسمبر ١٩١٤ أعلنت انجلترا

الحمايـــة علـــى مصر رسمياً وخلعوا الخديوي عباس الثاني المعين من قبل تركـــيا وعينوا البرنس حسين كامل سلطاناً على مصر وبذلك زالت السيادة التركـــية عن مصر نهائياً وخرجت مصر من ولاية الإمبراطورية العثمانية وبذلك أنتهى تنفيذ الخط الهمايوني في مصر وعدم تنفيذ أي فرمانات صدرت من الباب العالي في الآستانة نتيجة فرض الحماية البريطانية على مصر وفي عـــام ١٩١٧ توفى السلطان حسين كامل وتولى أحمد فؤاد من قبل السلطات البريطانـــية وممـــا يؤكد أن الخط الهمايوني غير موجود في النظام القانوني المصري إلى الآن كما يردد البعض أن في ٢٨ فبراير ١٩٢٢م وبعد انتهاء الحـــرب العالمية الثانية أعلنت بريطانيا استقلال مصر بتصريح ٢٨ فبراير ١٩٢٢ وأصـــبحت مصر دولة مستقلة ذات سيادة وتم تعيين الملك أحمد فؤاد حاكمـــاً علـــى مصـــر وبذلـــك أصبحت مصر دولة مستقلة تحكمها القوانين الصادرة من البرلمان المصري في ظل دساتير ١٩٢٣ والإعلان الدستوري ١٩٥٣ ودستور ١٩٥٦ ودستور ١٩٥٨ ودستور الوحدة ثم دستور ١٩٦٤ ثم الدســـتور الحالي الصادر في ١١ سبتمبر ١٩٧١ الذي تم تعديله في ١٩٨٠ فكـــيف يردد البعض أن الخط الهمايوني موجود حتى الان وهو قرار إداري صادر من الدولة العثمانية انتهت بفرض الحماية على مصر في عام ١٩١٤ وخاصـــة أن جمـــيع القرارات الجمهورية الصادرة ببناء وترميم الكنائس لا تذكـــر في ديباجتها أنها تستند إلى الخط الهمايوني وذلك أكبر دليل أن الخط الهمايوني لا وجود له في مصر الآن.

تاسعاً: وعلـــى ذلـــك فإن مشكلة بناء وترميم الكنائس موجودة قبل البابا شـــنودة ولكـــن في عهد الرئيس **محمد حسني مبارك** الذي رفع بمصداقية شديدة شعار الدين لله والوطن للجميع وحيث أن المناخ العام في مصر قد تغير في عهد الرئيس مبارك من العصبية الدينية في عهد الحكام السابقين إلى التسامح الديني ولذلك استطاع مبارك أن يفتح ملف بناء وترميم الكنائس لأول مرة في تـــاريخ مصـــر ولذلك أصدر القرار الجمهوري رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٩٩ بأن

يكون ترميم جميع دور العبادة لجميع طوائف المصريين من المحليات وذلك بالمســاواة بين المسلمين والأقباط في ترميم جميع دور العبادة فالمسجد مثل الكنيســة مــثل المعبد اليهودى، الترميم من اختصاص المحليات في المراكز والمــدن أي من الإدارة الهندسية المختصة حسب قانون الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وحسب قانون تنظيم أعمال البناء في ١٩٧٦ وتعديلاته فلم يعد ترميم الكنائس يحتاج إلى قرار جمهوري كما كان يحدث في كل العهود الســابقة على عهد مبارك ففي الماضي كان ترميم سور أو باب أحد الكنائس أو ترمــيم دورة مــياه يحتاج إلى قرار جمهوري أما اليوم فقد تغير الوضع وهذا يعد خطوة هامة على الطريق نحو إنهاء مشكلة ترميم الكنائس إلى الأبد إلــى أن يرث الله الأرض ومن عليها ولكن بقت مشكلة واحدة حتى اليوم في طــريقها إلــى الحــل وهي مشكلة بناء الكنائس الجديدة فهي حتى الآن من اختصــاص رئــيس الجمهورية ومن المؤكد أن هذه المشكلة سوف يعاد فيها النظر عندما يتحسن المناخ العام بعد أن أصبح الرئيس مبارك أحد رموز قادة العالم يتمتع بمصداقية شديدة في حبه للوحدة الوطنية والحل لحل مشكلة بناء الكنائس الجديدة أن يكون على نفس طبيعة حل مشكلة ترميم الكنائس فمشكلة ترمــيم الكنائس تم حلها بالقرار الجمهوري الذي يسوي بين كل دور العبادة بــأن يكون ترميم المساجد والكنائس والمعابد من المحليات كذلك حل مشكلة بناء الكنائس إلى الأبد إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها من خلال صدور قــانون جديــد لدور العبادة يصدر من مجلس الشعب وقد كتبت كتاب تحت عــنوان " مشكلة بناء وترميم الكنائس من الإسلام والواقع المصري " والحل قــانون دور العــبادة الموحدة وقد كتبت مسودة قانون لدور العبادة الموحدة يســوي في المعاملة بين دور العبادة جميعاً سواء أكانت كنائس أو مساجد أو معــابد بالشــروط التي يجب توافرها للموافقة على الترخيص بالبناء بحيث يكــون الترخيص بالبناء بصدور تراخيص من المحليات وبذلك تكون انتهت مشــكلة بناء وترميم الكنائس الموجودة من أربعة عشر قرناً في عهد الرئيس

المحبوب من الجميع **محمد حسني مبارك** وسوف أرصد في هذا الكتاب مشروع قانون دور العبادة الذي اقترحته فى كتابى وهو على النحو التالي:

مشروع قانون تنظيم بناء وترميم دور العبادة الموحد لجميع دور العبادة

المادة ١: لا يجوز إنشاء أي دور عبادة لجميع طوائف المصريين الدينية أو توسيعها أو تعليتها أو تعديلها أو ترميمها إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من الجهة المختصة حسب هذا القانون.

المادة ٢: يقدم طلب الحصول على الترخيص بالإنشاء أو الأعمال المشار إليها لدور العبادة من الجهة المالكة أو من يمثلها قانوناً إلى المحافظ التابع له مكان دور العبادة في حالة طلب إنشاء دور عبادة ويقدم إلى المحليات في المراكز والمدن أي الإدارات الهندسية المختصة في حالة طلب توسيع أو تعلية أو تعديل أو ترميم دور العبادة بالنسبة لدور العبادة الصادر لها ترخيص سابق ومرفق به المستندات والإقرارات والنماذج التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

المادة ٣: يقدم طالب الترخيص الرسومات أو أي تعديلات فيها موقعاً عليها من مهندس نقابي متخصص وفقاً للقواعد التي تحددها اللائحة التنفيذية ويكون المهندس المصمم مسئولاً مسئولية كاملة عن كل ما يتعلق بأعمال التصميم وعليه الإلتزام في إعداد الرسومات وتعديلاتها بالأصول الفنية والمواصفات القياسية المصرية المعمول بها وقت الإعداد والقرارات الصادرة في شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء وذلك فيما لم يرد فيه نص خاص في اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

المادة ٤: الجهة الإدارية المختصة بشئون الترخيص وهي الإدارة الهندسية في المحافظة بالنسبة لإنشاء دور العبادة وكذلك الإدارات الهندسية في المراكز والمدن بالنسبة للترميم والتعلية والتوسيع والتعديل وغيرها من

الأعمال إذا رأت هذه الجهات وجوب إستيفاء بعض البيانات أو المستندات أو إدخـــال تعديـــلات أو تصميمات في الرسوم طبقاً لما يحدده القانون ولائحته التنفـــيذية أعلنـــت الجهة المختصة بالترخيص مقدمة طلب الترخيص أو من يمـــثله قانوناً بذلك في خلال عشرة أيام من تاريخ تقديم الطلب ويتم البت في طلب الترخيص في مدة لا تجاوز أربعة شهور من تاريخ استيفاء البيانات أو المستندات المطلوبة أو تقديم الرسومات المعدلة.

المادة ٥: تكـــون الرسوم المستحقة عن إصدار الترخيص أو تجديده سواء بالنسبة لإنشاء دور عبادة جديدة أو توسيعها أو ترميمها أو تعليتها خمسمائة جنية.

المادة ٦: لا يجوز الموافقة على أعمال التوسيع أو التعلية أو الترميم إلا إذا كانـــت قواعد الإرتفاع تسمح بالتعلية المطلوبة وكان الهيكل الإنشائي للمبنى وأساســـاته تسمح بإجمالى الأعمال المطلوب الترخيص بها على النحو الذي يؤيـــده تقريـــر فني من مهندس استشاري إنشائي مع الإلتزام في هذا الشأن بالرسومات الإنشائية السابق تقديمها مع الترخيص الأول.

المادة ٧: يعتـــبر بمثابة موافقة على طلب الترخيص في حالة دور العبادة الســـابق لهـــا ترخـــيص بناء وبعد بنائها يتم طلب التعلية والتوسيع والترميم والـــتعديل فـــإن إنقضاء المدة المحددة للبت فيه دون صدور قرار مسبب من الجهـــة الإدارية المختصة بالترخيص وهذه المدة هي أربعة شهور من تاريخ تقديم الطلب والمستندات مستوفاة ويكون للجهة الإدارية المختصة بالترخيص طلـــب اســـتيفاء بعض البيانات أو المستندات أو الموافقات اللازمة أو إدخال تعديلات على الرسوم.

المادة ٨: يقـــوم المالك أو من يمثله قانوناً بإعلان رئيس الحي أو المركز المخـــتص على يد محضر بالنسبة لحالة التعلية والتوسيع والترميم والتعديل بعـــزمه بالبدء في التنفيذ بعد إنتهاء المدة المحددة قانوناً مع إلتزامه بمراعاة

جميع الأوضاع والشروط والضمانات المنصوص عليها في القانون ولائحته التنفيذية.

المادة ٩: لا يعتـبر بمـثابة موافقـة على طلب الترخيص في حالة طلب الترخـيص بإنشـاء دور عبادة جديدة إنقضاء المدة المحددة للبت فيه. دون صـدور قـرار مسـبب وفي هذه الحالة يجب على طالب الترخيص اللجوء للقضاء الإداري.

المادة ١٠: يجوز للإدراة المختصة بشئون الترخيص في حالة إنشاء دور عـبادة عـدم الموافقـة على طلبات الترخيص إذا كانت الأعمال المطلوبة الترخيص بها تقع في المدن أو المناطق أو الشوارع التي يصدر قرار مسبب مـن المحافظ بعد موافقة المجلس الشعبي المحلي المختص أو كل من وزير الإسكان أو وزير التنمية المحلية بوقف الترخيص بها لإعتبارات تاريخية أو ثقافية أو سياحية أو بيئية أو تحقيقاً لغرض قومي أو مراعاة لظروف العمران أو إعـادة التخطـيط على ألا تجاوز مدة الوقف مدة سنة من تاريخ صدور القرار.

المادة ١١: إذا مضـت ثـلاث سنوات على منح الترخيص بالإنشاء لدور العـبادة أو الترميم أوالتعلية أوالتوسع وغيرها دون أن يشرع المالك أو من يمـثله قانونـاً في تنفيذ الأعمال المرخص بها وجب عليه تجديد الترخيص ويكون الترخيص لمدة سنتين تبدأ من انقضاء الثلاث سنوات بعد دفع رسوم التجديد وقدرها خمسمائة جنية.

المادة ١٢: يكـون طالب الترخيص مسئولاً عما يقدمه من بيانات متعلقة بملكـية الأرض المبيـنة فـي طلـب الترخـيص بإنشاء دور العبادة ومنح الترخيص لا يترتب عليه مساس بحقوق الغير في شأن ملكية الأرض.

المادة ١٣: لا يجـوز إدخـال أي تعديل أو تغيير جوهري في الرسومات المعـتمدة إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من الجهة الإدارية المختصة

بالترخيص أما التعديلات البسيطة التي تقتضيها ظروف التنفيذ فيكفي طلب إثبات ذلك من الجهة الإدارية المختصة بالترخيص في أصول الرسومات المعتمدة وصورها.

المادة ١٤: يجب أن يتم التنفيذ في البناء أو الأعمال المطلوبة وفقاً للأصول الفنية وطبقاً للرسومات والبيانات والمستندات التي منح الترخيص على أساسها بأن تكون مواد البناء المستخدمة مطابقة للمواصفات المصرية المقررة.

المادة ١٥: يلزم المالك أو من يمثله قانوناً بأن يعهد إلى مهندس نقابي معماري أو مدني بالإشراف على تنفيذ الأعمال المرخص بها ويكون للمهندس مسئولية كاملة عن الإشراف على تنفيذ هذه الأعمال وذلك إذا زادت قيمة الأعمال عن عشرين ألف جنية.

المادة ١٦: لا يجوز زيادة الإرتفاع الكلي للبناء على مرة ونصف عرض الشارع بحد أقصى ٣٦ متراً.

المادة ١٧: تتضمن الأوراق والمستندات المقدمة من المالك أو من يمثله قانوناً في حالة إنشاء دور العبادة موافقة بطريركية الأقباط الأرثوذكس أو الكاثوليك أو البروتستنت على إقامة دور العبادة الخاصة بكل ملة وكذلك موافقة وزارة الأوقاف بالنسبة لإقامة دور العبادة الخاصة بالمسلمين وموافقة إدارة الحاخام اليهودي بالنسبة لدور العبادة الخاصة باليهود.

المادة ١٨: على الجهة الإدارية المختصة بالترخيص طلب رأي الجهة الأمنية المختصة خلال المدة المحددة للترخيص وهي أربعة أشهر.

المادة ١٩: يكون للمهندسين القائمين بأعمال التنظيم بوحدات الإدارة المحلية وغيرهم من المهندسين ممن يصدر بتحديدهم قرار من وزير العدل بالإتفاق مع المحافظ المختص صفة الضبطية القضائية ويكون لهم بمقتضى ذلك حق دخول موقع الأعمال الخاضعة لأحكام هذا القانون.

ويكون لهؤلاء المهندسين التنبية كتابةً على المرخص لهم والمشرفين على التنفـيذ بما يحدث من إخلال لشروط التنفيذ ويكون لهم متابعة تنفيذ الأعمال طبقاً للرسومات والمواصفات الفنية.

المادة ٢٠: توقف الأعمال المخالفة بالطريق الإداري ويصدر بالوقف قرار مسـبب مـن الجهـة الإدارية المختصة بالترخيص يتضمن بياناً بالأعمال المخالفة ويعلن لذوي الشأن بالطريق الإداري ويخطر المالك بكتاب موصى علـيه مصـحوب بعلم الوصول ويكون لجهة الإدارية المختصة بالترخيص التحفظ على الأدوات والمهمات المستخدمة في إرتكاب المخالفات إلى أن يتم تصحيح المخالفة أو إزالتها.

المادة ٢١: تـزال بالطريق الإداري الأعمال المخالفة لقيود الإرتفاعات أو قانون الطيران المدني الصادر بالقانون ٢٨ لسنة ١٩٨١ أو لخطوط التنظيم أو الـتعديات علـى الأراضي التي اعتبرت أثرية طبقاً لقانون حماية الآثار الصـادر بالقانون ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ويصدر بذلك قرار مسبب من المحافظ المختص.

المادة ٢٢: علـى المـالك أو مـن يمثله قانوناً بالمبادرة إلى تنفيذ القرار الصـادر بالإزالـة أو تصـحيح الأعمال المخالفة وذلك خلال مدة شهر من إخطـاره بقرار المحافظ بكتاب موصى عليه. فإذا امتنعوا عن التنفيذ خلال المدة قامت الجهة الإدارية المختصة بالإزالة بنفسها أو بواسطة من تعهد إليه بذلك ويتحمل المخالف جميع النفقات وتحصل منه بطريق الحجز الإداري.

المادة ٢٣: تختص محكمة القضاء الإداري وحدها دون غيرها بالفصل في الطعـون على جميع القرارات الصادرة تطبيقاً لأحكام هذا القانون واشكالات التنفيذ في الأحكام الصادرة منها في هذا الشأن ويكون نظر الطعون والفصل فـيها على وجه السرعة ولا يترتب على الطعن وقف تنفيذ القرار المطعون فيه إلا إذا أمرت المحكمة بخلاف ذلك.

المادة ٢٤: تنشأ دائرة خاصة بمحكمة القضاء الإداري بالقاهرة للنظر في جميع الطعون على مستوى الجمهورية الخاصة بإنشاء دور العبادة أو توسيعها أو ترميمها أو تعليتها وغيرها من الأعمال المكملة مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون العقوبات أو أي قانون آخر يعاقب بالحبس وبغرامة لا تجاوز قيمة الأعمال المخالفة أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يخالف أحكام المواد.

المادة ٢٥: يعاقب بالحبس أو غرامة عشرين ألف جنية أو أحد هاتين العقوبتين كل من يخالف هذا القانون في إستيفاء أعمالاً سبق وقفها بالطريق الإداري على الرغم من إعلانه بذلك طبقاً للمادة ٢٠ من هذا القانون.

المادة ٢٦: يصدر وزير الإسكان والتعمير اللائحة التنفيذية لأحكام هذا القانون خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العمل به.

المادة ٢٧: يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القانون.

المادة ٢٨: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

عاشراً: مما تقدم يتضح أن الإدعاء بأن مشكلة بناء وترميم الكنائس والخط الهمايوني موجودة طوال عهد البابا شنودة الثالث لسلبيته في المطالبة بحقوق الأقباط في بناء وترميم الكنائس ادعاء ظالم لأن هذه المشكلة موجودة منذ أربعة عشر قرناً وأن الخط الهمايوني لم يكن موجوداً في عهد البابا شنودة بل الحقيقة انتهى الخط الهمايوني في عام ١٩١٤ بعد فرض الحماية على مصر ومشكلة ترميم الكنائس انتهت إلى الأبد بصدور قرار رئيس الجمهورية في عام ١٩٩٩ بأن يكون الترميم من اختصاص المحليات، بقيت

مشـــكلة بـــناء الكـــنائس وهي في طريقها للحل فقد علمت أن عضو مجلس الشـــعب عـــن دائرة شبرا تقدم في عام ٢٠٠٥ بمشروع قانون لدور العبادة الموحد وهو المشروع السابق ذكر نصوصه وقد أخذه من كتابي " مشكلة بناء وترمـــيم الكـــنائس فـــي الإسلام والواقع المصري والحل قانون دور العبادة الموحد ".



الفصل الثامن

السهم الطائش الثامن

الإدعـــاء مـــن أحد اقساوسة المنشقين عن الكنيسة بعدم وجود ضوابط مالية للإيـــرادات والمصروفات في ميزانية كل الكنائس في مصر والأمر متروك لرجال الدين يتصرفون كما يشاءون وذلك بعلم قداسة البابا شنودة.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آتي:

أولاً: يدعي البعض أن كل دخول الكنيسة المالية الواردة للكنائس يصرفها الأســـاقفة والأكلـــيروس وهم رجال الكهنوت بدون أي ضوابط مالية فأموال الكنيســـة مثل العزبة يتصرف الأساقفة فيها كما يشاءون وهذا الإدعاء غير صحيح لأن قداسة البابا شنودة عدل اللائحة لمجالس الكنائس عام ١٩٧٣ ثم عدلهـــا في ١٩٨٩م صدر قرار من قداسة البابا شنودة بأن يكون لكل كنيسة في مصر مجلس كنيسة يتم اختيار مجالس الكنائس بقرار من البابا بناء على تزكـــية يقدمهـــا شعب الكنيسة وهي تزكيات غير ملتزمة لقداسة البابا، فكل كنيسة لها مجلس كنيسة يتم اختياره بترشيح من الكهنة في كل كنيسة ومعهم أمـــناء الخدمة في الكنيسة ويتم اعتماد تشكيل مجلس الكنسية من قداسة البابا شخصـــياً ومجلـــس كـــل كنيســـة يتكون من رئيس المجلس ونائب للرئيس وســـكرتير للمجلس وأمين صندوق والأعضاء عضو عن المرأة وعضو عن التربـــية الكنســـية وهي خدمة مدارس الأحد وعضو عن الخدمة الإجتماعية وبقـــية أعضاء المجلس بحيث يكون كل مجلس لكل كنيسة لا يقل عن سبعة أعضـــاء حـــتى عشر أعضاء حسب نشاط الكنيسة وحجمها وبمجرد اعتماد قداسة البابا شنودة تشكيل مجلس الكنيسة يبدأ عملها ومجلس الكنيسة لا يدخل فيه الكهنة ويدير الكنيسة من الناحية المالية مجلس الكنيسة ولا علاقة للكهنة بالكنيسة بإدارة أموال الكنيسة.

ثانياً: أميـــن صـــندوق المجلـــس في كل كنيسة على مستوى الجمهورية مســـئول عن الشئون المالية في كل كنيسة تحت إشراف مجلس الكنيسة ولا دخل لرجال الدين في كل كنيسة بالمسائل المالية في الكنيسة فهي من إختصاص مجلـــس الكنيسة حسب اللائحة المالية لمجالس الكنائس الصادر عام ١٩٧٣ والمعدل في عام ١٩٨٩م وكل مجلس كنيسة له إيصالات لإعطاء إيصال عن أي مـــبالغ تدخل ميزانية الكنيسة ولا يتم صرف أي مبالغ نقدية من ميزانية الكنيســـة إلا بايصـــالات معتمدة وتوجد دفاتر محاسبية في مجلس كل كنيسة طـــبقاً لأحدث النظم المحاسبية حيث أن أمين الصندوق عليه أن يقدم الموقف الحســـابي شـــهرياً بميزانـــية شـــهرية تقدم لمجلس الكنيسة ويقوم بمراجعة الحســـابات فـــي نهاية العام مراجع حسابات قانوني معتمد من الديوان العام للبطريركـــية ومعتمد من نقابة المحاسبين بنقابة التجاريين ويراجع حسابات الكنيسة ويراجع كل الإيرادات وكل المصروفات ويقدم تقرير عن ميزانية كل كنيسة من حيث الإيرادات والمصروفات لمجلس الكنيسة سنويا.

ثالثاً: فـــي كـــل كنيسة يتم فتح حساب في أقرب بنك للكنيسة من البنوك الـــتجارية المعـــتمدة من البنك المركزى بحيث لا يجوز صرف أي شيك إلا بتوقيع اثنين هما رئيس المجلس وأمين الصندوق وقداسة البابا شنودة يخطر كـــل بنك بأسماء المعتمد توقيعهم على الشيك وفي هذا الحساب من البنك يتم وضـــع جمـــيع الأموال التي تحصلها كل كنيسة ومن هذا الحساب بشيكات معتمدة من رئيس المجلس وأمين الصندوق يتم الصرف لمرتبات رجال الدين بالكنيســـة والموظفين والعمال وتدفع فواتير المياه والكهرباء وكافة احتياجات الكنيسة من الشمع والزيت وغيرها والصرف لإخوة الرب المحتاجين وكل ما يـــتم صـــرفه يتم بايصلات يوقع عليها من يأخذ أي مبالغ نقدية من ميزانية الكنيسة ويراجعها أمين الصندوق ثم يراجعها في نهاية العام مراقب الحسابات القانوني الذي يقدم في نهاية العام تقرير عن ميزانية الكنيسة بعد مراجعة كل

إيــرادتها ومصروفاتها فكل إيرادات ومصروفات كل كنيسة تحت السيطرة والمراقــبة الحســابية حســب أحــدث النظم المحاسبية من خلال المستندات والدفاتر المحاسبية.

رابعاً: إيــرادات الكنيســة تدخل في حسابات منتظمة في الحساب البنكي للكنيسة وهي عن طريقين:

١- الطــريق الأول للإيرادات عن طريق صناديق الكنيسة داخل الكنيسة أو الأطــباق التي يمر بها أحد الشمامسة بعد انتهاء القداس الإلهي أو المظاريف المغلقة التي يضعها المتبرع بما تجود به نفسه أو تبرعات بموجــب دفاتر التبرعات أو الاشتراكات الدورية أو بعض ما يعطيه المسيحيون على شكل أوقاف عقارية أو أوراق مالية تدر عائداً دورياً وكل هذه المحاور من إيرادات الكنيسة يتم تسجيلها في دفاتر الكنيسة فبالنسبة لإيرادات الكنيسة التي يتم تحصيلها من صناديق الكنيسة أو الأطــباق تشكل لجنة من أمين الصندوق واثنين من أعضاء مجلس الكنيســة لحصـــر الموجود في الصناديق أو الأطباق وعمل محضر بذلــك ويتم توريد هذه المبالغ في الحساب البنكي للكنيسة وكذلك أي تــبرعات نقديــة تــرد للكنيسة يتم إعطاء إيصال معتمد من الكنيسة للمتبرع ويتم مراجعة الإيصالات بمعرفة أمين الصندوق ثم المراقب المحاسبي أما التبرع بالعقارات والأوقاف أو الأوراق المالية التي تدر عائد فيتم تسجيلها في دفاتر الكنيسة المحاسبية تحت إشراف محاسب قانوني معتمد.

٢- الطــريق الثانـــي للإيــرادات المالية للكنيسة تتم عن طريق خدمات تقدمها الكنيسة للمسيحيين مثل عمل الأفراح في الزيجات والخطوبات وعمل المآتم والجنازات والأربعين والمعمودية والقناديل وسر مسحة المرضـــى وكــل هــذه الخدمات تقدم بمقابل مادي ويعطى صاحب الخدمــة إيصــال معــتمد من لجنة الكنيسة وهذه الأموال تدخل في

الحساب البنكي للكنيسة ويتم مراجعة الإيصالات بمعرفة أمين الصندوق والمحاسب القانوني.

خامساً: ومما تقدم أن ميزانية كل كنيسة تحت المراقبة المحاسبية من مجلس كل كنيسة ومن المحاسب القانوني والأساقفة يتبعهم كنائس متعددة في منطقة جغرافية واحدة أو عدة مناطق جغرافية متعددة ورجال الدين لا يستطيعون التصرف في أي أموال للكنائس التابعة لهم لأنها تحت إشراف مجالس الكنائس وكهنة الكنيسة يأخذون مرتباتهم من مجالس الكنيسة مثل أي موظف لتغطية متطلبات حياتهم اليومية والعائلية لأن وظيفتهم الحقيقية هي خلاص النفوس وليست جمع الفلوس ولا علاقة لهم بالمسائل المالية في الكنيسة وعلى ذلك ما يدعيه بعض المفترين بعدم وجود ضوابط مالية للإيرادات والمصروفات في ميزانية كل الكنائس في مصر والأمر متروك لرجال الدين يتصرفون كما يشاءون وذلك بعلم قداسة البابا شنودة لا أساس له من الصحة لأن قداسة البابا شنودة هو الذي وضع اللائحة لمجالس الكنائس بالإشراف الكامل لمجلس الكنائس على المسائل المالية بعيداً عن رجال الدين وتحت إشراف محاسب قانوني يقدم تقرير سنوي عن الميزانية بعد فحص كل الإيرادات والمصروفات.



الفصل التاسع

السهم الطائش التاسع

الإدعــاء من بعض المنظمات القبطية فى المهجر برضوخ قداسة البابا شنودة الثالــث لضــغوط الحكومة المصرية لعدم مقابلة لجنة الحد من الاضطهاد الديني الأمريكــية وعــدم إبلاغــه عن مشاكل الأقباط في مصر واضطهادهم لكتابتها في تقريرهم الذى يقدمونه للجنة تابعة للكونجرس الأمريكى.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: إن قداســة الــبابا شنودة في عدم مقابلته لأعضاء اللجنة الأمريكية الوافــدة من واشنطن لكتابة تقرير عن الأوضاع الدينية في مصر ينطلق من أســاس وطني وقومي وهو في عدم مقابلته للجنة يمثل قمة الوطنية والولاء لتراب مصر، وذلك برفضه التدخل الأجنبي أياً كان مصدره في شئون مصر حــتى لــو كانت لجنة قادمة من أمريكا زعيمة العالم لأن القاعدة لدى قداسة الــبابا شنودة أن مشاكل مصر الداخلية تحل داخلياً بقرارات مصرية ١٠٠% وخاصــة فــي العلاقة بين المسلمين والأقباط وليست بقرارات مفروضة من واشنطن.

ثانياً: إن قداسة البابا شنودة مقتنع بقول السيد المسيح في الإنجيل " كونوا حكماء كالحيات فالحكمة هي حجر الزاوية في تصرفات قداسة البابا فهو يحل مشــاكل الأقباط في مصر من خلال العلاقات الطيبة مع المسئولين التنفيذيين وهو محل احترام جميع المسئولين التنفيذيين في مصر، لذلك فإن طلباته محل احــترام لــدى كــل المسئولين في الدولة وحكمة قداسة البابا شنودة هى حل المشــاكل بدون صدام مع المسئولين ولكن من خلال الحوار الهادئ لمراعاة التوازنات أمام الحكومة.

ثالثاً: إن قانون الحد من الاضطهاد الديني الأمريكي الذى بموجبه ترسل

أمـــريكا لجـــنة إلى كثير من دول العالم لا ينطبق على مصر ولكي نثبت أن ذلـــك القـــانون لا ينطبق على مصر لابد للتعرض لمعالم ذلك القانون حتى نســـتطيع الحكم بأن ذلك القانون ينطبق على مصر أم لا ينطبق على مصر ومعالم هذا القانون هي على النحو التالي:

١- تقـــدم عضو مجلس النواب الأمريكي فرنك ولف وثلاثة أعضاء من مجلـــس الشيوخ الأمريكي وهم سبكتر وكفرديل وهتشنون بمشروع قانون للحد من الاضطهاد الديني في كل دول العالم في يوم ٢١ مايو ١٩٩٧، وهـــذا القانون يطبق على كل دول العالم وليس على مصر فقط والغرض من ذلك القانون إنشاء مكتب لرصد الاضطهاد الديني فـــي كـــل دول العـــالم والعمل على فرض عقوبات على الدول التي تمـــارس الإضطهاد الديني ضد بعض رعاياها في أي دولة من دول العـــالم وهذا القانون صدر من الكونجرس الأمريكي في عام ١٩٩٧ في عهد الرئيس بيل كلينتون.

٢- نص القانون على أن الحكومات عليها مسئولية في الدعوة إلى تشجيع وحمايـــة واحترام الحق الأساسي المعترف به دولياً وهو حرية الدين طبقاً لنص المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص علـــى " لكل إنسان الحق في حرية الفكر والضمير والدين ويتضمن هذا الحق حرية الإنسان في تغيير دينه أو معتقداته وحريته منفرداً أو فـــي جماعـــة تضـــم آخريـــن وله أن يظهر دينه أو معتقداته تعليماً وممارسة وعبادة " وكذلك ما تنص عليه المادة ١٨ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية التي تنص على " أن يكفل لكل إنسان الحق في حرية التفكير والضمير والدين ".

٣- يحدد القانون نوعين من الاضطهاد الديني وهما:

الـــنوع الأول: الإضطهاد الديني الحكومي ؛ وهو الاضطهاد الديني الذي يتم بواسطة مسئولي الحكومة مباشرة أو بتأييد منها أو بواسطة

عمـــلاء الحكومة وهذا الإضطهاد جزء من سياسة الحكومة الرسمية المعلنة.

النوع الثاني: الإضطهاد الديني غير الحكومي ؛ وهو ذلك الاضطهاد الـــذي لا يـــتم بواسطة مسئولي الحكومة أو بتأييدها ولا من عملاء الحكومـــة أو كجزء من سياسة الدولة الرسمية المعلنة ولكن الحكومة تكون مقصرة في اتخاذ إجراءات جادة ومستمرة للحد من الإضطهاد الديني والقضاء عليه.

٤- ينص القانون على إنشاء مكتب لرصد الاضطهاد الديني في كل دول العالم ويلحق بالمكتب التنفيذي للرئيس الأمريكي مباشرة ويعين مدير المكتـــب بموافقـــة الكونجـــرس الأمريكي ومهمة هذا المكتب رصد حالات الاضطهاد الديني في كل دول العالم وإرسال لجان للدول التي تمـــارس الاضـــطهاد الدينـــي وتكتب هذه اللجان تقريراً سنوياً تعده وزارة الخارجـــية الأمريكـــية عن حقوق الإنسان في كل دول العالم ويقـــوم ذلـــك المكتـــب بالتشاور مع وزارة الخارجية الأمريكية عن العقوبـــات التي توقع على الدول التي تمارس الاضطهاد الديني قبل عـــرض الـــتقرير على الرئيس الأمريكي ولابد في التقرير أن يحدد نـــوع الاضـــطهاد الذي يمارس في كل دولة.. هل هو اضطهاد من النوع الأول أو اضطهاد ديني من النوع الثاني.

٥- يـــنص القســـم السابع من ذلك القانون على العقوبات التي توقع على الـــدول التـــي تمارس الاضطهاد الديني فإذا كان الاضطاد من النوع الأول وهو الاضطهاد الديني الحكومي فإن العقوبات تتمثل في إعلان كل وزارات وأقسام الحكومة الأمريكية بوقف التعامل مع هذه الدولة أو تصـــدير أي ســـلع أو منـــتجات أو خدمات لهذه الدول وإذا كان الاضطهاد من النوع الثاني وهو الاضطهاد الديني غير الحكومي فإنه

يسري عليه نفس الحظر في تصدير أي منتجات أو تقديم أي مساعدة مـــن الحكومة الأمريكية ويتم قطع المساعدات الأمريكية الثنائية عن الحكومـــات التـــي ثبت قيامها بالاضطهاد الديني من النوعين وكذلك إعطـــاء تعلـــيمات صـــريحة للمـــندوب الأمريكي في البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والمؤسسات المالية الدولية والتجارية الأخرى أن يصـــوتوا ضـــد مـــنح أي من الحكومات التي ترتكب الاضطهاد الديني أي مساعدات مالية أو قروض.

٦- يـــنص القسم التاسع من القانون على تعديل قانون الهجرة الأمريكي وقـــانون اللجـــوء السياسي الأمريكي بحيث يعطي للأفراد الذين يقع علـــيهم الاضـــطهاد الديني كأفراد أو جماعات في أي دولة من دول العالم حق اللجوء السياسي واستثنائهم من معظم شروط الهجرة وذلك انقاذاً لهم من هذا الاضطهاد وتمكيناً لهم من التمتع بحرياتهم الدينية.

رابعاً: ومن استعراض قانون الحد من الاضطهاد الديني الذي وافق عليه الكونجـــرس الأمريكي بمجلسي الشيوخ والنواب واعتمده الرئيس الأمريكي كلينـــتون في عام ١٩٩٧ نستطيع أن نجيب على السؤال الآتي.. هل ينطبق قـــانون الحـــد من الاضطهاد الديني على مصر.. وللإجابة على ذلك السؤال نقول:

أ- إن ذلك القانون ليس مقصوداً به مصر بل مقصود به كل دول العالم التي بها إضطهاد ديني في كل دول العالم وقد حددت ديباجة القانون الكثـــير مـــن هـــذه الدول.. على سبيل المثال.. مثل اضطهاد الروم الكاثولـــيك والانجليـــن البروتســـتانت في أقطار شيوعية مثل كوبا ولاوس والصـــين الشعبية واضطهاد البهائيين في إيران والمسيحيين فـــي بعض البلاد الإسلامية واضطهاد أهل التبت للبوذية واضطهاد غـــير المسلمين في السودان أو الأكراد في العراق ولم يذكر القانون أن مصر من الدول التى تمارس الاضطهاد الدينى.

ب- وحقـيقة الأمر.. لا يوجد في مصر أي اضطهاد ديني حسب ما هو وارد في قانون الحد من الاضطهاد الديني الأمريكي لأن القانون كما ذكرنا يحدد نوعين ؛ النوع الأول... الاضطهاد الديني الحكومي وهذا النوع غير موجود في مصر لأن الحكومة المصرية بسياستها المعلنة مـن الوحدة الوطنية وعدم التفرقة بين الطوائف الإسلامية والقبطية وأن الأقباط والمسلمين هم نسيج الأمة لمصرية وسبيكة وطنية واحدة وكذلـك الـنوع الثانـي من الاضطهاد وهو الاضطهاد الديني غير الحكومـي وهـو الذي لا يتم بواسطة الحكومة ولكن الحكومة تكون غير جادة في القضاء على ذلك الإضطهاد الذي يتم بمعرفة أشخاص بعيديـن عن الحكومة وحقيقة الأمر أن الحكومة جادة في تعقب أي شخص يحاول الإعتداء على الطوائف المسيحية أو الكنائس المسيحية والسجون والمعتقلات مليئة بالكثيرين من المتطرفين المسلمين الذين يهـزون الاستقرار والأمن والعبث بالوحدة الوطنية وحقيقة الأمر أن المتطرفيـن لا يعـتدون على الأقباط فقط بل يعتدون على المسلمين كذلك وذلك لإحراج الحكومة المصرية في الخارج لأن الحكومة تقف لهـم بالمرصاد والحقيقة أن الحكومة ذاتها وأغلبية المسلمين بعيدون عن التعصب ومما تقدم يتضح أن ذلك القانون لا ينطبق على مصر لأن الدسـتور المصري في المادة ٤٦ ينص على حرية العقيدة وهو الاتجـاه الرسمي للدولة والحكومة تبذل كل جهدها لحماية المواطنين مـن العنف المتطرف لذلك فمصر لا تمارس بها الحكومة المصرية الاضـطهاد الدينـي الحكومـي ولا تمارس الاضطهاد الديني غير الحكومي لذلك كان البابا شنودة معه الحق.. كل الحق في عدم مقابلة لجنة الحد من الاضطهاد الديني الأمريكي لأن قانونها لا ينطبق على مصر.

هـذا بالإضـافة إلى أنه لا يسمح بالتدخل الخارجي في الشئون المصرية

الداخلــية وهــذه هي قمة الوطنية والمصداقية مع الذات في معالجة الشئون المصرية داخلياً بدون تدخل أجنبي.

خامساً: وبذلــك فــإن الإدعــاء بأن قداسة البابا شنودة رضخ لضغوط الحكومة بعدم مقابلة اللجنة الأمريكية لإبلاغها عن مشاكل الأقباط في مصر لــيس انطلاقاً من ضغوط الحكومة ولكن انطلاقاً من وطنية البابا شنودة بأن حــل المشــاكل المصرية يجب أن يكون داخلياً من خلال الشرعية القانونية بــالحوار الهــادئ مــع الحكومة وليس من خلال ضغوط خارجية وقرارات خارجــية لأنه لا يوجد اضطهاد رسمي من الدولة المصرية بل توجد مشاكل للأقــباط داخلــية كما يوجد مشاكل للمسلمين وعلى الحكومة حلها في حدود الإمكانــيات المــتاحة لأن قداسة البابا شنودة لديه قناعة ذاتية أن التدخلات الأجنبــية تســتفز الحكومــة وتستفز الغالبية من الإخوة المسلمين وأنه من الأفضل للوحدة الوطنية بين المسلمين والأقباط أن تحل مشاكل الأقباط داخلياً بقــرارات مصرية لأن التدخلات الأجنبية تجلب من الضرر أكثر مما تجلب مــن النفع على وحدتنا الوطنية التي هي طوق النجاة للأمة المصرية وعلى ذلــك فإن إدعاءات المفترين بأن قداسة البابا شنودة رضخ لضغوط الحكومة فــي عدم مقابلة لجنة الحد من الاضطهاد الديني الأمريكية وعدم إبلاغه عن مشــاكل الأقباط في مصر واضطهادهم لكتابتها في تقريرهم إدعاء ظالم ولا أساس له من الصحة.



الفصل العاشر

السهم الطائش العاشر

الإدعاء من بعض المنظمات القبطية فى المهجر بأن قداسة البابا شنودة الثالث يــروج لسياســة الحكومــة بوجود تلاحم وتجانس بين الأقباط والمسلمين وأنهم سـبيكة وطنــية واحــدة وإخفاء مشاكل الأقباط لإرضاء الحكومة وعدم مهاجمة الحكومة للبقاء في منصبه.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: أن قداســة البابا شنودة لا يروج لسياسة الحكومة بعدم وجود مشاكل للأقــباط ولكــن قداســة البابا شنودة له مقولة أصبحت من التراث الشعبي المصري وهي أن مصر وطناً يعيش فينا وليست وطناً نعيش فيه لذلك يجب حــل المشاكل الموجودة للأقباط من خلال إطار الوحدة الوطنية ومن خلال الشــرعية الدستورية والشرعية القانونية وهو دائماً في كل مقالاته في جريدة الكــرازة أو أحاديــثه الصــحفية والتلفزيونية لا ينكر وجود بعض المشاكل للأقباط وخاصة في بناء الكنائس وتعيين الأقباط في البرلمان المصري سواء فــي مجلس الشعب أو الشورى وعدم تعيين الأقباط في بعض المناصب مثل المحافظيــن أو رؤســاء الجامعات أو عمداء ولكنه له أسلوب عاقل في حل المشاكل وهو بالحوار وليس بالصدام.

ثانياً: إن قداســة الــبابا شنودة حينما يقول أن الأقباط والمسلمين نسيجاً واحــدة وسبيكة وطنية واحدة فهو ينطلق من رؤية وطنية لأنه لا أحد ينكر وطنية قداسة البابا شنودة لأن القول بغير ذلك بأن المصريين في حالة صراع طائفي لن يحل المشاكل بل سوف يكون فرصة ذهبية للقوى الأجنبية وخاصة أمــريكا للــتدخل في الشئون الداخلية المصرية بحجة حقوق الإنسان وحقوق

الأقليات والحرية الدينية وهي لا تفعل ذلك من أجل حقوق الأقليات ولكن من أجـل مصـالحها فأمـريكا لها مصالح سياسية في مصر وخاصة في قضية الصراع العربي الإسرائيلي فهي منحازة دائماً لإسرائيل ولا تريد لمصر أن يكـون لها دور في الوقوف ضد جنوح التصرفات الاسرائيلية وهذا لمصالح خاصة للأحزاب الحاكمة في أمريكا سواء ديمقراطية أو جمهورية ولمصالح خاصـة للشخصـيات العامـة.. والمصالح الانتخابية في إنتخابات الرئاسة الأمريكـية أو إنـتخابات الكونجـرس الأمريكي وقوى الضغط في المجتمع الأمريكـي لذلـك سوف تراعى أمريكا مصالحها والكيل بمكيلين في منطقة الشـرق الأوسط لصالح اسرائيل وسوف تستمر ازدواجية المعايير أو الكيل بالمكياليـن فـي امـريكا طالما أن الإنتخابات الأمريكية موجودة وطالما أن اللوبـي الصـهيوني موجـود داخل أمريكا بقوته الحالية وذلك فمن مصلحة اللوبي الإسرائيلي ومصلحة أمريكا أن يستنجد بهم قداسة البابا شنودة ليتدخلوا لإنهاء مشاكل الأقباط في مصر ليس حباً في الأقباط ولكن حباً في التدخل في الشئون الداخلية المصرية ولكن قداسة البابا شنودة لن يفعلها إلى آخر يوم في حـياته لأنه وطني حتى النخاع.. إرتوى بنيل مصر.. لذلك من سياسة البابا شـنودة عدم عرض مشاكلنا على الخارج أو تدويل المشاكل القبطية والتعبير بوطنـية عـن حالـة النسيج الواحد بين أبناء الشعب المصري ليس ترويجاً لسياسـة الحكومة ولكن لعدم التدخل الخارجي في شئون مصر وهذا منتهى الوطنـية من قداسة البابا شنودة وسوف تحل مشاكل الأقباط تدريجياً وسوف يأتي اليوم الذي لا يوجد فيه مشاكل للأقباط لأن الرئيس مبارك هو الضمان في ذلك لأنه شخصية غير متعصبة، وأنه رفع شعار الدين لله والوطن للجميع بمصـداقية شـديدة وحل مشاكل الأقباط لن يكون في يوم وليلة لأنها مشاكل موجـودة مـنذ العصر العثماني ولكنها تحل مشكلة بعد مشكلة ولكن بحلول مصـرية ١٠٠% ولـيس حلول بالتدخل الخارجي الذي يرفضه قداسة البابا شنودة، فكثير من مشاكل الأقباط تم حلها بحلول مصرية دون تدخل خارجي

ســـوف أطـــرح مـــنها على سبيل المثال وليس الحصر حل مشكلة الأوقاف القبطـــية وحل مشكلة ترميم الكنائس وبقيت مشكلة بناء الكنائس جاري حلها ومن المعلوم أن إعداد الكنائس التي تم الترخيص لها مؤخراً زادت عن المائة كنيسة واعتبر يوم عيد الميلاد عيداً قومياً لكل المصريين. هذا يعطي إنطباعاً بأن مشاكل الأقباط في طريقها للحل بالحوار الهادئ.

ثالثاً: كـــل المشـــاكل لها حلول ولكن في إطار الوحدة الوطنية وليس في اســـتعداء نظـــام خارجي على النظام المصري وليس بالجري خلف أعضاء الكونجـــرس الأمريكـــي لإستعدائهم على النظام المصري ولكن المشاكل لها حلـــول بـــالحوار الهـــادئ ومراعاة التوازنات أمام الحكومة قد تأخذ الحلول للمشـــاكل المعلقـــة وقتاً وهذا في المصلحة العامة لأن حل المشاكل لا يمكن فصـــله على المناخ العام السائد وإصلاح المناخ العام السائد يحتاج إلى وقت فقداســـة البابا شنودة لم ينكر أن الأقباط لهم مشاكل وأن لهم مطالب وأن لهم هموم ولكنه يسير بطريق الحكمة في حل هذه المشاكل أو الهموم داخل إطار الوحدة الوطنية بحلول مصرية.

رابعاً: وقداسة البابا شنودة دائماً يطالب المسئولين بالحديث عن المستقبل في حل مشاكل الأقباط بحيث يكون المستقبل في علاقة المسلمين والأقباط بلا مشـــاكل لذلـــك فإن محاولة البعض في الحديث دائماً عن الماضي في علاقة المسلمين والأقباط باسترجاع واستنطاق التاريخ بأنه يوجد وحدة وطنية ودائماً يـــتكلمون عن عصر عمر بن الخطاب الذي تولى حكم الدولة الإسلامية في الفـــترة ما بين ٦٣٤ إلى ٦٤٤م وهي فترة عشر سنوات يدللون بهذه الفترة عـــن معاملـــة المســـلمين لغير المسلمين ويستنطق البعض التاريخ بالعصر الليبرالي في الحديث عن فترة ثورة ١٩١٩ حتى ثورة ١٩٥٢ بالحديث دائماً عن الأمثلة التي تؤكد وجود وحدة وطنية في علاقة مكرم عبيد بسعد زغلول أو أن ويصـــا واصف كان رئيساً للبرلمان أو غير ذلك من الأمثلة لذلك يرى

قداسة البابا شنودة أن الماضي ليس بديلا عن الحاضر أو المستقبل فالماضي حتى لو كان ذهبياً كما يصوره البعض ليس بديلاً عن الحاضر وعن المستقبل في حل مشاكل الأقباط وهموم الأقباط نهائياً وعدم وجود اضطرابات بين عنصري الأمة المسلمين والأقباط فحل مشاكل الأقباط هو الضمان الوحيد لعدم وجود حالة الاحتقان في العلاقات بين المسلمين والأقباط ولكنها لابد أن تكون حلول مصرية وليست حلول خارجية ولابد أن تكون حلول من خلال الوحدة الوطنية بين المسلمين والأقباط وتحسين المناخ العام في العلاقة بينهم حتى لا تتكرر أحداث الخانكة والزاوية الحمراء والفيوم وديروط وصنبو وكفرميانه والفكرية والكشح فإن المناخ السوي بين الأقباط والمسلمين لا يقبل تكرار هذه المآسي التي تجرح النسيج الواحد للأمة المصرية.

خامساً: لا أحد ينكر عدم وجود مشاكل للأقباط ولكن على الأقباط وخاصة أقباط المهجر عدم المغالاة في مشاكلهم وعدم اختلاق مشاكل لهم للإثارة فقد وجدت على الانترنت خبر بأحد الجمعيات القبطية الأمريكية رددته أن الفتيات المسيحيات يتم اغتصابهم تحت نظر الأمن المصري وحالات قتل بالجملة لمجرد أنهم أقباط.. صحيح في فترة من فترات الثمانينات كان المسيحيون هدفاً للجماعات الإرهابية التي تسعى لقلب نظام الحكم وتأسيس الدولة الإسلامية بزعامتهم ولكن هذا ليس مقصوداً به الأقباط كأقباط بل المقصود به إحراج الحكومة أمام الدول الأجنبية بأن النظام المصري غير قادر على حماية الأقليات والحقيقة التي يجب أن يعرفها الجميع أن الجماعات الإرهابية قامت بقتل مئات من المسلمين أضعاف القتلى من المسيحيين وهذا يبين أن الغرض من قتل الأقباط هو إحراج الحكومة بدليل أنهم قتلوا المئات من المسلمين.

لذلك في النهاية أقول أن قداسة البابا شنودة لم ينكر أن للأقباط مشاكل كما يدعي البعض بل هو يتعامل مع الأوضاع بعقلانية ومحاولة إيجاد الحلول للمشاكل ومن المعروف أن كثير من الكتاب المسلمين والمسيحيين ينبهون إلى

وجــود مشــاكل للأقباط ولابد من ضرورة حلها وهؤلاء الكتاب لا يجب أن نقذفهــم بالطوب ونلعنهم ونتهمهم بالكثير من الإتهامات بل يجب النظر إلى هــذه المشــاكل التــي يثــيرونها وضرورة حلها بما يراعى التوازنات أمام الحكومة بدلاً من أن تنبهنا جهات خارجية إلى وجود هذه المشاكل وضرورة حلهــا لأن المــناخ العــام العالمي تغير كثيراً في ظل زعامة أمريكا للعالم واندثــار العــالم الــذي يحكمه قطبين فأصبح القطب الواحد هو حاكم العالم وكثيراً ما يتدخل في الشئون الداخلية لكل دول العالم لحماية مصالحة أولاً ثم حماية مصالح الأقليات ومن يعترض فلا توجد جهة دولية تستمع إليه وأحسن مناخ لحل مشاكل الأقباط هو عصر مبارك فقد تحسن المناخ بما يحسب لعهد الرئــيس مــبارك أنه قضى على الإرهاب في مصر وقضى على الجماعات الإرهابــية التي تسعى إلى الإستيلاء على السلطة وعلى النظام فبذلك أصبح الجو مهيئاً بنسبة كبيرة بحل مشاكل الأقباط ولكن مع مراعاة التوازنات أمام الحكومــة وبالــتوازي من حل مشاكل المسلمين لأن الأقباط في مصر ليسوا وحدهــم فــي مشــاكل والمسلمين يعيشون بلا مشاكل ويعيشون في قصور ورفاهية ورغدة من العيش فالمشاكل تعم الأقباط والمسلمين معاً وإن اختلفت نوعية المشاكل لكل منهم. لذلك يجب حل مشاكل المسلمين والأقباط في إطار الوحدة الوطنية وفي إطار أن تكون الحلول مصرية.

سادساً: قداســة البابا شنودة لا ينكر وجود مشاكل الأقباط في مصر كما يدعــي بعض المفترين لإرضاء الحكومة ولكن يطالب بحلها بحلول مصرية بــدون تدخل أجنبي لذلك فهو يرفض تصرفات بعض أقباط المهجر في حل مشاكل أقباط مصر باستعداء نظام خارجي على النظام المصري مثلما حدث مــن الاتحاد القبطي العالمي في أمريكا ينشر إعلاناً مدفوع الأجر في جريدة الواشــنطن بوســت بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢٤ تحدث في الإعلان عن اضطهاد الأقــباط في مصر وناشد الإعلان الكونجرس الأمريكي والحكومة الأمريكية بممارســة ضــغوط علــى الحكومــة المصرية بقطع المساعدات للحكومة

المصـــرية... مثل هذه التصرفات عن أستعداء النظام الأمريكي ضد النظام المصـــري لا تُرضي قداسة البابا شنودة ويرفضها شكلاً وموضوعاً لأن منع المساعدات الأمريكية عن مصر سوف يتأثر به الأقباط والمسلمون معاً وعند مـــنع المعونة عن الحكومة المصرية فالشعب المصري كله مسلمون وأقباط ســـوف يتضـــررون بمـــنع المعونة الأمريكية لأنه من المعروف عملياً أن المعونات الأمريكية بدأت بعد عقد اتفاقية كامب ديفيد في عام ١٩٧٧ وتحالف مصر وأمريكا في مسيرة السلام بين العرب واسرائيل وفي مناهضة التطرف ولـــو قلنا أن المعونة الأمريكية ملياران من الدولارات في العام والواحد أي أنـــنا حصـــلنا مـــن أمريكا خلال الفترة الماضية حوالي ستون مليار دولار اســـتثمرت فـــي البنـــية الأساسية وفي المشروعات العملاقة في مصر هذا بالإضافة إلى أن الأمريكان استثمروا في مصر مئات الملايين في مشروعات داخـــل مصـــر وهـــذه المشـــروعات تنفع المسلمين والأقباط ومن المراهقة السياســـية إحداث خلل بالعلاقات الاستراتيجية بين مصر وأمريكا لأن أمريكا الدولـــة العظمى في العالم في تحالفها مع مصر في منطقة الشرق الأوسط لا تفعـــل ذلـــك من أجل سواد عيون مصر ولكن من أجل مصالحها ومن أجل المصالح المشتركة بين مصر وأمريكا وهذا لا يعني عدم وجود خلافات بينهم فـــي المصالح ولكن الحكمة السياسية للرئيس مبارك هي في إدارة الخلافات واحتوائها في أضيق الحدود ولكن ليس من مصلحة مصر التضحية بالعلاقة الاســـتراتيجية مـــع أمريكا حتى لا ينفرد اللوبي الإسرائيلي واسرائيل ذاتها بالتورتة الأمريكية ولا تحصل مصر على أي شيء منها وتنفرد إسرائيل بكل التورتة.

سابعاً: ويجـــب أن نعترف أن حل مشاكل الأقباط لا يسير بدرجة كافية بـــنفس درجـــة الإحساس بثقلها على نفوس الأقباط في مصر ورغم اعترافنا بـــبطء حل المشاكل ولكن الأمل موجود في عهد مبارك في حل كل مشاكل الأقـــباط لأن طبيعة المشاكل بسيطة يمكن حلها وليست مشاكل عويصة غير

قابلة للحل فلا توجد مشكلة للأقباط إلا ولها حل في إطار من الوحدة الوطنية بـأن تكـون الحلول مصرية وهذا يعطينا الأمل والأمن في أن جميع مشاكل الأقـباط سـوف تحـل ولكـن الواقع المضطرب أفقد المناخ العام الإتزان فأصـبحت المظاهـرات جزء من الثقافة العامة ليست له خطوط حمراء أو سـقف معين والكثير من الصحف أصبحت تبيع على رفع سقف التجاوزات ضد المسئولين ولذلك فكل مسئول أصبح يتخذ جانب الحذر في اتخاذ القرار حـتى لا يفسر قراره تفسيراً لا يرضاه وخاصة إذا كان تفسيراً طائفياً للقرار وهـذا يعطل مسيرة حل مشاكل الأقباط ولكن من المؤكد أن هذه الموجة من الديمقراطية غير المسئولة سوف تهدأ بعد فترة ويعود للمناخ العام اتزانه.

ثامناً: إن قداسة البابا شنودة لا ينكر مشاكل الأقباط لأنه يعتقد أن مشاكل الأقباط لا تخصهم وحدهم بل تخص الوطن بأسره مسلمين وأقباط لأنها تمس تجانسه وتلاحمه ومستقبل وحدته وتمس السبيكة الواحدة للوطن وتمس النسيج الواحـد للوطن لذلك فحل مشاكل الأقباط هو حل لمشاكل النسيج الواحد فحل مشـاكل الأقـباط يباركه المسلمون قبل الأقباط انطلاقاً لما يقوله قداسة البابا شنودة بالنسيج الواحد للأمة المصرية.

تاسعاً: إن مـن رأي قداسة البابا شنودة أن ترك مشاكل الأقباط بلا حل يـؤدي ذلك إلى تفاقمها وارتفاع ثمن السكوت على حلها وأن مصلحة الوطن كلـه ومن المصلحة العامة حل مشاكل الأقباط في إطار الوحدة الوطنية لأن حـل المشـاكل في فترة معينة سوف يجنب الفترات القادمة تداعيات وجود المشـاكل وخطورة ذلك على المصلحة العامة لأن وجود المشاكل يخلق حالة مـن الإحـتقان والتوتر في العلاقات بين المسلمين والأقباط ووجود المشاكل للأقـباط بـدون حل سوف يرفع درجة الغليان لدى الأقباط ويحدث حالة من التوتر في علاقة الأقباط مع النظام فلابد من حل المشاكل للمصلحة العامة أما الأسلوب الذي تتخذه بعض الحكومات المصرية المتعاقبة في فترات كثيرة..

ففـــي فـــترة مــــا بعد ثورة ١٩٥٢ بالإعتراف على إستحياء بمشاكل الأقباط ولكـــنهم يطلبون الصمت عنها أو تأجيل عرضها ويفضلون أن تتدخل لحلها وزارات أخـــرى قادمـــة بحجـــة عدم الصداع للحكومة الحالية أو بحجة أن الظروف التاريخية غي مواتية أو أن الظروف الحالية التي تمر بها الحكومة أو الوزارة لا تسمح بمناقشة مشاكل الأقباط فهذه الحكومات تستخدم الأسلوب النعامـــي بوضـــع رأسها في الرمال حتى لا ترى الخطر القادم إليها ووجود مشـــاكل الأقـــباط بـــلا حلول خطر على أي حكومة تضع رأسها في الرمال كالـــنعامة ولذلك فإن الحجج التي رفعتها بعض الحكومات وخاصة في فترة الســـتينات والســـبعينات فـــي فترة جمال عبد الناصر والسادات بأن مناقشة مشاكل الأقباط تعطل مسيرة التنمية وأن أعداء الوطن يتربصون ببذر شقوق الفتنة بين المسلمين والأقباط بمحاولة مناقشة مشاكل الأقباط فكل هذه الحجج الواهـــية التي قيلت في فترة الستينات والسبعينات لا تنفع ولا تجدي الآن في ظـــل المناخ العالمي الحالي وفي ظل القنوات الفضائية والسماوات المفتوحة فكـــل المشـــاكل وتداعياتهما تنتقل إلى كل أنحاء الدنيا في لحظات فمشاكل الأقباط في مصر كالحريق في ثياب الحكومة سوف تنقله كل وكالات الأنباء قـــبل وصـــول سيارة المطافي لذلك فإن المصلحة العامة تقتضي حل مشاكل الأقباط في مصر مع مراعاة التوازنات أمام الحكومة وعدم استفزاز الأغلبية مـــن المســـلمين ومراعاة الثقافات الموروثة لأن عدم حل مشاكل الأقباط في مصـــر فـــيه تمزيق لجسد الأمة المصرية وتمزيق للجسد الاجتماعي للكيان المصـــري ولكـــن حـــل مشـــاكل الأقباط لابد أن يكون من خلال الشرعية الدســـتورية والشرعية القانونية بدون أي تدخل أجنبي كما هو طبيعة النظام العالمـــي الحالـــي التدخل في الشئون الداخلية لكل الدول وأن تكون الحلول مصـــرية بـــدون سابق إنذار أو بدون طرق أبواب هذه الدول التي يريدون الـــتدخل فيها من أجل مصالحهم الخاصة أن حل مشاكل الأقباط ليست حقل ألغـــام تخشاه الحكومات وعلى ذلك فإن الإدعاء من المفترين بأن قداسة البابا

شـــنودة يخفي مشاكل الأقباط لإرضاء الحكومة هذا إدعاء ظالم بل إن قداسة الـــبابا شـــنودة يـــنادي على العكس بحل مشاكل الأقباط حفاظاً على الوحدة الوطنـــية وحفاظـــاً علـــى الخصوصية المصرية من تلاحم وتجانس الأقباط والمســـلمين وأنهم سبيكة واحدة وعدم تمزيق جسد الأمة المصرية بالتدخلات الخارجية خاصة من أمريكا للحفاظ على مصالحها الذاتية.



الفصل الحادي عشر

السهم الطائش الحادي عشر

الإدعــاء مــن بعـض المنظمات القبطية فى المهجر بأن قداسة البابا شنودة بســلبيته في مواجهة الحكومة مواجهة حازمة أدى إلى الغياب القبطي في أجهزة الإعــلام بعــدم إذاعــة القداس في الإذاعة والتليفزيون وأجهزة الإعلام تستخدم للتشكيك في عقيدة المسيحيين وإشاعة مناخ طائفي.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: إن قداســة البابا شنودة هو البطريرك ١١٧ وهو أول من نادى من الــبطاركة بوجــود إعلامــي للأقباط في أجهزة الإعلام المختلفة من إذاعة وتلفزيون ونظرة واحدة للتواجد القبطي في الإعلام والإذاعة والتليفزيون في أيام البطاركة الذين قبله في عهد البطريرك كيرلس السادس البطريرك ١١٦ والــبطريرك ويوساب الثاني البطريرك ١١٥ والبطريرك مكاريوس الثالث الــبطريرك ١١٤ والبطريرك يوأنس التاسع عشر البطريرك ١١٣ وغيرهم مــن الــبطاركة نجد أن هناك نقلة نوعية في التحسن في التواجد الإعلامي للأقــباط في الأجهزة الإعلامية وأن منحنى التواجد في إرتفاع مستمر سواء في الإذاعة قبل دخول التليفزيون أو بعد دخول التليفزيون.

ثانياً: مــن المتفق عليه أن فكر ووجدان الفرد في أي مجتمع يتشكل من خلال مثلث المعرفة، الإعلام والتعليم والثقافة وأهم ضلع في هذا المثلث هو الإعــلام أو الإتصــال بالجماهــير التــي على أساسها يتشكل فكر ووجدان المواطن وخاصة فيما يتعلق بالوجدان الديني المبني على الاتصال بالجماهير لتغذية وجدانهم الديني المبني على الاتصال بالجماهير لتغذية وجدانهم الديني وأهمــية الــتواجد الإعلامي أو الإتصال بالجماهير لتغذية الوجدان الديني لا يقتصــر فائدتها على المواطن المصري الموجود داخل مصر بل تمتد فائدة

الاتصـــال إلـــى حوالـــي مليونين من الأقباط موجودين في الخارج في بلاد المهجـــر حـــتى يكونـــوا على اتصال بالوطن الأم وحتى نحمي أولادنا في الخـــارج من العادات والتقاليد الغربية التي تخالف عاداتنا وتقاليدنا المصرية والشرقية التي تربى عليها أبناء الجالية المصرية أثناء وجودهم في مصر قبل هجرتهم للخارج سواء مسلمين أو أقباط.

ثالثاً: إن التلـــيفزيون المصــــري وهـــو أحد أدوات ومحاور الإعلام في الاتصـــال بالجماهير بدأ في مصر في عام ١٩٦٠ في عهد عبد الناصر، أما الإذاعـــة وهي المحور الثاني في الاتصال بدأ في مصر في عام ١٩٢٦ وقد تطور التليفزيون المصري والإذاعة المصرية في عهد الرئيس مبارك بفضل المجهـــود المضـــني الذي قام به الأستاذ / صفوت الشريف وأصبح إعلامنا المصري يصل إلى جميع القارات في جميع أنحاء العالم. ففي شبكات الإذاعة المحلـــية المســـموعة وصـــل عدد الشبكات الإذاعية ٦٣ شبكة منها حوالي عشرين شبكة محلية وعدد أربعة وأربعين شبكة موجهة للخارج تستخدم ٣٣ لغـــة تخاطـــب أغلـــب أنحـــاء العالم. وكذلك التليفزيون المصري بدأ البث التلفزيوني في مصر في ٢١ يوليو ١٩٦٠ وقد بدأ بقناة واحدة تطور الآن إلى ثماني قنوات وطنية وقنوات اقليمية تغطي مصر كلها وقنوات فضائية.

رابعاً: وقد تولى وزارة الإعلام بعد الثورة السيد فتحي رضوان ثم السيد محمـــد فؤاد جلال ثم السيد صلاح سالم ثم السيد ثروت عكاشة ثم السيد عبد القادر حاتم ثم السيد أمين هويدي ثم السيد محمد فائق ثم السيد محمد حسنين هيكل ثم الدكتور محمد حسن الزيات ثم الدكتور مراد غالب ثم الدكتور أحمد كمال أبو المجد ثم السيد يوسف السباعي ثم الدكتور جمال العطيفي ثم السيد عـــبد المـــنعم الصاوي ثم السيد منصور محمد حسن ثم السيد محمد صفوت الشـــريف ثـــم السيد الدكتور ممدوح البلتاجي ثم السيد أنس الفقي وكلمة حق تقال أن التواجد الإعلامي القبطي زاد زيادة ملحوظة في عهد الرئيس مبارك

عمـا كان موجود في العهود السابقة على مبارك وخاصة من خلال القنوات الفضـائية التي من أهم أهدافها ربط الجاليات المصرية في الخارج بوطنهم الأم مصـر وإطلاعهـم علـى أوج الـتقدم والنهضة الإقتصادية المصرية وتـزويدهم بأخـبار بلدهـم الأم مصر وبث المعلومات الصحيحة بعيداً عن المعلومات المشوهة وتغذية الوجدان الديني للمسلمين في الخارج والأقباط في الخـارج مـن خلال البرامج الدينية ولذلك لا نستطيع المقارنة بين التواجد الإعلامـي القبطـي اليوم في الإذاعة والتلفزيون في عهود سابقة على عهد مبارك.

خامساً: لقد بدأت إذاعة القداس الإلهي القبطي الأرثوذكسي لأول مرة في عام ١٩٥٠ قبل الثورة بإذاعة قداس عيد الميلاد وقداس عيد القيامة فقط لمدة نصـف سـاعة من كل عيد وفي عام ١٩٦٠ بدأ إذاعة القداس في التلفزيون لمـدة نصـف ساعة فقط على القناة الثانية في اليوم التالي لعيد الميلاد وعيد القيامة بعد دبلجة شريط القداس ولكن الوضع اليوم تغير تغيراً جذرياً فبعد أن كـان في بداية الثورة يتم إذاعة القداس في الإذاعة من إذاعة فلسطين ولكن الـيوم يـتم إذاعة القداس لمدة ساعة كاملة ويستمع إليها المسيحيون في كل أنحاء مصر، أما بالنسبة لإذاعة القداس في التليفزيون فهو يذاع كل يوم أحد مـن القناة الثقافية التي يرأسها الأستاذ جمال الشاعر وهي تصل إلى الأقباط في المهجر كل الأقباط ويستمع إليها كل الأقباط داخل مصر وخاصة بعد أن أصـبحت القناة الثقافية قناة أرضية بقرار من الوزير أنس الفقى وكذلك يذاع القداس الإلهي الخاص بالأقباط من قنوات أخرى يراها الشعب المصري مثل قناة دريم وقناة المحور.

سادساً: ممـا تقـدم يتبين أن قداسة البابا شنودة لم يكن سلبياً في قضية التواجد القبطي في الإعلام المصري في الإذاعة والتلفزيون لأن الدولة ممثلة فـي وزارة الإعـلام وضـعت القداس الإلهي للأقباط على خريطة الإذاعة

والــتلفزيون لإذاعــته للأقــباط في الداخل وفي الخارج وهذه سياسة الدولة العامة.

سابعاً: مــن الملاحــظ عملاً في التلفزيون والإذاعة أنه ظهرت في فترة الســبعينات بعــض الأصوات العالية الصوت للتشكيك في العقائد المسيحية وإشــاعة مــناخ طائفي على يد قلة قليلة جداً من بعض الدعاة المسلمين وقد تصدى قداسة البابا شنودة لهذه الظاهرة في وقته ولكن اليوم في عهد الرئيس مــبارك انتهــت هــذه الظاهرة من أجهزة الإعلام فلم يعد أحد يردد أقاويل التشكيك في العقيدة المسيحية وظهرت في عهد مبارك ثقافة جديدة في الإعلام المصري في الإذاعة والتليفزيون في جميع البرامج أن من يتم استضافتهم من المتحدثون لا يتعرضون للأديان السماوية المخالفة في المسائل الخلافية سواء أكان المتحدثين مسلمين أو أقباط وعدم التشكيك في العقائد السماوية للآخرين بل يقتصر الحديث على المسائل الإتفاقية في الأديان السماوية التي تشكل ٩٩ % مــن موضــوعات الأديــان والمســائل الخلافــية لا تزيد عن ١% من موضــوعات الأديان فكل الديانات السماوية تتحدث عن الفضائل في السلوك الســوي والصــدق والأمانــة وتقديــم يد العون للغير وغيرها من الفضائل والديانــات السماوية تركز على التوحيد والايمان بالله واليوم الآخر واجتناب الكــبائر كالقــتل والــزنا والسرقة والحض على الحب والتعاون والصداقة والتســامح بيــن أصحاب الديانات المختلفة فالحديث فى المسائل الاتفاقية فى أجهزة الاعلام هو الخط الأساسى.

ثامناً: إن الــتواجد القبطــي في الإعلام المصري وجد بكثافة في الفترة الأخيرة في كثير من المسلسلات التليفزيونية والأفلام السينمائية بعد أن كان فــي عهــود سابقة على عهد مبارك من المحاذير الرقابية فها هى مسلسلات خالتــي صفية وأوان الورد وبنت من شبرا وفيلم كامل عن أسرة قبطية وهو فيلم بحب السينما وغيرها من المسلسلات التليفزيونية والأفلام التي تؤكد أن

مفاهيم الرقابة تغيرت كثيراً وهي في طريقها نحو الأحسن في إلغاء المحاذير من طرح الوجود القبطي في المسلسلات والأفلام.

تاسعاً: ممـــا تقدم يتضح أن الإدعاء بسلبية البابا شنودة لمواجهة الغياب القبطـــي في الإذاعة والتلفزيون لا أساس لهما من الصحة لأن المسئولين في عهـــد مبارك انطلاقاً من المصلحة العامة وضعوا القداس الإلهي في الإذاعة والتلـــيفزيون لمخاطـــبة المصريين في الداخل والمهاجرين في الخارج وهذه سياســـة عامة للدولة والبابا شنودة لا يتدخل فى وضع السياسة العامة للدولة لأنها توضع بمعرفة الحكومة فقط.



الفصل الثاني عشر

السهم الطائش الثاني عشر

الإدعـــاء من أحد القساوسة المنشقين عن الكنيسة بأن أموال الكنائس في كل إيبارشيه يصرفها الأساقفة في حياة الترف والبذخ وحياة الرفاهية المادية وركوب ســيارات المرسيدس والأساقفة يخلطون بين مالهم الخاص وأموال الكنيسة وذلك بعلم قداسة البابا شنودة الثالث.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: هؤلاء الأساقفة يتم اختيارهم من الرهبان في الأديرة وهؤلاء الرهبان زهــدوا في الحياة وتوجهوا للدير بحر إرادتهم رغم أن بعضهم يحمل أعلى الشهادات الجامعية وذلك للزهد في الحياة وملذات الحياة وهم ليسوا لهم مال خــاص ومطالــبهم فـــي الحياة قليلة جداً حيث أختاروا حياة الزهد والتقشف ورمــوا الحــياة الماديـــة خلف ظهورهم وأغلب أيام حياتهم صيام حتى أيام الجمعـــة والأربعـــاء صيام وقد تعود الأساقفة على هذه الحياة داخل الدير أو خارج الدير فمن يدعي أن الأساقفة يعيشون حياة الترف والرفاهية هذا إدعاء بـــاطل لا أســـاس له مـــن الصحة لأنهم تعودوا على حياة الرهبنة والتقشف وأصـــبحت جزء من سلوكهم اليومي العادي لا يستطيعون تغييره فأقل الزاد يكفيهم فوجود الأساقفة خارج الدير في ابروشيتهم لا يغير من طبيعتهم وهم لا شـــهوات لهـــم في ملذات الحياة والدليل على ذلك أنهم تركوا الحياة بحر إرادتهم ودخلوا الأديرة للتفرغ لحياة الزهد والتقشف وهم أصحاب الشهادات العلـــيا وبعضهم حاصل على درجات الماجستير والدكتوراه في تخصصاتهم وبعضهم ترك مناصب عالية في السلك الوظيفي وبعضهم أثرياء ثراء فاحش ومع ذلك تركوا الحياه ودخلوا حياة الرهبنة لأن عندهم قناعة خاصة أن هذه الدنـــيا لا تصـــلح لميولهم ولا تستهويهم حياة الترف بل الذي يستهويهم حياة

التقشــف وهــم يــأخذون مــثالهم وقدوتهم من رواد الرهبنة الأوائل أمثال انطونيوس وبولا ومقاريوس الذين نذروا أنفسهم لحياة الرهبنة ونذروا أنفسهم لله وللعــبادة يعيشــون علــى حــد الكفــاف في الطعام والشراب والاكتفاء بضــرورات الحياة الأساسية والبعد عن كل ملذات الحياة لذلك فمن الظلم أن نقول عن هؤلاء الأساقفة الذين تولوا مسئولية الابراشيات أنهم يعيشون حياة الترف وملذات الحياة.

ثانياً: عند دخول الراهب الدير وهذا ما حدث مع كل الأساقفة ومع قداسة الــبابا شــنودة يصلي عليهم صلاة الراقدين أو صلاة الموتى لأنه مات عن الرغبة في شهوات الدنيا والأساقفة تقوم حياتهم على محور رئيسي هو الفقر الإختــياري، لذلــك فإن كل الأساقفة الذين لهم ابيارشيات جغرافية ويتبعهم كنائس وأديرة لا يعيشون حياة الترف والرفاهية.

ثالثاً: ولكــن الواقع اليوم يختلف عن بداية الرهبنة في عام ٢٥٠م حيث بدايــة الأنــبا بولا الذي ترك كل أمواله وهجر المدينة وتوغل في الصحراء حــتى وجــد كهفــاً بجوار نخلتان وعين ماء فآوى إلى هذا المكان يتعبد لله ويعيش حياة الزهد والتقشف وعاش على هذا الحال من الزهد والتقشف لمدة تســعين عامــاً حتى اكتشفه الأنبا انطونيوس فسار على طريقته وهذه بداية الرهبــنة في مصر وفي المسيحية وفي العالم والراهب داخل الدير والأساقفة يعيشــون هذه الحياة داخل الدير فهذه تعليمات الرهبنة كما وصفها الأنبا بولا والأنــبا انطونــيوس ولكن لابد أن نكون منصفين للأساقفة وهم من الرهبان حيــنما يمــثلون ابيارشيات ومسئولين عنها في عدة محافظات مسئولين عن كنائســهم فهم لا يعيشون عيشة الترف والزهد ولكنهم يمثلون طائفة فلابد أن يكونــوا محترميــن في مظهرهم أمام الآخرين وأمام المسئولين في مختلف المواقــع والأساقفة الذين لهم ابيارشيات لا يمثلون أنفسهم فقط ولكنهم يمثلون المسيحيين جميعاً لذلك يركبون سيارات فاخرة بعضها مرسيدس ويعيشون في

أماكـــن فخمـــة ويـــرتدون ملابس نظيفة ولكن كل هذا ليس من منطلق أنهم يريدون أن يعيشوا حياة الترف والرفاهية ولكن من منطلق أن هؤلاء الأساقفة الذيـــن لهـــم ايبارشـــيات يمـــثلون الطائفة والملة الأرثوذكسية في دوائرهم ومحافظـــاتهم ويحضـــر إليهم في أماكن تواجدهم وأماكن إقامتهم المحافظون والـــوزراء وكـــبار المســـئولين في الدولة فليس معقولاً أن يأتي المحافظ أو الوزير لزيارة الأسقف في إيبارشيته ويجلس المحافظ أو الوزير أو المسئول في أي قطاع على حصيرة أو على سجادة حتى نقول أنه زاهد في الحياة بل لابد من استقبال المسئولين بما يليق بهم لأن الأساقفة في الايبارشيات يمثلون الطائفـــة الأرثوذكســـية ولا يجوز إهانة الطائفة الأرثوذكسية بإهانة الأسقف وكذلك يركب الأساقفة في الايبارشيات سيارات فاخرة ليس لأنهم يريدون أن يعيشوا حياة ترف ولكن لأنهم يمثلون الطائفة الأرثوذكسية كلها فليس معقولاً أن الأسقف حينما يتوجه لمقابلة المحافظ أو أي مسئول في الدولة يتوجه إليه راكـــباً حمـــاراً أو حصاناً أو يركب عجلة أو موتوسيكل ولكنه حينما يركب ســـيارة فاخـــرة فإنه يحافظ على كرامة وهيبة الطائفة الأرثوذكسيية وعندما يتوجه الأسقف للمحافظ أو مدير الشئون الصحة أو مدير الأمن أو غيرهم من المســـئولين لقضـــاء مصالح الكنائس التابعة لأيبراشياته لابد أن يلبس أفخر الثـــياب وأن يكون مظهره محترماً في ملابسه وهيئته لأنه لا يمثل نفسه بل يمـــثل الطائفة الأرثوذكسية وأي خدش لكرامته خدش لكرامة الأقباط في كل مكـــان فـــإذا كـــان الأسقف يعيش في ايبارشيته كما يعيش في الدير بملابس ممـــزقة وقديمـــة وحـــذاء مقطع واصابعه تظهر منه ويركب حمارة وعندما يتوجه لزيارة مدير الأمن يربط الحمارة خارج مديرية الأمن.. هل سيحترمه أحد بهذا المنظر الذي لا يقبله أحد من الأقباط وخاصة أن الأساقفة في الملل الأخـــرى والطوائـــف الأخـــرى مـــثل طوائـــف الكاثوليك أو الإنجيليين أو البروتســـتنت يرتدون أفخر الملابس ويركبون أفخر السيارات ويعيشون في أفخر الأبنية لأنهم لا يمثلون أنفسهم ولكن يمثلون طوائفهم الملية.

رابعاً: لذلك فإن مظاهر الحياة التي يعيشها كل الأساقفة ليست لرغبتهم في الـتلذذ بالحياة ورفاهية الحياة بل هي مفروضة عليهم وضد رغبتهم الخاصة ولا تسعدهم بل هي حياة على عكس ميولهم الخاصة بل هي مفروضة عليهم لأنهـم يمـثلون طائفـة بأكملهـا لها كرامتها واحترامها مستمدة من احترام الأساقفة وأنا أسأل الذين يدعون على الأساقفة في الايبارشيات حياة الترف.. مـا هو رأي الذين يدعون ذلك لو أن هناك اجتماع عام وتوجه إلى الإجتماع العام مندوب الأزهر في المحافظة وبطريرك الكنيسة الكاثوليكية في المحافظة وكـل المسـئولين فـي المحافظة وهم يركبون سيارات فاخرة ولكن اسقف الأقـباط الأرثوذكـس في المحافظة توجه وهو يركب حماراً أو توجه وهو يركـب سـيارة ميكروباص بالنفر أو عجله. لذلك أقول كلمة حق بعيداً عن الفلسـفة الكذابـة التـي يـروج لها بعض المدعيين أن المحافظة على هيئة واحترام رؤسائنا الدينيين مطلب قومي مسيحي لكل مسيحي محب لمسيحيته لأنهم يمثلون طائفة بأكملها ويجب على الجميع إحترامهم من خلال مظهرهم واحترامهم احترام للطائفة الأرثوذكسية بدلاً من التنكيت على مظهرهم وعلى أسـلوب حياتهم ولذلك فإننا ندعو الأساقفة الذين يمثلون ايبارشيات أن ينسوا حـياة الرهبنة ويرتدون أفخر أنواع الملابس ويركبون أفخر أنواع السيارات ويعيشون في أحسن الأماكن لأنهم يمثلون طائفة بأكملها.. فهل شاهدتم اسقف الطائفة الكاثوليكية أو الإنجيلية يلبس ملابس مهلهلة أو قذرة أو يركب حماراً وعجلة.. لماذا إذن يطالب بعض الأقباط الأرثوذكس من رؤسائنا الدينيين أن لا يكونوا في مظهر محترم ويدعون أنهم يعيشون حياة الترف والرفاهية.

خامساً: وكـل ايبارشـيه في كل محافظات مصر لها مجلس ملي نوعي طبقاً لقرار وزير الداخلية ٧١٥ لسنة ١٩٧٣ الموقع من الوزير ممدوح سالم. وطبقاً للمادة ٢٦ من القرار يشترط فيمن يرشح نفسه للمجلس الملي الفرعي أن يكون مقيداً في جدول الناخبين ولا يقل عمره عن ثلاثين عاماً وأن يكون

حاصلاً على مؤهل عالي أو أن يكون موظف حالي أو سابق في الحكومة أو أحــد الهيئات العامة أو القطاع العام أو الخاص ولا يقل مرتبه عن ثلاثمائة جنــية ولراغــب الترشيح أن يدفع تأمين قدره عشرة جنيهات ولا يكون من العامليــن فــي الخدمة العسكرية او الاحتياطي وطبقاً للمادة ٣١ من القرار تجــرى الانــتخابات بالاقتراع السري ويتم في كل ايبارشيه تكوين المجلس الملــي الفرعي من أعلى خمسة أشخاص حصلوا على أعلى الأصوات وفي الإســكندرية يتكون المجلس الملي الفرعي من سبعة أشخاص وعلى ذلك كل إيبارشــيه لها مجلس ملي فرعي يشرف على المسائل المالية في الايبارشيه مــن المصروفات والايرادات فأموال الايبارشيات ليست سائبة يتصرف فيها الأســاقفة كمــا يشاءون في حياة البذخ فكل ما يصرف للحفاظ على مظهر الأســاقفة مــن الإقامة والمظهر يخضع للمراقبة الحسابية من المجلس الملي الفرعي والمحاسب القانوني.

سادساً: وطــبقاً للائحــة الاجــراءات الداخلــية للمجالس الملية للأقباط الأرثوذكــس الصــادرة بقــرار وزيــر الداخلية ٧١٥ لسنة ١٩٧٣ الخاص بالمجــالس الملية الفرعية نص على اختصاص المجالس الملية الفرعية بأن المجــالس الملــية الفرعية تشرف على الشئون المالية للايبارشيات المتعلقة بشأن المدارس والأوقاف والكنائس وكذلك الاشراف على ميزانية الايبارشيه وكــل ايبارشية لها حسابات منظمة ولها حساب في البنك ولا يتم صرف أي شــيك إلا بتوقعيــن ويشرف على حساباتها محاسب قانوني معتمد في النقابة ويقــدم تقريــر ميزانية سنوي عن كل المصروفات والإيرادات بعد مراجعه أذونات الصرف وايصالات الايرادات أى أن أى مصروفات خاصة بالاساقفة ومظهرهم مثل السيارات تصرف عن المجلس الملى الفرعى للمحافظة على مظهر الكنيسة الأرثوذكسية.

وفي النهاية.. إن كل من يدعي أن أموال الإيبارشيات وأموال الكنائس أموال خاصــة للأســاقفة ورجال الدين من الكنائس ادعاء لا أساس له من الصحة

وعاري من الحقيقة وأن إعلان ميزانية سنوية لإيرادات ومصروفات الكنائس والايبارشيات خير دليل على شفافية ومصداقية ميزانية كل كنيسة وإيبارشيه ولا يوجد خلط بين أموال الكنيسة وأموال الايبارشيات والأموال الخاصة برجال الدين المسيحي كما يدعي البعض من ادعاء ظالم لا سند له من الواقع الحياتي والواقع القانوني والواقع المحاسبي واعلان الميزانية هو نوع من الرقابة فمن يجد من المواطنين المدنيين المسيحيين أو من الاكليروس أي رجال الدين أي خطأ في الميزانية فإن طرق الشكوى مفتوحة أمام الجميع بكل الطرق وعلى ذلك فإن الإدعاء بأن أموال الكنائس في كل ايبارشيه يصرفها الأساقفة بلا رقيب لا أساس له من الصحة لأن أموال الايبارشيه يحكمها اللوائح المالية من مراقبة المجلس الملي الفرعي على الأموال من حيث الايرادات والمصروفات ومراقبة المراقب القانوني الذي يقدم تقريراً سنوياً عن إيرادات ومصروفات عن كل إيبارشيه في ميزانية معتمدة.



الفصل الثالث عشر

السهم الطائش الثالث عشر

الإدعـــاء من أقلية من الأقباط بأن عدم زواج قداسة البابا شنودة الثالث تجعله غـــير قادر على استيعاب مشاكل الأسرة القبطية وتجعله عاجز عن حل مشاكلهم فقــد كـــان انـــيانوس الاســـكافي ثاني بطريرك في المسيحية وكثير من البطاركة متزوجون.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: إن السيد المسيح ذاته لم يكن متزوجاً.. هل يستطيع أحد في الدنيا أن يقـــول أن السيد المسيح غير قادر على حل مشاكل الأسرة المسيحية ؟.. إن ماري مرقس الرسول أحد التلاميذ السبعين للسيد المسيح الذي أدخل المسيحية إلـــى مصر في عام ٥٨م لم يكن متزوجاً وتفرغ تماماً للدعوة للمسيحية فى الإسكندرية فقد وصلها في السنة الخامسة والعشرين بعد الصعود أي حوالي ٥٨م وأول مـــن آمـــن بالمســـيحية في مصر هو انيانوس الاسكافي وأسرته وعـــندما بـــدأ إنتشار المسيحية في الإسكندرية قام القديس ماري مرقس أول بطريـــرك في الكرازة المرقسية برسم انيانوس الاسكافي اسقفاً في عام ٦٣م وقام القديس ماري مرقس بتأسيس المدرسة اللاهوتية في أول سنة من سنين كـــرازته وبعـــد ذلك استشهد ماري مرقس الرسول في ٢٦ أبريل ٦٨م عن عمر يبلغ ٨٩ سنة وخمسة شهور ولم يتزوج ماري مرقس الرسول واطمئن لإزدهـــار المسيحية في مصر وبعده تولي كرسي الكرازة المرقسية اينانوس الاسكافي فجمع البطاركة لقيادة الكنيسة المرقسية يجمعهم التقوى والإصلاح وهـــي القاســـم المشترك لحياتهم اختارتهم العناية الإلهية لقيادة الرعية ولكن رأى الآباء الأولين من البطاركة أنه يفضل أن يكون البطريرك من الرهبان الذيـــن فضـــلوا حياة التقشف والبعد عن ملذات الحياة وزهد في الحياة حتى

يستطيع التفرغ للرعاية الروحية دون أن تشغله بعض ملذات الحياة والبحث عــن بعض المكاسب لتأمين أولاده وأحفاده.. أما الراهب يصلى عليه صلاة الموتــى ويتطوع باختياره الحر لخدمة الله ومن الناحية العملية الراهب أكثر قدرة على تحمل مشاق ومتاعب المسئولية لأنه يحيا حياة اللاحياة وليس عليه مســئوليات الــزوجة والأبــناء والأحفاد أما القول والإدعاء بضرورة زواج الــبطريرك حتى يعرف مشاكل الأسرة هذا قول مرسل لا سند له من الواقع لأن كــل الأبــناء البطاركة لم يكونوا متزوجين هل معنى ذلك أنهم لم يحلوا مشاكل الأسرة في عهدهم.

ثانياً: وإذا رجعــنا تاريخــياً لمؤسس الرهبنة في العالم المسيحي سوف نجدها تنتسب إلى القديس أنطونوس الذي عاش من (٢٥١ – ٣٥٦) وكذلك إلى القديس باخوميوس الذي عاش من (٢٨٨ – ٤٠٥م) ويرجع أول جذور الرهبــنة في مصر إلى الأنبا بولا الذي كان أول من نبذ العالم وكل شهواته واقــترن بحــياة العزوبية والتبتل في وادي النطرون بالصحراء الغربية وقد التقى به القديس انطونيوس ذاته بترتيب من العناية الإلهية أثناء حياته وكان عمر الأنبا بولا في ذلك الوقت ١١٣ عاماً ولكن أول من وضع أسس الرهبنة وقام بتطويرها هو القديس انطونيوس عملاً بقول السيد المسيح في إنجيل متى اصــحاح ١٩-٢١ ((إذا أردت أن تكــون كاملاً فأذهب وبع أملاكك وأعط الفقــراء فيكون لك كنزاً في السماء وتعالى واتبعني)) هذا القول الذي سمعه القديــس انطونيوس في الكنيسة وعمره اثنا وعشرون عاماً وقام فوراً وباع عزبــته واعطى حصيلتها للفقراء ثم عبر النيل إلى الصحراء الشرقية ليعيش فــي عــزلة كاملة مع الله.. هذه قصة الانبا انطونيوس مع الرهبنة أما قصة الانــبا بــولا مع الرهبنة فهي مختلفة فقد مات والد القديس بولا تاركاً ثروة كبــيرة ولكــن أخوه بطرس طمع في الجزء الأكبر من الثروة وأراد إعطاء أخــيه بــولا القليل من التركة التي تركها والده فتوجه الاثنين لحاكم المدينة لــيحكم بيــنهم بــالعدل وأثناء سيرهم وجدوا جنازة ميت يبكيه ويسير خلف

الجـــنازة جمـــع كبير فسأل بولا عن الحدث فقالوا له هذا الرجل مات اليوم وكـــان غنـــياً ومتمتعاً بالذهب والفضة وها هو اليوم يخرج من الحياة صفر اليديـــن وعلـــى الفور قال بولا إلى أخيه بطرس ارجع يا أخي لا أريد شيئاً وتوجـــه نحو الشرق في الصحراء الشرقية فوجد مكاناً به عين ماء وبالقرب منه نخلة ووجد مغاره موحشة وصنع ثياباً من ليف النخل ولبسها ومكث في الصـــحراء الشـــرقية فـــي البرية من عام ٢٥٠ ميلادية وقضى بهما حوالي ثمانيـــن عاماً وانطلق الانبا بولا إلى حياة العزلة والارتباط بالله فقط في هذا العالم وعاش بولا في رعاية الله حيث كان يرسل له بانتظام غربيا في كل يوم ومعـــه نصف رغيف من الخبز وعندما بلغ بولا مائة وثلاثة عشر عاماً كان الانـــبا انطونـــيوس فـــي ذلك الحين يسكن الصحراء أيضاً ويبلغ من العمر التسعين عاماً وبتوجيه من الله توغل القديس انطونيوس فى الصحراء إلى أن قـــابل الانبا بولا والغراب كان يحضر يومياً بنصف رغيف من الخبز ولكن في يوم لقاء الانبا بولا والانبا انطونيوس أتى نفس الغراب برغيف كامل من الخبز.. إنها العناية الإلهية تحرسهم.. وعندما عاد الأنبا انطونيوس إلى ديره فـــي الصـــحراء تقابل مع تلاميذه وقال لهم.. لقد وجدت من هو أفضل مني وعندما عاد مرة أخرى إلى مكان الانبا بولا وجده قد مات فقام بتغسيله ودفنه واحـــتفظ الانـــبا انطونيوس برداء الانبا بولا الذي كان من الليف وقد وضع الانـــبا انطونيوس نظاماً للرهبنة وأسسه على نظم متعارف عليها بأن يطالب الراهـــب بالصـــلاة والتقشف والعمل اليدوي اقتداء بالسيد المسيح الذي كان نجـــاراً واخماد الحواس الجسمية وقد مات الانبا انطونيوس في اليوم الثاني والعشـــرين من شهر طوبة في عام ٣٦٥م وكان يبلغ من العمر مائة وأربعة عشر عاماً ودفن في الكنيسة التي بناها في حياته وهي كنيسة السيدة العذراء وهي داخل دير كبير باسم الانبا انطونيوس وهي مازالت موجودة حتى الآن بالـــبحر الأحمر ومن خلال سرد حياة أباء الرهبنة الأوائل يتضح أن الراهب قتلـــت داخله ملذات الحياة ويعيش على التقشف والزهد لذلك فهو أفضل ألف

مـرة فـي إدارة الكنيسـة ورعايتها من الشخص المتزوج ولديه مسئوليات الأولاد والعائلـة والأحفـاد وخاصة أن جميع البطاركة ١١٧ منذ البطريرك الأول ماري مرقس الرسول كانوا غير متزوجين والقلة منهم هم الذين كانوا متزوجيـن وظلت المسيحية الأرثوذكسية على ازدهاره وتوهجها حتى الآن رغـم المصاعب الجسام التي قابلتها في كل عصر من العصور ولم يقل أحد أن المطارنة قبل البابا شنودة وهم غير متزوجين غير قادرين على استيعاب مشاكل الأسر القبطية.

ثالثاً: وتنفـيذاً لتعلـيمات الآباء البطاركة الأوائل في الخدمة والتي ظلت متوارثة في كل الأجيال صدر قرار رئيس الجمهورية باعتماد لائحة ترشيح وانـتخابات بطريرك الأقباط الأرثوذكس الذي نشر في الجريدة الرسمية عدد ٨٥ مكـرر فـي ١٩٥٧/١١/٣ والـذي نص في الباب الثاني في الترشيح للكرسـي البطريركـي مـن المـادة الثانـية يشترط فيمن يرشح للكرسي البطريركي:

أ- أن يكون مصرياً قبطياً أرثوذكسياً.

ب- أن يكـون من طبقة الرهبنة المتبتلين الذين لم يسبق لهم زواج سواء كان مطراناً أو أسقفاً أو راهباً وأن تتوافر فيه جميع الشروط المقررة في القوانين والقواعد والتقاليد الكنسية.

ج- أن يكـون قد بلغ من العمر أربعين سنة ميلادية على الأقل عند خلو الكرسـي البطريركـي وأن يكون قد قضى في الرهبنة عند التاريخ المذكور مدة لا تقل عن خمسة عشر عاماً.

وتـنص المادة ١٧ من قرار رئيس الجمهورية بعد إتمام عملية الانتخاب تقـوم اللجـنة بإحصاء عدد الناخبين المتخلفين وبعد إتمام الفرز يعلن رئيس اللجـنة أسماء الثلاثة الحائزين على أغلب الأصوات حسب ترتيب حصولهم

عليها ويحرر سكرتير اللجنة محضراً بأعمالها من نسختين يوقع عليها رئيس اللجـنة والأعضـاء ومندوب وزارة الداخلية ويحدد في المحضر يوم الأحد التالـي لعملـية الانتخاب موعداً لإجراء القرعة الهيكلية بالكنيسة المرقسية الكبرى وترسل نسخة من هذا المحضر إلى وزارة الداخلية والنسخة الأخرى تحفـظ بالبطريركـية وكذلـك سائر أوراق عملية الإنتخاب بعد وضعها في مظاريف وختمها بالشمع الأحمر.

كذلـك تنص المادة ١٨ من القرار الجمهوري يعلن القائم مقام البطريرك عـن موعد إجراء القرعة الهيكلية ومكانة وتتم القرعة وفقاً للقواعد والتقاليد الكنسية ويعلن القائم مقام البطريرك اسم من اختارته القرعة الهيكلية ويعمل محضـر يحـرر من نسختين ويوقعه رئيس لجنة الانتخاب والحاضرين من أعضاء المجمع المقدس ولجنة الترشيح وترسل نسخة منه لوزارة الداخلية في الـيوم التالـي ويصـدر قرار جمهوري بتعيين البطريرك ويقوم القائم مقام البطريرك برسامته وفقاً لتقاليد الكنيسة وفقاً لتقاليد الكنيسة يتم اختيار القرعة الهيكلية بعد قداس يوم الأحد في الكنيسة المرقسية الكبرى في حضور مندوب عـن رئـيس الجمهورية والوزراء وكبار الشخصية وأعضاء المجلس الملي وأعضاء المجمع المقدس والسفراء يقوم طفل صغير لا يتجاوز الخامسة من عمـرة بسـحب الورقة التي بها اسم البطريرك المرشح الذي تختاره العناية الالهية.

رابعاً: أن قـول بعض المفترين بأن عدم زواج قداسة البابا شنودة يجعله غـير قـادر علـى حل مشاكل الأسرة القبطية قول عاجز ولا أساس له من الصـحة لأن ذلـك لا ينطـبق على قداسة البابا شنودة الثالث فقط فقد كانت الغالبـية العظمى من البطاركة من أول بطريرك ماري مرقس الرسول حتى

الـــبطريرك ١١٦ الانبا كيرلس السادس غير متزوجين.. هل معنى ذلك أنهم غــير قادريــن علــى حل مشاكل الأسرة القبطية هذا علاوة على أن أعظم انجـــازات الكنيســة الأرثوذكســية تمــت في عهد قداسة البابا شنودة الثالث وانجازاته سبق أن تكلمنا عنها وخاصة أن المجلس الملي العام هو الذي يدير الكنيسة من الناحية الدنياوية تحت إشراف البطريرك وغالبية أعضاء المجلس الملي العام كلهم متزوجون وعلى ذلك أن الإدعاء بضرورة زواج البطريرك حــتى يعــرف مشــاكل الأســرة قول ساذج غير متعارف عليه في تاريخ البطريركية منذ البطريرك الأول ماري مرقس الرسول.



الفصل الرابع عشر

السهم الطائش الرابع عشر

الإدعـــاء مـــن بعض المنظمات القبطية بأن قداسة البابا شنودة الثالث بسلبيته ومهادنـــة الحكومـــة تســـبب فـــي عـــدم عودة الأوقاف القبطية إلى الكاتدرائية المرقسية.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: مشكلة الأوقاف القبطية تبدأ بعد الثورة في عام ١٩٥٣م في إستيلاء الأوقـــاف المصـــرية الـــتابعة لوزارة الأوقاف على الأوقاف القبطية لتفسير خاطـــئ في حجية كل وقف من شخص مسيحي مما دعا مطران الجيزة أن يرفع قضية رقم ٥٢ لسنة ١٩٥٩ أحوال شخصية ضد وزير الأوقاف إلى أن صـــدر الحكم في عهد قداسة البابا شنودة من محكمة النقض في عام ١٩٨٩ بأحقـــية هيـــئة الأوقـــاف القبطـــية بهذه الأوقاف القبطية التي تم الاستيلاء وضرورة تسليمها لها ومن هنا بدأ قداسة البابا شنودة الثالث محاولة استعادة الأوقـــاف القبطـــية إلى أن استعادت الغالبية العظمى منها وباقي جزء يسير جـــاري استرداده من هيئة الأوقاف المصرية وعلى ذلك يتبين أن هذا الإتهام لا أســـاس له مـــن الصـــحة لأن هذه المشكلة وهي مشكلة استرداد الأوقاف القبطية موجودة منذ عام ١٩٥٣ في عهد البطريرك يوساب الثاني البطريرك ١١٥ فـــي الفـــترة (١٩٤٦ – ١٩٥٩) وفي عهد البطريرك كيرلس السادس الـــبطريرك ١١٦ في الفترة (١٩٥٩ – ١٩٧١) ولم تسترد الأوقاف القبطية من يد هيئة الأوقاف المصرية إلا في عهد قداسة البابا شنودة الثالث.

ثانياً: تبدأ مشكلة الأوقاف القبطية منذ عام ١٩٥٣م حيث ألغيت الأوقاف الأهلـــية فـــي عام ١٩٥٣م واستبقت الأوقاف الخيرية وأنصبة الخيرات في الأوقـــاف الأهلية وقد أنشئت هيئة الأوقاف المصرية التابعة لوزارة الأوقاف

لـــتدير الأوقـــاف الإسلامية وذلك بموجب القانون ٢٤٧ لسنة ١٩٥٣ المعدل بالقـــانون ٢٦٤ لســـنة ١٩٥٩م وكذلك أنشئت هيئة الأوقاف القبطية بموجب القانون رقم ٢٦٤ لسنة ١٩٦٠م لتدير الأوقاف القبطية وبموجب ذلك القانون فـــي المادة الثانية تنشأ هيئة تسمى هيئة أوقاف الأقباط الأرثوذكس تكون لها الشخصـــية الإعتـــبارية ونصـــت المادة الأولى على: أنه يستثنى من أحكام القـــانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٥٧م الخاص بتنظيم استبدال الأراضي الزراعية الموقوفة على جهات البر ويستثنى من ذلك القانون الأراضي الموقوفة على بطريركية الأقباط الأرثوذكس والمطرانيات والأديرة والكنائس وجهات التعليم القبطـــية الأرثوذكسية وجهات البر الأخرى المتعلقة بهم وذلك فيما لا يجاوز مائتين فدان لكل جهة من الجهات الموقوف عليها ومائتي فدان من الأراضي الـــبور. وقد نصت المادة الثالثة من القانون ٢٦٤ لسنة ١٩٦٠ على أن يدير هيـــئة الأوقاف القبطية مجلس إدارة يشكل من بطريرك الأقباط الأرثوذكس رئيساً ومن عدد من المطارنة وعدد مماثل من الأقباط الأرثوذكس من ذوي الخـــبرة يعيـــنون بقـــرار من رئيس الجمهورية بناء على ترشيح البطريرك للأعضاء ويرأس اجتماعات مجلس الإدارة من ينيبه البطريرك من المطارنة فإذا حضر البطريرك الاجتماع كانت له الرئاسة وبناء على ذلك صدر قرار جمهوري رقم ١٤٣٣ لسنة ١٩٦٠ بتشكيل أول مجلس إدارة للأوقاف القبطية وكيفية إدارتها بالإشراف على جميع الأوقاف من أطيان وعقارات ومحاسبة القائميـــن على إدارتها ومصروفاته ولها في سبيل ذلك أن تصنع النظم التي تـــراها كفيلة بحسن إدارة الأوقاف وضبط حساباتها وصيانة أموالها وكذلك توزيع ريع الأطيان الموقوفة على الجهات الموقوفة عليها بحسب الاحتياجات الحقيقـــية لتحقيق أغراضها وقد نص القرار الجمهوري على أن رئيس الهيئة هـــو الـــذي يمـــثلها قانوناً وتصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الحاضرين وإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي منه الرئيس.

وفـــي ٢٠ ســـبتمبر ١٩٦٠م أصـــدر مجلس إدارة هيئة الأوقاف القبطية

اللائحة الداخلية بكيفية ادارة هيئة الأوقاف القبطية وتم تعديلها بقراري مجلس ادارة هيـئة الأوقاف بجلستي ٦ يوليو ١٩٧٢م، ١٣ ديسمبر ١٩٧٧م وهذه اللائحـة الداخلية لتحديد كيفية انعقاد الجلسات وادارة الجلسات واختصاصات رئيس المجلس وسكرتير المجلس ولجان المجلس وفي عهد قداسة البابا شنودة الثالث تقرر عمل لجنة دائمة تحت اسم لجنة الشئون الزراعية لحصر جميع أوقـاف الأراضي الزراعية وتدوينها في السجلات وبيان مساحتها وموقعها والجهة الموقوفة عليها وأسانيد وقفها وعمل لجنة أخرى تسمى لجنة العقارات لحصر جميع أوقاف العقارات المبنية وأراضي البناء وتدوينها في السجلات بهدف بيان مقدارها وموقعها ومساحتها والجهة الموقوفة عليها وأسانيد وقفها والحصـول علـى صور رسمية لعقود ملكية الأوقاف وكشوف رسمية منها وتشـكيل لجنة ثالثة مالية لمحاسبة نظار الأوقاف وبحث ودراسة مشروعات استثمار أموال الهيئة وعمل جهاز محاسبي متكامل لمراجعة حسابات الأديرة والأوقـاف ولجنة رابعة وهي لجنة الشئون القانونية لبحث المسائل القانونية وحصـر الدعـاوى القضائية المرفوعة من جهات الوقف والمرفوعة عليها ومتابعتها وبحث التسويات الودية والتحكيم والتصالح ثم صدرت لائحة أخرى وهي اللائحة المالية لهيئة أوقاف الأقباط الأرثوذكس بتاريخ ١٩٨٦/١٠/٣٠م وذلـك فـي عهـد قداسـة البابا شنودة الثالث لتحديد موارد الهيئة والأديرة والأطيان الموقوفة وتحديد مصروفات الهيئة سواء أجور وتأمينات اجتماعية أو مصروفات عامة وتحديد الحسابات الختامية للهيئة والأديرة والأوقاف.

ثالثاً: ولكن هيئة الأوقاف المصرية التابعة لوزارة الأوقاف أخذت تستولي على الأوقاف القبطية ولم تصرف ريعها وفقاً لشروط الواقفين لصرفها على أوجـه الـبر وعلى الأديرة والكنائس حسب شروط الوقفية مما استلزم رفع الطعـن رقم ٥٢ لسنة ١٩٥٩ قضائية أحوال شخصية من الأنبا دوماديوس أسـقف الجيزة ضد وزير الأوقاف وهيئة الأوقاف المصرية للمطالبة بتسليم هيئة الأوقاف المصرية ووزارة الأوقاف كافة الأوقاف القبطية المسئول عليها

وتســليمها إلـــى هيئة الأوقاف القبطية صاحبة الحق في الإشراف عليها وقد صدر حكم محكمة النقض في عام ١٩٨٩م بأحقية هيئة الأوقاف القبطية بهذه الأوقــاف القبطــية وضــرورة تســلميها لها وخاصة أنه صدر قرار رئيس الجمهوريـــة بالقــانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٧١م الخاص بإنشاء هيئة الأوقاف المصــرية ويكون لها شخصية معنوية وتتبع وزير الأوقاف وتختص بإدارة واســتثمار أمــوال الأوقاف ويستثنى من ذلك وجاء في البند د من المادة الأولـــى الأوقاف التي تشرف عليها هيئة أوقاف الأقباط الأرثوذكس ومعنى ذلــك أنه لا علاقة لهيئة الأوقاف المصرية بالأوقاف القبطية وظلت المشكلة معلقــة نتــيجة الظــروف السياســية والمناخ العام طوال فترة الخمسينات والســتينات والســبعينات والثمانيــنات ولم ينفذ حكم محكمة النقض باعادة الأوقاف القبطية إلى هيئة الأوقاف القبطية لأدارتها.

رابعاً: وفي بداية عام ١٩٩٦م كان يزور الدكتور محمود حمدي زقزوق وزير الأوقاف الكاتدرائية المرقسية بالعباسية للتهنئة بعيد الميلاد صباح يوم ٧ يناير ١٩٩٦م وحدث نقاش بين الجالسين برئاسة قداسة البابا شنودة ووزير الأوقــاف حــول ضــرورة إعــادة الأوقاف القبطية لهيئة الأوقاف القبطية المســتولى علــيها مــن هيئة الأوقاف المصرية وخاصة أنه صدر حكم من محكمــة الــنقض بذلك وقد كنت موجوداً في هذه الجلسة لتهنئة قداسة البابا شــنودة بعيد الميلاد المجيد وقد وعد الدكتور محمود زقزوق وزير الأوقاف بفــتح ملــف الأوقــاف القبطية وضرورة فحص مستندات الأوقاف وإعادة الأوقــاف القبطــية وقــد عــرض وزير الأوقاف الأمر على السيد الرئيس **حسني مبارك** الــذي أمــر ســيادته بضرورة إعادة الأوقاف القبطية إلى هيئة الأوقــاف القبطــية لإدارتهــا بمعرفتها وعليه قدم طلب من البابا شنودة بابا الإســكندرية وبطريــرك الكرازة المرقسية لوزير الأوقاف لإعادة الأوقاف القبطية لهيئة الأوقاف القبطية وعليه صدر القرار الوزاري رقم ٣٣ بتشكيل لجــنة مشــتركة مــن ممثلي هيئة الأوقاف المصرية وممثلي هيئة الأوقاف

القبطـــية لبحث المشاكل المتعلقة بالأوقاف المتنازع عليها بين الهيئتين وذلك بعـــد أن صـــدر قـــرار رئيس الوزراء بتاريخ ١٩٩٦/٦/٢٢م بتشكيل لجنة مشتركة لبحث الأمور المتعلقة بالأوقاف القبطية وقد كانت اللجنة مشكلة من:

ممثلي هيئة الأوقاف المصرية وهم:

١- الأستاذ / مصطفى عبد الفتاح محمد رئيس هيئة الأوقاف المصرية.

٢- الأستاذ / ملك محمود مصطفى وكيل الوزارة لشئون الأوقاف والبر

٣- الأستاذ / سعيد مصطفى سليمان وكيل الوزارة للملكية العقارية بالهيئة

٤- الأستاذ / محمد ضياء الدين حسين المستشار القانوني

٥- الأستاذ / عبد الرحيم الكروي مستشار الملكية العقارية

٦- الأستاذ / حسين سيد حسني مدير إدارة القضايا

ممثلي هيئة الأوقاف القبطية

١- نيافة الأنبا أثناسيوس مطران بني سويف
٢- نيافة الأنبا بيشوي مطران دمياط وكفر الشيخ
٣- نيافة الأنبا فيلبس مطران الدقهلية
٤- اللواء مهندس توفيق اسحق سكرتير هيئة الأوقاف القبطية
٥- المهندس / يوسف انطوان سيدهم عضو المجلس الملي العام
٦- الأستاذ / فكري حبيب المحامي وعضو المجلس الملي العام

ملحوظة: ومـــن يـــنقل أو يتوفى يحل محله شخص آخر بقرار من وزير الأوقاف أو قرار من البابا شنودة الثالث

خامساً: وقـــد اجتمعـــت اللجـــنة المشتركة أول مرة بتاريخ ٢٨ سبتمبر ١٩٩٦ بديوان عام هيئة الأوقاف المصرية بالدقي وكان الاجتماع الثاني في ٢٣ أكـــتوبر ١٩٩٦ بمقـــر الكاتدرائية المرقسية بالعباسية وقد قابلت اللجنة قداسة البابا شنودة وشكرهم على هذا التحرك الجدي في سبيل إعادة الأوقاف

القبطية وقد بدأت اللجنة بفحص المستندات المقدمة من هيئة الأوقاف القبطية وتم الاتفاق على بحث مستندات الأراضي الزراعية فهي أكثر تعقيداً ثم بحث مستندات العقارات وقد تقدمت هيئة الأوقاف القبطية بأوراق استحقاقها للآتي من الأوقاف على النحو التالي: -

١- استحقاقها لمساحة ١٥/س - ١١/ط - ١٩٧٤ / ف أراضي زراعية موزعة في خمسة عشرة محافظة وهي القليوبية والشرقية والمنوفية والغربية والدقهلية والبحيرة وكفر الشيخ والجيزة والفيوم وبني سويف والمنيا وأسيوط وسوهاج وقنا وأسوان.

٢- إستحقاقها لعقارات وأراضي فضاء تحت يد هيئة الأوقاف المصرية عبارة عن ٨ عقارات في القاهرة والمحلة الكبرى والجيزة والإسكندرية والمنيا وأسيوط وسوهاج وبهجورة بقنا وكذلك استحقاقها ٤ أراضي فضاء. وحوش في المحلة الكبرى والاسماعيلية وأسيوط وبهجورة بقنا.

سادساً: تم الاتفاق بين اللجنتين على خطوط عريضة لسير عمل اللجنة.

أ- تدعو لجنة هيئة الأوقاف القبطية اللجنة المشتركة بعد تجهيز المستندات والعقود الخاص بالأراضي الزراعية أو العقارات التي سيتم فحصها على أن تحدد هيئة الأوقاف المصرية موعد انعقاد اللجنة ويكون مكان انعقادها في هيئة الأوقاف المصرية بالدقي.

ب- سيتم فحص مستندات الأراضي الزراعية أولاً ثم مستندات العقارات.

ج- تبين من فحص الأراضي الزراعية ومستنداتها أنه يوجد مساحة ٢٠/س - ٥/ط - ٣٣٢/ف من الأراضي الزراعية الموقوفة ليست تحت سيطرة هيئة الأوقاف المصرية بل هي تحت سيطرة هيئة الإصلاح الزراعي وعلى ذلك فإن الأراضي التي سيتم فحصها وموجودة تحت يد هيئة الأوقاف المصرية مساحتها ١٩ /س- ٥/ط -١١٤٢/ف.

د- تـم الاتفاق على تشكيل لجنة مشتركة من هيئة الأوقاف المصرية وهيئة الأوقاف القبطية والهيئة العامة للإصلاح الزراعي لفحص مسـتندات الأراضـي الزراعية الموجودة تحت يد الهيئة العامة للإصـلاح الزراعـي ومساحتها ٢٠/س-٥/ط-٣٣٢/ف ولم يتم تحديـد اللجـنة حـتى الآن لحين الانتهاء من فحص المستندات للأراضـي الزراعـية والعقار الموجودة تحت يد هيئة الأوقاف المصرية.

هـ- يجـري العمل على خطوط أساسية في فحص المستندات الخاص بالأراضي الزراعية الموقوفة وهي: -

١- إذا كانـت مستندات الوقف تذكر أن الوقف للبر العام ولم يحدد جهة محددة مسيحية فإنه يقسم مناصفة بين هيئة الأوقاف المصرية وهيئة الأوقاف القبطية.

٢- إذا كانت مستندات الوقف تنص على أن الوقف لمدرسة لابد من تقديم مستندات أن هذه المدرسة تحت إشراف الكنيسة وأنها لا تدار بمعرفة وزارة التربـية والتعليم أما إذا كانت تخضع للإشراف الفني والمالي والإداري لـوزارة التربية والتعليم أي أن الوزارة هي التي تصرف علـى هذه المدرسة فإن الوقف يسلم لهيئة الأوقاف المصرية أما إذا كانت تدار بمعرفة الكنيسة فإن الوقف يسلم لهيئة الأوقاف القبطية.

٣- إذا كانت مستندات الوقف تنص على الصرف لفقراء المسيحيين تسلم لهيئة الأوقاف القبطية أو إذا كان نص الوقف تصرف لفقراء الكنيسة.

٤- إذا كانـت مسـتندات الوقف تنص على الصرف على مستشفيات أو وحـدات صـحية لابد من تقديم مستندات هذه المستشفى أو الوحدة الصـحية أنهـا تـدار بمعـرفة الكنيسة حتى يتم تسليم الوقف لهيئة الأوقاف القبطية أما إذا كانت المستشفى تدار وتخضع للإشراف الفني

والإداري لوزارة الصحة أي تصرف عليها وزارة الصحة فإن الوقف يكون من نصيب هيئة الأوقاف المصرية.

٥- إذا كانت مستندات الوقف تحدد الصرف بنسب معينة لفقراء المسيحيين ونسبة لفقراء المسلمين يتم الالتزام بهذه النسبة.

٦- إذا كان مستندات الوقف مخصصة للصرف على مقابر المسيحيين تسلم لهيئة الأوقاف القبطية.

٧- ورغم ذلك فإن اللجنة قامت بعمل جدي في سبيل إعادة الأوقاف القبطية فقد أعادت اللجنة حتى الآن لجهة الأوقاف القبطية مساحة ٢٣/س - ١/ط - ٧٧٦/ف من الأراضي المزروعة وقامت بتحديد أراضي البر العام التي سوف يتم اقتسامها بين هيئة الأوقاف القبطية وهيئة الأوقاف المصرية وهي الأوقاف التي لم يحدد الوقف هل تصرف للمحتاجين المسلمين أو المسيحيين وهي مساحتها ٥/س-٦ /ط-١١٤/ف وذلك من مجموع الأراضي الموجودة تحت يد هيئة الأوقاف المصرية ومساحتها ١٩/س-٥/ط-١١٤٢/ف وعلى ذلك فإن الأراضي التي سوف يجري مستقبلاً فحص مستنداتها بمعرفة اللجنة المشتركة ٣/س-١٩/ط-١٤٩/ف حيث صدر حكم نهائي استئنافي باستحقاق هيئة الأوقاف المصرية مساحة ١٢/س-٢/ط-١٠٤/ف أراضي وقف في محافظة الشرقية.

٨- أعادت اللجنة من العقارات الموقوفة تحت يد هيئة الأوقاف المصرية عدد ٩ عقارات وأرضاً فضاء بعد فحص مستنداتها وباقي عدد ٣ عقارات وأراض فضاء سوف يتم فحص مستنداتها مستقبلاً.

سابعاً: مما تقدم فإنه يوجد تحت يد هيئة الأوقاف المصرية ١٩/س-٥ /ط-١١٤٢/ف والمتبقي بدون فحص حتى الآن ٣/س-١٩/ط-١٤٩/ف أي أن نسبة الانجاز هي إعادة حوالي ٩٠% من الأراضي الزراعية الموجودة تحت يد الأوقاف المصرية تمت إعادتها للأوقاف القبطية وكذلك العقارات ثم

إعـــادة حوالـــي ٨٠% من العقارات الموجودة تحت يد الأوقاف المصرية. وجاري فحص بقية المستندات لإستعادة الأراضي الزراعية والعقارات المهم أن العجلـــة دارت ولم تتوقف وكل ذلك تم في عهد قداسة البابا شنودة الثالث فعلـــى ذلـــك فإن هذا الإدعاء ظالم ولا أساس له من الصحة بأن قداسة البابا شـــنودة الثالـــث تسبب بسلبيته في عدم إعادة الأوقاف القبطية بل العكس هو الصحيح أن الأوقاف القبطية لم تعود إلا في عهد قداسة البابا شنودة الثالث.



الفصل الخامس عشر

السهم الطائش الخامس عشر

الإدعاء من بعض المنظمات القبطية فى المهجر بأن قداسة البابا شنودة تسبب بسلبيته في عدم الوجود القبطي في الوظائف القيادية وفي الوظائف المختلفة في الجهاز التنفيذي.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: إن قداسة البابا شنودة دائماً ينادي بأن يكون اختيار الوظائف القيادية فـــي القضـــاء وفي الجهاز التنفيذي من خلال مبدأ الكفاءة ومبدأ التخصص ولـــيس الإختيار على أساس المبدأ الطائفي لذلك كثيراً ما ينادي قداسة البابا شـــنودة أن يكـــون هـــناك تواجـــد للأقباط في رئاسة الجامعات وفي وظيفة المحافظيـــن ورؤســـاء الأحياء وغيرها من الوظائف بناء على معيار الكفاءة بعيداً عن معيار الطائفية الدينية وفي أواخر عام ٢٠٠٤ استضفت قداسة البابا شنودة في نادي لينز القاهرة بصفتي رئيس نادي لينز القاهرة وكان موضوع اللقاء قبول الآخر ونادى في هذا اللقاء بأن يكون اختيار المناصب على أساس الكفـــاءة والخبرة والتخصص وهي أساس موضوعي لا علاقة لها بالديانات والأساس الطائفي وذلك في إجابته على سؤال لأحد الحاضرين.

ثانياً: إن دعـــوة قداسة البابا شنودة بأن يكون التعيين في الوظائف على أساس الكفاءة بعيدا عن المعيار الطائفي وهو المعيار الذي يتفق مع الدستور المصري من خلال مبدأ المساواة الوارد في المادة ٤٠ من الدستور بالمساواة فـــي الحقـــوق والواجبات بين المصريين جميعاً ولا تفرقة بينهم بسبب الدين وهـــذا المعيار هو الذي أقره الدستور في المادة ١٤ بأن الوظائف العامة حق للمواطنيـــن جمـــيعاً وهذا المعيار يكفله الدستور المصري في المادة ٨ حيث تنادي هذه المادة بتكافؤ الفرص لجميع المواطنين.

ثالثاً: إن الأخـــذ بمعيار طائفي في التعيين في الوظائف العامة بعيداً عن الأخـــذ بمعـــيار الكفاءة الذي ينادي به قداسة البابا شنودة سوف يأكل اليابس والأخضـــر إذا أخذنا بالمعيار الطائفي والتجربة اللبنانية خير دليل على ذلك فلبـــنان عدد سكانها لا يتجاوز الخمسة مليون نسمة إلا أن بها أكبر مجموعة من التكوينات الدينية الطائفية. لا توجد في أي بلد في العالم وبها سبعة عشر طائفـــة دينـــية، ثلاثة منهم إسلامية وأربعة عشر طائفة مسيحية يدور بينهم الصـــراع الدينـــي فـــي كثير من الأوقات وآخرها استمر خمسة عشر عاماً متوالـــية في الفترة ما بين ١٩٧٥ إلى ١٩٩٠ حرب ضروس بين الطوائف الدينـــية أكلـــت اليابس والأخضر في لبنان بسبب الأخذ بالمعيار الطائفي في تقسيم وظائف الدولة والتعيين في الوظائف السياسية والتنفيذية والقضائية على أســـاس طائفـــي وليس على أساس الكفاءة وهذه الأوضاع المقلوبة لها جذور تاريخية وذلك عندما صدر مرسوم المندوب السامي الفرنسي رقم ٣١٨ حيث أصـــبحت لبنان دولة مستقبلة تحت الإنتداب الفرنسي عاصمتها بيروت يدير شئونها حاكم فرنسي يعاونه مجلس إداري لبناني فبعد إنتهاء الحرب العالمية الأولـــى في عام ١٩١٨ وانهزام الدولة العثمانية في الحرب التي دخلت فيها إلى جانب ألمانيا ضد بريطانيا وفرنسا وبعد انتصار بريطانيا وفرنسا عقدت بيـــنهم اتفاقـــية سايكس بيكو بين انجلترا وفرنسا وتم اقتسام المشرق العربي بحيـــث تكـــون فلسطين وشرق الأردن والعراق من نصيب انجلترا وسوريا ولبـــنان من نصيب فرنسا، ومنذ ذلك التاريخ وضعت القنبلة الموقوتة.. بأن يكون اختيار المناصب على أساس طائفي فى لبنان وأصبح الموارنة أصدقاء فرنســـا التقليديين وضع متميز حيث في عام ١٩٢٦ وافق الانتداب الفرنسي علـــى الدستور اللبناني الأول واعتمده المندوب السامي الفرنسي في ٢٦/٣/ ١٩٢٦ بحيـــث توزع المناصب السياسية والتنفيذية والإدارية بين المسيحيين والمسلمين بنسبة ٦: ٥ من خلال مجلس الخدمة المدنية الذي يوزع وظائف الدولـــة علـــى أســـاس نســـبة الطوائف وبدأ الصراع الطائفي بين الطوائف

المسيحية والسنية والشيعية وكذلك بدأ الصراع الدموي بينهم في١٣/٤/١٩٧٥ واستمرت الحرب اللبنانية حتى عام ١٩٩٠، فقدت لبنان فيها مائة ألف قتيل ومائتيـــن ألـــف مصـــاب وشرد نصف مليون لبناني نتيجة عمليات التدمير والتخريـــب وبلغت خسائر الحرب اللبنانية حوالي خمسة عشر مليار دولار وانـــتهى ذلـــك الصراع الدموي باتفاق الطائف بالسعودية في ١/١٠/١٩٨٩ على أساس طائفي احتفظ الموارنة برئاسة الجمهورية ورئاسة الحكومة للسنة ورئاسة البرلمان للشيعة بحيث يكون أعضاء البرلمان ١٢٨ عضواً مناصفة بيـــن المسلمين والمسيحيين واستقرت الأوضاع في لبنان قليلاً ووضع رفيق الحريري رئيس الوزراء السني خطة للنهوض بلبنان بإعادة البنية التحتية من كهـــرباء ومـــياه وصـــرف واتصالات وطرق واستطاع إعادة لبنان كدولة متحضرة ولكن أيدي الطائفية اغتالت رفيق الحريري في عام ٢٠٠٥ وبدأت بوادر الحرب الأهلية تظهر للوجود مرة أخرى ولكن عقلاء الأمة من جميع الطوائف الدينية إستطاعوا السيطرة على عدم اندلاع الحرب الأهلية ولكن هل هـــذه الســـيطرة سوف تستمر طويلاً.. وهذا السؤال سوف تجيب عليه الأيام القادمة ولكن المؤكد في لبنان أن السبب الرئيسي في الحرب الأهلية في لبنان هـــو تقسيم الوظائف السياسية والتنفيذية والإدارية على أساس طائفي وليس على أساس الكفاءة والتخصص والشهادات العلمية وهذا ما لا نتمناه لمصر.

رابعاً: وفـــي عهد الرئيس **محمد حسني مبارك** اعتباراً من١٤ /١٠/ ١٩٨١ أخذ بمعيار الكفاءة في تعيين الوزراء ففي عهده تم تشكيل اثني عشر وزارة الوزارة الأولى تشكلت في ١٤/١٠/١٩٨١ بعد حادث المنصة الوزارة الأولى برئاســـة الرئيس **محمد حسني مبارك** لمدة ثلاثة شهور تقريباً وبها ثلاث وزراء أقـــباط والثانـــية برئاسة الدكتور أحمد فؤاد محيي الدين بها وزيران قبطيان والـــوزارة الـــرابعة برئاسة كمال حسن علي بها وزيران قبطيان والوزارة الخامســـة برئاســـة د/ علـــي لطفـــي بها وزيران قبطيان والوزارة السادسة والســـابعة والثامـــنة برئاسة الدكتور عاطف محمد نجيب صدقي به وزيران

قبطـــيان فـــي كـــل وزارة والوزارة التاسعة والعاشرة برئاسة الدكتور كمال الجنزوري به وزيران قبطيان والوزارة الحادية عشر برئاسة الدكتور عاطف محمـــد عبيد بها وزيران قبطيان والوزارة الثاني عشر برئاسة الدكتور أحمد نظيف بها وزيران قبطيان على أساس الكفاءة وليس على أساس الطائفية.

خامساً: وقداسة البابا شنودة ينادي بأن يكون التعيين على أساس الكفاءة وليس على أساس الطائفة الدينية وهو لا يوافق بعض الأقباط في الداخل في مصـــر وفي الخارج من أقباط المهجر الذين ينادون بتعيين الوزراء والأقباط فـــي المناصـــب المختلفة في الدولة على أساس نسبة تناسب عدد الأقباط في الإحصـــاء العـــددي للمصـــريين بحيث يكون توليهم في المناصب السياسية والإداريـــة والتنفـــيذية والقضائية بنسبة معينة تناسب تعدادهم بالنسبة لتعداد ســـكان مصـــر فـــي جميع الوظائف سواء الوزراء والمحافظين أو رؤساء الجامعـــات أو رؤســـاء النيابـــية وأجهزة الشرطة والقوات المسلحة وجميع الوظائف التنفيذية ولكن قداسة البابا شنودة لا يوافق على هذه الدعوة لأنه لا يوجـــد نظـــام متحضـــر في كل دول العالم من أوروبا أو أمريكا أو آسيا أو أســـتراليا أو أفريقيا يقوم بتقسيم الوظائف السياسية والقضائية والتنفيذية على أســـاس طائفي ديني ولكن جميع الدول المتحضرة يكون تقسيم الوظائف فيها على أساس معايير موضوعية من الكفاءة لإختيار الوظائف التنفيذية وغيرها ومـــن يظلـــم فـــي الإختيار لأي سبب عليه اللجوء إلى القضاء الإداري ثم الاســـتئناف إلـــى الإدارية العليا أما تقسيم الوظائف على أساس ديني طائفي على أساس التعدد السكاني فهو نوعاً من الخراب مثل التجربة اللبنانية.

سادساً: الوضـــع فـــي مصر من الناحية الرسمية والدستورية أن رئيس الجمهوريـــة له سلطة تعيين الوزراء ونوابهم وإعفائهم من مناصبهم وكذلك الوظـــائف الإدارية العليا وكذلك الوضع من الناحية الرسمية في القانون ٤٧ لســـنة ١٩٨٧ الخـــاص بـــنظام العامليـــن المدنيين بالدولة يتم اختيار القادة

الإداريين طبقاً لمعيار موضوعي بحيث يتم الإختيار بناء على الكفاءة والجدارة.

ومن يجد أنه ظلم من توليه أي منصب بعدم اختياره في أي منصب اداري عليه أن يلجأ إلى القضاء الإداري ثم الإستئناف أمام الإدارية العليا ويحصل على أحكام واجبة النفاذ.

سابعاً: من الملاحظ في الواقع الحياتي أن غالبية الوزراء الأقباط في جميع العهود يحاولون التمسك بمناصبهم أطول فترة ممكنة لذلك نجدهم لا يشغلون أنفسهم كثيراً ببحث مشاكل الأقباط لذلك على الأقباط في مصر ألا يعتمدوا في بحث مشاكلهم على الوزراء الأقباط ومدى عددهم في الوزارة بل يركز الأقباط في بحث مشاكلهم على القنوات الدستورية والقنوات القانونية والقنوات الحزبية لأن الوزراء الأقباط لا يريدون لأنفسهم صداعاً لأنفسهم وما حدث من أزمة بين قداسة البابا شنودة والرئيس أنور السادات خير دليل على موقف الوزراء الأقباط في رغبتهم في عدم الزج بأنفسهم في مشاكل الأقباط حرصاً منهم على البقاء في مناصبهم فقد كان بعض الوزراء الأقباط بدون ذكر أسمائهم أثناء الأزمة بين الرئيس السادات والبابا شنودة يقومون بضرب البابا شنودة تحت الحزام أمام الرئيس السادات للحفاظ على مناصبهم بإرضاء الرئيس السادات في تصوره تجاه البابا شنودة لذلك يجب أن يكون هدف الأقباط في حل مشاكلهم ليس الاعتماد على الوزراء الأقباط بل يجب عليهم اعتبار أن هذه المشاكل مشاكل داخلية تحل من خلال القنوات الدستورية والقانونية المصرية باللجوء للقضاء وعدم التدخل الأجنبي ومراعاة التوازنات أمام الحكومة والثقافات الموروثة.

ثامناً: إن ما ينادي به بعض الأقباط بتعيين الأقباط في الوظائف التنفيذية والسياسية والإدارية على أساس التعداد السكاني وهذا ما يرفضه قداسة البابا شنودة سوف يجر البلاد إلى مستنقع الطائفية البغيضة لأنه سوف يقول

البعض طالما أن تقسيم المناصب الإدارية والتنفيذية على أساس التعداد السكاني لابد من تقسيم النشاط الاقتصادي والمهني والحرفي والصناعي والتجاري على أساس التعداد السكاني وهذا سوف يفتح نار جهنم من التعصب والمشاكل للأقباط ذاتهم فسوف يقولون مثلاً الأقباط يسيطرون على نسبة ٦٠% من الصيدليات وهذا أكبر من نسبتهم العددية في الإحصاء التعددي فنسبتهم لا تزيد عن ١٠% لذلك يجب أن يتخلى الأقباط عن نسبة ٥٠% من الصيدليات التي يمتلكونها وسوف يقول البعض أن الأقباط يسيطرون على ٢٥% من شركات المقاولات لذلك يجب أن يتنازل الأقباط عن ١٥% من شركات المقاولات طبقاً لعددهم السكاني وسوف يقول البعض أن الأقباط يسيطرون على ٣٠% من المكاتب التجارية لذلك عليهم التنازل عن ٢٠% من مكاتبهم التجارية طبقاً لعددهم السكاني وسوف يقولون أن الأطباء في وزارة الصحة من الأقباط عددهم أكثر من نسبتهم في التعداد الإحصائي لذلك يجب رفت كل الأطباء الزيادة في وزارة الصحة عن نسبتهم العددية وأولهم زوجتي الدكتورة سلوى فهيم أرمانيوس فهي مدير عام المنطقة الطبية بالموسكي بدرجة وكيل وزارة وكذلك سوف نجد من يقول إن تجار وكالة البلح لبيع قطع الغيار من الأقباط نسبتهم حوالي ٩٠% من تجار وكالة البلح ولذلك يجب على الأقباط من تجار وكالة البلح غلق ٨٠% من محلاتهم حتى يتم التساوي مع النسبة العددية للأقباط.

لذلك أقول أن ما ينادي به بعض الأقباط من التعيين في المناصب الإدارية والتنفيذية والقضائية على أساس طائفي بنسبة تعداد السكان لا منطق فيه وسوف يكون منطق أسود على الحياة في مصر ولذلك يرفضه قداسة البابا شنودة الثالث ويرفضه الجميع مسلمون وأقباط.

تاسعاً: إن إصرار قداسة البابا شنودة على رفض التعيين في الوظائف الإدارية والتنفيذية على أساس طائفي لأن ذلك سوف يفتح الباب على مصراعيه في الصراع بين الطوائف المسيحية المختلفة سواء أرثوذكسية أو

بروتستنتانية او إنجيلية أو كاثوليكية لأن كل طائفة دينية أو ملة دينية سوف يطالـب بنسبة من الوظائف لملته أو طائفته وكذلك الوضع بالنسبة للمسلمين السـنة والشيعة وغيرهم كل طائفة سوف تطالب بنسبة لطائفته الدينية وهنا سـوف ندخل في جحيم لن ينتهي من المطالب الطائفية من المؤكد أنه سوف ينتهي بنا إلى حرب أهلية.

عاشراً: إن الدول المتقدمة حضارياً مثل أمريكا وفرنسا وإنجلترا واليابان وغـيرها مـن الـدول المتقدمة لا يتم التعيين في المناصب فيها على أساس طائفـي بل على العكس يتم الاختيار للوظائف الإدارية والتنفيذية على أساس الكفـاءة.. فهـل طلـب المسـلمون الأمريكان أو المسلمون الإنجليز أن يتم إختيارهم ضمن المناصب السياسية أو التنفيذية بنسبة عددهم إن الإختيار على أساس ديني قنبلة موقوتة.

الحادي عشر: عـندما إستضفت قداسة البابا شنودة في لقاء ثقافي في لينز القاهرة في أواخر عام ٢٠٠٤ كان من رأيه أن حل مشاكل الأقباط لا يخص الأقـباط وحدهـم بـل يخص الوطن كله مسلمين وأقباط لأنها تمس تجانس الوطـن كلـه ومسـتقبل وحدته فعندما تنتهي مشاكل الأقباط ينتهي الصداع المزمـن الـذي يصيب رأس الأمة المصرية من حين إلى حين ويجد أعداء الأمـة المصـرية فـي مشاكل الأقباط ثغره كبيرة ينفذون منها أن المجتمع المصـري بكل طوائفة.. الإسلامية والمسيحية يريد قفل هذا الملف إلى الأبد وهو مشاكل الأقباط من خلال مبدأ المواطنة ومراعاة التوازنات أمام الحكومة ومراعاة الثقافات الموروثة حتى نعود للزمن الجميل في الوحدة الوطنية أيام سعد زغلول وما بعدها حتى بداية الثورة.

الثاني عشر: وحتى نكون منصفين في الواقع العملي لابد أن يكون الجهاز التنفـيذي للدولة أكثر حيادية في مشكلة التعيين في الوظائف بناء على معيار الكفاءة وبعيداً عن معيار الطائفية لأن المادة ٤٠ من الدستور تدعو للمساواة

في تولي المناصب العامة الإدارية والتنفيذية بعيداً عن معيار الدين وذلك من خــلال مــبدأ الكفاءة فقط بدون النظر إلى الديانة أو التعداد الإحصائي لأن الموظف العام يقوم بأداء خدمة عامة من خلال مبدأ المواطنة يجب أن يكون فــي خدمة المواطنين جميعاً سواء أكان الموظف مسلماً أو مسيحياً، وحيادية الجهــاز التنفيذي للدولة يحقق المصلحة العامة والوحدة الوطنية، أما إنحياز الجهــاز التنفيذي لطائفة دينية معينة سوف يجلب من الضرر أكثر مما يجلب مــن الــنفع فلا يضير جهاز الدولة التنفيذي في تعيين محافظ قبطي في كل تشــكيل وزاري بناء على معيار الكفاءة في أحد المحافظات القابلة لإستقبال محــافظ قبطــي مــثل المحافظات الساحلية مثل الإسماعيلية أو السويس أو بورسعيد.

وقــد ســبق تعييــن محافظ قبطي وهو اللواء فريد وهبة في عام ١٩٧٨ واللواء فؤاد عزيز غالي في عام ١٩٨٠ في محافظة جنوب سيناء ولم تحدث أي مشــاكل وقــد يقول البعض أن هناك مناسبات إسلامية لابد أن يحضرها المحافظ بنفسه وفى عام ٢٠٠٥م تم تعيين اللواء مجدى أيوب فى محافظة قنا محافظــاً بها ولا توجد أي مشكلة لو أرسل نائبه وخاصة أن هذه المناسبات قلــيلة جداً ولا يوجد أي مشاكل في حيادية الجهاز التنفيذي في أن يعين أحد رؤساء الجامعات قبطياً بناء على معيار الكفاءة وليس بناء على معيار الديانة ولا يوجــد أي مشــاكل فــي تعيين عمداء للكليات كل فترة بناء على معيار الكافــية مــن الأقباط، وكذلك تعيينهم في المناصب القضائية العليا والتنفيذية العلــيا وبذلــك نغلق الثغرة التي يرددها بعض أقباط المهجر عندما يقابلون المسئولين الرسميين الذين يزورون أمريكا وخاصة أن المناخ العام في مصر مهــيأ أكــثر مــن قبل في عهد مبارك لممارسة مبدأ حيادية الجهاز التنفيذي بمصداقية عالية وبشفافية عالية.

الثالث عشر: فــي الحقــيقة أنه لا يوجد في الدستور أو في كل القوانين المصــرية مــا يخالف الأخذ بمبدأ الكفاءة في التعيين في الوظائف التنفيذية

والإدارية ولا يوجد في الدستور وفي جميع القوانين ما يجعل الجهاز التنفيذي لا يأخذ بمبدأ حيادية الدولة ولكنها ثقافة موروثة منذ أيام الإحتلال العثماني... فهذه الثقافة الموروثة وإهدار مبدأ حيادية الجهاز التنفيذي حان الوقت لتغييرها إلى ثقافة حيادية الجهاز التنفيذي بأن يكون المعيار الأول والأخير هو الكفاءة وخاصة أن عهد مبارك مهيأ لتنفيذ مبدأ حيادية الجهاز التنفيذي فقد وجدنا الكثيرين من المستشارين الأقباط يحتلون أعلى منصب في القضاء.. في قضاء مجلس الدولة مثل المستشار ادوار الذهبي والمستشار حنا ناشد وها هو اللواء فتحي قزمان يرأس أخطر لجنة وهي لجنة الأمن القومي في مجلس الشعب ولكن المطلوب مزيداً من حيادية الجهاز التنفيذي لأن ذلك سوف يغلق الباب نهائياً على ما يردده أعداء الإسلام بأن الإسلام لا يقبل الآخر رغم أنه دين التسامح والمحبة وإذا كان الجهاز التنفيذي له عذره في فترة الستينيات والسبعينيات في عدم حيادية الجهاز التنفيذي عندما تم تقوية التيار الديني في فترة السبعينيات في فترة السادات لمحاربة التيار الناصري والشيوعي ولكن في فترة مبارك المناخ مختلف فقد رفع شعار الدين لله والوطن للجميع بمصداقية شديدة وبذلك فإن المناخ مهيأ لأن يكون الجهاز التنفيذي أكثر حيادية وعلى ذلك فإن الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة تسبب بسلبيته في عدم اختيار الأقباط في الوظائف القيادية إدعاء ظالم لأن المناخ اليوم أحسن من الأمس في حيادية الحكومة والبابا شنودة لا يتدخل فى سياسة الحكومة فى التعيين لأن ذلك ليس من حقه ولكنه يبدى رأيه دائماً بأن الأخذ بمبدأ الكفاءة هو الأفضل فى التعيين فى الوظائف العليا بعيداً عن مبدأ الطائفية أو الحصة أو الكوته فى التعيين فى المناصب الذى ينادى به قلة من أقباط المهجر.



الفصل السادس عشر

السهم الطائش السادس عشر

الإدعاء من بعض المنظمات القبطية فى المهجر بأن قداسة البابا شنودة الثالث بسلبيته تسبب بعدم كفاية الوجود القبطي في المؤسسات البرلمانية وعدم تمثيل الأقباط في مجلس الشعب والشورى والمحليات.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: قداسة البابا شنودة لم يكن سلبياً أمام ظاهرة عدم كفاية الوجود القبطي في المؤسسات البرلمانية سواء في مجلس الشعب والشورى أو في المحليات لأنه دائماً في كل لقاءاته الصحفية وفي كل اجتماعاته وفي كل لقاءاته الثقافية يدعو الأقباط إلى المشاركة السياسية وعدم السلبية والتقوقع داخل شرنقة عدم ممارسة حقهم السياسي في الإنتخاب والترشيح للمناصب السياسية لأن ذلك حقهم الدستوري بمقتضى المواطنة والمساواة طبقاً لنص المادة ٤٠ من الدستور.

ثانياً: إن حق الأقباط في الترشيح للمناصب السياسية وفي إبداء رأيهم في الإنتخابات والاستفتاءات حق دستوري يجب ممارسته لأنه حق وارد في الدستور ضمن حقوق وواجبات المصريين، ففي المادة ٦٢ من الدستور للمواطن حق الإنتخاب والترشيح وإبداء الرأي في الإستفتاء وفقاً لأحكام القانون ومساهمته في الحياة العامة واجب وطني وخاصة أنه طبقاً لنص المادة ١٠٩ من الدستور لرئيس الجمهورية ولكل عضو من أعضاء مجلس الشعب اقتراح القوانين ولذلك فمن حق الأقباط حينما يدخلون البرلمان اقتراح القوانين وكذلك فإن المادة ٨٦ من الدستور يتولى مجلس الشعب سلطة التشريع وتقرير السياسة العامة للدولة والخطة المالية للتنمية الإقتصادية

والإجتماعـية والموازنـة العامـة للدولة كما يمارس أعضاء مجلس الشعب الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية من خلال نص المادة ١٢٤ من الدستور بـتقديم الأسـئلة لرئيس مجلس الوزراء والوزراء ومن خلال الاستجوابات لرئـيس الوزراء والوزراء طبقاً للمادة ١٢٥ من الدستور ولذلك فإن الأقباط عـندما يدخلون البرلمان سوف يمارسون حقهم الطبيعي في التشريع ورقابة الجهاز التنفيذي ولكن الذي يحدث عملاً في الواقع الحياتي سلبية الأقباط في المشاركة السياسية.

وهذا عيب في الأقباط وليس في الدولة لأن الأقباط شبه منسحبين بإرادتهم الشخصية من المشاركة في الحياة السياسية والنتيجة غياب الأقباط عن الحياة السياسـية لأن الأقـباط كثـيراً منهم لا يذهبون للقيد في جداول الانتخابات والحصول على بطاقة انتخابية ورقم قيدهم في جداول الانتخابات ومقر اللجنة التي يدلون فيها بأصواتهم وكثير من الأقباط لا يتوجهون في يوم الانتخابات لإبـداء رأيهم لصالح المرشح في دائرتهم سواء أكان مسلماً أو مسيحياً.. وقد يكون للأقباط عذرهم في فترة الخمسينات والستينات والسبعينات والثمانينات فـي عدم اهتمامهم بالحياة السياسية والقيد في جداول الانتخابات حيث كانت هـذه الفـترة فـي حـياة مصر فترة عصيبة نتيجة ضغط التيار الإسلامي المـتطرف وخاصـة فـي فـترة السادات وكثر في هذه الفترة التشكيك في مواطنتهم وكان لهم العذر في فترة جمال عبد الناصر في فترة الستينات حيث كان الصراع الدائم والتعصب بين النظام المصري والإخوان المسلمين وكثرة المواجهـات بيـنهم خلقت مناخ متوتر بين المسلمين والمسيحيين خاصة بعد المحـاولات مـن الكثيريـن المتأسلمين في فترة السبعينات بمحاولة أسلمة المجـتمع المصـري من خلال مبادئ خاطئة وتفسيرات مغلوطة في الكتاب والسـنة.. مـن هذه الجماعات المتأسلمة التي إستباحت دم الأقباط وضابط الشـرطة والشعب المصري والسائحين في عمليات إرهابية ينكرها صحيح الإسلام.

وقـد شوهت الجماعات الإسلامية المتطرفة صورة الإسلام بإظهاره أنه غـير قـادر علـى التعايش مع الطرف الآخر القبطي وهذه نقطة مهمة في المجتمعات الغربية وبالنسبة لحقوق الإنسان ولكن في عهد الرئيس مبارك.. الأمر مختلف ١٨٠ درجة فقد استطاع القضاء على الإرهاب وأعاد لنا مبارك الزمـن الجميل في الوحدة الوطنية يوم أن كنا نرى ويصا واصف وجورج خياط ومكرم عبيد وغيرهم من الأقباط يرشحون أنفسهم في دوائر أغلبها من المسلمين ومع ذلك ينجحون في الإنتخابات والفوز بكرسي النيابة في البرلمان في دوائر أغلب سكانها مسلمين وحيث أن المناخ تغير كثيراً في عهد مبارك لابـد أن يخـرج الأقـباط مـن شرنقة السلبية السياسية ويغيروا أنفسهم في ضـرورة القيد الانتخابي طبقاً للقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ الخاص بمباشرة الحقوق السياسية الذي تم تعديله بالقانون ٢٢٠ لسنة ١٩٩٤ وأخيراً تم صدور قانون جديد في عام ٢٠٠٥ لمباشرة الحقوق السياسية.

ثالثاً: وحـتى نكـون واقعييـن في مشاركة الأقباط في الحياة السياسية والاشـتراك في إبداء الرأي والترشيح لابد من العودة لنظام القوائم الحزبية بدلاً من نظام الانتخابات الفردية ونظام القوائم الحزبية يعيد للأحزاب هيبتها ويعـيد الإلـتزام الحزبي المفقود في ظل الانتخابات الفردية لأن الانتخابات بالنظام الفردي تجعل العضو أقوى من الحزب لأن الحزب ليس له أي فضل في نجاح العضو أما انتخابات القوائم الحزبية تجعل الحزب أقوى من العضو لأن له الفضل في وضعه في القوائم الحزبية وله الفضل في التحرك الحزبي خلفـه لمناصرة القائمة الحزبية لأنه في الإنتخابات في القوائم الحزبية سوف تكون المفاضلة بين القوائم الحزبية على أساس برامجها وانجازاتها بعيداً عن رأس المال والعصبية القبلية والعائلية.

رابعاً: لابـد أن تولـد ثقافـة جديدة لدى الأقباط بقيد أنفسهم في جداول الانـتخابات والترشـيح في المناصب البرلمانية سوف يجبر جميع الأحزاب

علـــى مخاطبة ودهم حسب المصلحة العليا للحزب وادراج الأقباط الصالحين لخـــوض المعارك الانتخابية في قوائم الأحزاب المختلفة لأنهم سوف يجدون قوى مؤثرة متوجهة إلى صناديق الانتخابات يكونون ١٠% من سكان مصر ولابـــد أن تتولد ثقافة لدى الأقباط باختيار المرشح الأصلح سواء أكان مسلماً أو مســـيحياً بـــدلاً من التعصب الأعمى لدى قلة من الأقباط باختيار المرشح المسيحي فقط.

خامساً: وعلـــى ذلك فإن قداسة البابا شنودة بريء من سلبية الأقباط من المشاركة في الحياة البرلمانية والسياسية وعلى الأقباط قيد أنفسهم في جداول الانـــتخابات ثـــم الترشيح بعد ذلك في الدوائر المختلفة في الشعب والشورى والمجـــالس المحلية وبدلاً من بكاء الأقباط ونواحهم بأن الأحزاب لا ترشحهم بالقدر الكافي في قوائمهم الحزبية عليهم أولاً القيد في جداول الانتخابات وأن تكـــون لديهم ثقافة التوجه لصناديق الانتخابات وإبداء رأيهم وعلى ذلك لابد للأقباط أن يغيروا ثقافتهم في المشاركة السياسية من الثقافة السلبية إلى ثقافة المشاركة الايجابية.

وعلـــى ذلـــك فاللعبة كلها ليست في يد قداسة البابا شنودة وليست في يد الدولـــة وليســـت في يد الأحزاب السياسية.. اللعبة كلها في يد الأقباط ذاتهم ولذلـــك أقول للأقباط لا تعاتبوا الأحزاب في عدم ترشيحكم في قوائمها، بل عاتـــبوا أنفسكم في سلبيتكم في عدم قيد أسمائكم في جداول الانتخابات، فلابد للأقـــباط من مخاطبة الأحزاب من منطق القوة وهو قيد أسمائهم في جداول الانتخابات لأن كل حزب سوف يسير خلف مصلحته الذاتية في الفوز بالمقعد البرلمانـــي في أي دائرة وعندما كان في الماضي بعد ثورة ١٩١٩م الأقباط يقيدون أنفسهم في جداول الانتخابات ويرشحون أنفسهم في الزمن الجميل في الوحدة الوطنية وجدنا ويصا واصف وكيلاً لمجلس النواب في عام ١٩٢٦ ثم رئيســـاً لمجلـــس الـــنواب في عام ١٩٢٨ وكان زكي ميخائيل بشارة وكيلاً

لمجلس الشيوخ في عام ١٩٤٥ وعزيز مشرفي وكيلاً لمجلس النواب في عام ١٩٤٩ وهــؤلاء الأشخاص لم يتولوا هذه المناصب لمجرد أنهم أقباط ولكن لأن الأقــباط في زمانهم كانوا إيجابيون في المشاركة في الحياة السياسية ولم يكونوا سلبيون بالاضافة إلى المناخ الحلو فى ذلك الوقت.

سادساً: ونتــيجة ســلبية الأقباط في المشاركة في الحياة السياسية سواء بالقــيد في جداول الإنتخابات أو الترشيح للمناصب النيابية لذلك أدخل جمال عبد الناصر في دستور ١٩٥٦ نصاً دستورياً في المادة ٨٧ من أنه من حق رئيس الجمهورية أن يعين عشر نواب في مجلس الأمة أو مجلس الشعب يعد ذلــك لسد الفجوة الناجمة عن غياب الأقباط من مباشرة حقوقهم السياسية بعد الــثورة ولذلــك وجدنا الأقباط يتم تعيينهم في مجلس الأمة ثم مجلس الشعب دون أن يشــاركوا فــي الترشيح في أي دوائر، ففي دورة ١٩٦٤ تم تعيين ثمانــية أقباط، وفي دورة ١٩٦٩ تم تعيين سبعة أقباط، وفي دورة ١٩٧١ تم تعييــن تســعة أقــباط، وفي دورة ١٩٧٦ تم تعيين ثمانية أقباط، وفي دورة ١٩٧٩ تم تعيين عشرة أقباط، وفي دورة ١٩٨٤ تم تعيين خمسة أقباط وفي دورة ١٩٩٠ تــم تعيين ستة أقباط وفي دورة ٢٠٠٠ تم تعيين ثلاثة أقباط.. والسؤال الذي يطرح نفسه.. إلى متى يظل الأقباط سلبيون وينتظرون التعيين مــن رئــيس الجمهورية في البرلمان أو مجلس الشعب.. الحل الوحيد لهذه الأزمــة هــي أن يخــرج الأقــباط مــن سلبيتهم ويقيدوا أنفسهم في جداول الإنتخابات ويتوجهون إلى صناديق الانتخابات لإختيار الأصلح سواء مسلم أو قبطــي ثــم بعــد ذلك يتم اختيارهم على قوائم الأحزاب.. فالكرة في ملعب الأقباط فقط لا غير.

سابعاً: وعلى ذلك فإن هذا الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة تسبب بسلبيته فــي عدم تمثيل الأقباط في البرلمان تمثيل كافي هذا الإدعاء لا أساس له من الصــحة لأن قداســة الــبابا شــنودة ينادي الأقباط بقيد أسمائهم في جداول

الانتخابات ومباشرة حقوقهم السياسية ولكن سلبية الأقباط هي السبب وإن كنا نعترف بأن حركة المشاركة السياسية للأقباط في إزدياد ففي انتخابات ٢٠٠٠ فـــي مجلس الشعب نجح ثلاثة من الأقباط وهم رامي لكح عن دائرة الظاهر ومنير فخري عن دائرة الوايلي ويوسف بطرس عن دائرة المعهد الفني وهذه بداية نتمنى أن تزدهر وخاصة عندما يطبق نظام القوائم.



الفصل السابع عشر

السهم الطائش السابع عشر

الإدعاء من بعض الصحفيين بأن قداسة البابا شنودة الثالث خالف كل البطاركة الذيـن سبقوه بمحاولته أن يلعب دوراً سياسياً بأن يعقد اجتماع للمجمع المقدس للدعوة للرئيس حسني مبارك بالترشيح لفترة خامسة والدعوة لمناصرة الأقباط له وهذا ليس من حقه.

رد المؤلف على هذا الإدعاء

هذا الإدعاء لا أساس له من الصحة لما هو آت:

أولاً: بعـد أن فجر الرئيس **محمد حسني مبارك** قذيفة العبور للديمقراطية بأن طالـب بـتعديل المادة ٧٦ من الدستور بحيث يكون أمام المواطن المصري الحـق في اختيار حاكمه لرئاسة الجمهورية من بين أكثر من مرشح يقارن الناخـب المصري بين المرشحين لرئاسة الجمهورية ويختار الشخص الذي يفضـله حسب رؤيته الشخصية من خلال مقارنة العطاء الوطني لكل مرشح وقدرة كل مرشح على قيادة السفينة المصرية وقدرة كل مرشح في أن يكون رئيسـاً للقـوات المسلحة طبقاً لنص المادة ١٨٢ من الدستور وقدرته على اقـتراح القوانيـن طبقاً للمادة ١٠٩ من الدستور وقدرته على رئاسة الجهاز التنفيذي والسلطة التنفيذية، طبقاً للمادة ١٢٧ من الدستور وقدرته على رئاسة السـلطة القضـائية طبقاً لنص المادة ١٧٣ من الدستور وقدرته على رئاسة جهاز الشرطة طبقاً لنص المادة ١٨٤ من الدستور ومن خلال قدرة المرشح لرئاسة الجمهورية على القيام بالاختصاصات المكلف بها من الدستور يعطيه صـوته ومـن خلال ماضيه في العمل الوطني وفي النضال السياسي يعطيه صوته.

وبعـد أن تم تعديل المادة ٧٦ من الدستور بالإستفتاء الذي أجري في يوم ٢٥ مـايو ٢٠٠٥ وذلـك بإضافة مادة جديدة برقم ١٩٢ مكرر إلى الدستور

وصدق على التعديل رئيس الجمهورية في ٢٦ مايو ٢٠٠٥ أصبحت الإختيار لرئاسة الجمهورية ليس بالإستفتاء بل بالإقتراع السري المباشر في إختيار رئيس الجمهورية بين أكثر من مرشح وهذا يحدث في مصر لأول مرة في تاريخ مصر منذ عهد الفراعنة حتى عهد مبارك وحيث أن الانتخابات لرئاسة الجمهورية كان محدداً لها السابع من شهر سبتمبر ٢٠٠٥ وتقدم للترشيح لرئاسة الجمهورية الرئيس **محمد حسني مبارك** ومعه عدد تسعة من رؤساء الأحزاب المختلفة على الساحة الحزبية من ضمن تسعة عشر حزباً في الساحة السياسية فلابد من الانحياز لمرشح من العشرة.

ثانياً: وحيث أن المادة ٤٧ من الدستور تبيح حرية الرأي مكفولة ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير وغير ذلك من وسائل التعبير وحيث أن حرية التعبير حق لكل مواطن سواء أكان شخص طبيعي أو معنوي.. لذلك فإن قداسة البابا شنودة قام بعقد المجمع المقدس في يوم السبت الموافق ٢٠٠٥/٦/١٨ برئاسة قداسة البابا شنودة وحضور ٧٨ من الآباء المطارنة والأساقفة وكان من بين الحاضرين نيافة الأنبا ابراهام مطران القدس وأساقفة كنائس أمريكا وأستراليا وانجلترا وفرنسا وروما والنمسا وألمانيا واساقف أفريقيا في جوهانسبرج وكينيا والسودان الخاصة بالكنائس الأرثوذكسية الموجودة في هذه البلاد وبعد أن استعرض الآباء المطارنة والأساقفة المرشحين لرئاسة الجمهورية قرروا الدعوة للرئيس مبارك بالترشيح لرئاسة الجمهورية وتأييده وذلك من خلال مقارنة ماضيه السياسي ونضاله الوطني في العطاء الوطني.

وقد صدر البيان من المجمع المقدس على النحو التالي في اجتماع أعضاء المجمع المقدس بمناسبة العيد الحادي والخمسين لرهبنة قداسة البابا وقعوا على الوثيقة التالية ((البابا شنودة الثالث ومطارنة وأساقفة الكنيسة القبطية الأرثوذكسية يسعدهم استمرارية الرئيس **محمد حسني مبارك** في رئاسة مصر

لمـــا يرونه فيه من حكمة سياسية وسماحة وخبرة عميقة بإدارة شئون البلاد ومعـــرفة وثـــيقة مـــع علاقة طيبة بكل القيادات السياسية في البلاد العربية والغربـــية وسائر البلاد وما ناله من تقدير الجميع وماله من موقف حازم في قضايا الشرق الأوسط والسودان وحفظ مكانة مصر بين الدول لذلك يناشدونه الاستجابة لرغبة الجماهير بترشيح نفسه لرئاسة الجمهورية لدورة تالية والكل يحبونه ويؤيدونه))

ثالثاً: قد اعترضت بعض الصحف واعترض بعض الأقباط وهم قلة قليلة أن يكون للمجمع المقدس دور سياسي في توجيه الأقباط لإختيار مرشح بذاته وهو الرئيس **محمد حسني مبارك** وقال بعض الأقباط أن ذلك مصادرة لحقهم في الإختيار وحقيقة الأمر غير ذلك لأن الأقباط في حقيقة الأمر من حقهم اختيار الشخص الذي يريدونه لأن الأقباط ليسوا في حزب واحد بل هم متفرقون في كـــل الأحزاب السياسية فمنهم من الوفد ومنهم من الأهالي ومنهم في التكافل الاجتماعي ومنهم في حزب الجيل والأقباط متفرقون في كل الأحزاب ولكن أغلـــبهم فـــي الحزب الوطني فكل مواطن قبطي له الحق في اختيار المرشح الذي يريده.

رابعاً: إن مـــن حـــق المجمـــع المقدس بقداسة البابا شنودة أن يعبر عن مصـــلحة الأقـــباط فـــي اختيار شخص مبارك لفترة قادمة مثل أي شخصية إعتـــبارية تعبر عن رأيها مثل اتحاد العمال عندما عبر عن رأيه في اختيار مـــبارك لفـــترة قادمـــة لأن مصـــلحة العمـــال في ذلك ولأن مبارك أفضل المرشحين بالمقارنة بالمرشحين الآخرين فأي شخصية اعتبارية من حقها أن تعبر عن رأيها في كل المسائل الثقافية والإجتماعية والسياسية مثل المواطنين تمامـــاً فحرية التعبير للأشخاص الطبيعيين والاعتباريين حق لهم وخاصة أن المجمـــع المقدس برئاسة قداسة البابا شنودة لم يختر الرئيس مبارك من فراغ ولكـــن مـــن خـــلال ماضيه السياسي في العطاء الوطني ومن خلال علاقته

بالأقــباط فـــي خلق مناخ الوحدة الوطنية بمصداقية شديدة وإنهاء الكثير من مشـــاكل الأقباط لذلك قرر المجمع المقدس أن مبارك أفضل المرشحين ووقع الـــبابا شنودة ومعه ٧٨ من الأساقفة والمطارنة لأن مبارك ذو حكمة سياسية وسماحة وخبرة عميقة بإدارة شئون البلاد وعلاقاته طيبة مع كل رؤساء دول العـــالم وحفــظ مكانة مصر الدولية لذلك ناشدوه بالترشيح مرة أخرى وهذا حقهم جميعاً كأفراد ومواطنين كشخص طبيعي وحقهم كمجمع مقدس كشخص اعتباري وخاصة أن قانون المجمع المقدس ولائحته بحساب الأصوات على القرار بالأغلبية وهذا الموضوع حصل على الإجماع بين الأساقفة الأعضاء برئاســـة قداســـة البابا شنودة وهذا القرار له التزام معنوى فقط ويستطيع أى قبطى أن يبدى رأى مخالف لرأى المجمع المقدس من خلال قناعته الخاصة ورأيه الخاص.

خامساً: أن قـــرار المجمـــع المقدس برئاسة البابا شنودة له إلزام معنوي لجميع الأقباط في مصر لأن قداسة البابا شنودة هو البطريرك ١١٧ الجالس على كرسي ماري مرقس الرسول أحد التلاميذ السبعين للسيد المسيح والذي عـــاش فـــي فترة زمن السيد المسيح وكتب أحد الأناجيل الأربعة وهو إنجيل مرقس فاحترام قداسة البابا شنودة الجالس على كرسي ماري مرقس الرسول من احترام ماري مرقس الرسول ذاته البطريرك الأول على كرسي الكرازة المرقســية الــذي أدخل المسيحية إلى مصر في عام ٥٨م واستشهد على يد الوثنيين في سبيل الدعوة المسيحية في عام ٦٨م فاحترام قرارات البابا شنودة مـــن احترام قرارات ماري مرقس الرسول لأن البابا شنودة هو الجالس على كرســـي مـــاري مرقس الرسول وهو على رأس الكنيسة الأرثوذكسية الآن، ولذلك فإن احترام قراراته وقرارات المجمع المقدس واجب على كل مسيحي على أرض مصر وأن قراراته لها إلزام معنوي لجميع الأقباط في مصر وفي الخارج.

سادساً: فـــي شـــهر أبـــريل من عام ٢٠٠٥ دعوت قداسة البابا شنودة لإجتماع في نادي ليнز القاهرة بصفتي رئيس النادي وأثناء فتح باب المناقشة ســـأله أحـــد الصـــحفيين الســـؤال التالي.. لو ترشح لرئاسة الجمهورية أحد المرشـــحين مـــن الإخوان المسلمين أمام الرئيس مبارك فلمَن تنضم وتدعو الأقباط للإنضمام إليه ؟ فرد قداسة البابا شنودة بالآتي.. إن الأقباط متفرقون فـــي كل الأحزاب ولكل مواطن قبطي أن يختار من يريد رئيساً للجمهورية ولكـــن مصلحة الأقباط كما يراها مع الرئيس مبارك لأنه يتمتع بحكمة عالية في إدارة البلاد.

سابعاً: أن جميع المؤسسات الدينية في كل أنحاء العالم تنحاز إلى مرشح معيـــن ففـــي الانتخابات الماضية التي خاضها الرئيس الأمريكي بوش ضد كـــيري أصدرت الكثير من الكنائس الكاثوليكية تأييدها للرئيس بوش وحدث ذلـــك في انتخابات بلير الأخيرة في إنجلترا وحدث ذلك في فرنسا وعلى ذلك تأييد بعض المؤسسات الدينية لمرشح بذاته ظاهرة عالمية.. لماذا نتعجب إذا حدثت في مصر من المجمع المقدس.

ثامناً: إذا كـــان الـــبعض يقول أن قداسة البابا شنودة يلعب دوراً سياسياً باختياره الرئيس مبارك لفترة قادمة فقداسة البابا شنودة كمواطن وكبطريرك للكـــرازة المرقسية لا يستطيع أن ينفصل عن هموم الوطن والقضايا القومية الكـــبرى التي تهم مصر وفيها دوراً سياسياً فقد سبق لقداسة البابا شنودة أن أعلـــن أنـــه لـــن يـــزور القدس إلا مع إخوته المسلمين طالما أن الاحتلال الاســـرائيلي موجـــوداً وطالما أن الشعب الفلسطيني لم يأخذه حقه العادل في إقامـــة دولة فلسطينية وهذا دوراً سياسياً لقداسة البابا شنودة لم ينكره أحد من المســـلمين والأقـــباط وحينما رفض قداسة البابا شنودة مقابلة لجنة الحد من الاضـــطهاد الدينـــي الأمريكـــية ورفض عرض مشاكل الأقباط على جهات خارجية وفضل حل مشاكل الأقباط داخلياً من خلال الشرعية القانونية بحيث تكـــون الحلول مصرية هذا دور سياسي لقداسةَ البابا شنودة يراعي المصلحة

العليا لمصر وكذلك حينما يختار قداسة البابا شنودة الرئيس مبارك ومعه المجمع المقدس لفترة رئاسة أخرى.. هذا دور سياسي يراعي المصلحة العليا لمصر والمصلحة العليا للأقباط لأن المصلحة العليا للأقباط كمواطنين مصريين هي في اختيار مبارك لأن الدستور المصري في المادة ٦٠ تدعو للحفاظ على الوحدة الوطنية واختيار الرئيس مبارك هو قمة الوحدة الوطنية إذا قارنا بين مبارك وغيره من المرشحين. والبابا شنودة حينما يرفض الارهاب في كل دول العالم وآخر عملياته في شرم الشيخ.. فهذا دور سياسي ومجمع البحوث الإسلامية ومشيخة الأزهر حينما ترفض الإرهاب فهذا دور سياسي خاص بالمصلحة العليا للدولة لذلك فمن حق قداسة البابا المقدس أن يعبروا عن مصلحة الأقباط طبقاً لنص المادة ٤٧ من الدستور الخاص بحرية التعبير التي تنص على أنه من حق الأشخاص سواء طبيعيين أو اعتباريين التعبير عن رأيهم سواء أكان هذا التعبير في المسائل السياسية أو الثقافية أو القومية أو غيرها من المسائل.

تاسعاً: الأشخاص الإعتباريين والطبيعيين التي ليس من حقها التعبير السياسي هي ثلاثة جهات طبقاً لقانون ممارسة الحقوق السياسية وهي جهاز القوات المسلحة وجهاز الشرطة والسلطة القضائية فهذه الأجهزة الثلاثة فقط ليس من حقها التعبير عن رأيها في القضايا السياسية.

عاشراً: وعلى ذلك فإن الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة يلعب دوراً سياسياً بعقد المجمع المقدس للدعوة لترشيح الرئيس مبارك وأن ذلك ليس من حقه فهذا إدعاء باطل لأن من حق قداسة البابا شنودة كشخص أن يعبر عن رأيه في المسائل السياسية طبقاً لنص المادة ٤٧ م الدستور ومن حق المجمع المقدس أن يعبر عن رأيه كشخص اعتباري في المسائل السياسية طبقاً لنص المادة ٤٧.



الفصل الثامن عشر

السهم الطائش الثامن عشر

إدعـاء بعـض الصحفيين بأن قداسة البابا شنودة الثالث على علاقة بالقمص زكـريا بطرس الذى يهاجم الإسلام ورموز الإسلام من خلال برنامجه "أسئلة فى الإيمان" بقناة الحياة التى تبث ارسالها من قبرص.

هذا الإدعاء لأساسى له من الصحة ما هو ات:-

أولاً: هـذا الإدعـاء لا أساس له من الصحة وإذا استعرضنا علاقة قداسة البابا شنودة بالقمص زكريا بطرس أثناء وجوده فى مصر سوف نستطيع أن نجـزم بأن العلاقة كانت فاترة بينهم فقد كان القمص زكريا بطرس يخدم فى احـدى الكـنائس الـتابعة لمحافظة الغربية وكان يتمتع بموهبة ملحوظة فى الوعـظ والتأثير على المتلقين وذلك بأدائه المميز فى الوعظ الذى يصل إلى حـد الأداء المسرحى بتخفيض صوته فى بعض اللحظات وتعلية صوته فى لحظات أخرى وموهبته فى الوعظ جعلت الكثير من الكنائس تطلبه لكى يعظ فـيها للمصلين فى المحافظات المجاورة هذا بالإضافة إلى أن القمص زكريا بطـرس كان مميزا من بين أقرانه من رجال الدين المسيحى بثقافته الواسعة فى التاريخ المسيحى وفى اللاهوت وتفسير نصوص الإنجيل والتوراه وعندما زاع سـيطه نقـل إلـى كنيسة مارى مرقص الرسول بمصر الجديدة وهى المعـروفة بكنيسة كليوباترا وفى هذا الكنيسة أقام نهضة رعوية فى الكنيسة وفـى الوعـظ جعلت الكثير من المسيحيين يتوجهون إلى الصلاة فى كنيسة مـارى مـرقص الرسـول وكان لكثرة المترددين على عظاته التى تقام فى القاعـة الملحقـة بالكنيسة فى الدور الأول كان عدد الحاضرين يفوق قدرة اسـتيعاب القاعـة فـتم انشاء شبكة تلليفزيونية فى الدور الثانى بحيث يعظ القمـص زكـريا بطرس فى القاعة فى الدور الأول ويشاهده المصلون فى الـدور الثانى من خلال شبكة التليفزيون وكان يحضر إليه فى موعد وعظته

الاسـبوعى الكثير من أبناء الكنائس المجاورة وكان بعض الحاضرين يقفون فى فناء الكنيسة وفى ملعب كرة السلة المجاور للقاعة التى يؤدى فيها وعظته وكان فى وقت وعظته يتم عمل خدمة من قسم شرطة مصر الجديدة حتى لا يتعطل المرور بمنطقة الكنيسة.

ثانياً: زاع سـيط القمـص زكـريا بطرس ونظرا لفكرة المرتب وسعه اطلاعه ورغبته فى الشهرة وتبحره فى علوم الاهوت قام بابتداع عقائدى فى الديانة الأرثوذكسية يسمى نظرية الخلاص فى لحظة وبدأ يعظ فى الحاضرين بهذه النظرية الجديدة ولكن بعض القساوسة اشتكوه لقداسة البابا شنودة مدعين أن نظـرية الخـلاص فـى لحظة تعاليم مخالفة لتعاليم الكنيسة الأرثوذكسية وعـندما حلل قداسة البابا شنودة نظرية الخلاص فى اللحظة التى ينادى بها القمـص زكريا بطرس وجدها تخالف تعاليم الملة الأرثوذكسية وانها هرقطة فى صحيح الدين المسيحى لذلك طلب منه عدم ترديد كلامه عن الخلاص فى لحظة وأنها من مبادئ الملة البروتستنتية التى لا تتفق مع تعاليم ومبادئ الملة الأرثوذكسـية ولكنه امتثل لأوامر قداسة البابا شنودة فترة من الوقت قصيرة ولكـنه عـاد إلـى الوعظ للمصلين الأرثوذكس بنظرية الخلاص فى لحظة مخالفـا أوامر البابا شنودة لذلك قام قداسة البابا شنودة بشلحه من الخدمة فى الكنيسـة الأرثوذكسـية ومنعه من الوعظ فى الكنيسة وفى ذلك الوقت كانت احـدى أثـرياء الأقـباط سيدة اسمها مدام سهير من المواظبين على عظاته وكانـت تعمـل فى السعودية هى وزوجها فى قطاع البترول فتركت للقمص زكـريا بطـرس فيلتها ولها حديقة كبيرة فى منطقة الكوربا بمصر الجديدة وكـان يعظ فى هذه الفيلا كل أسبوع فى يوم الخميس وكان يخرج الشياطين والأرواح النجسـة بالصلاة بعد انتهاء الوعظة وزادت شهرته فى كل أنحاء الجمهوريـة وكـان يردد دائماً فى عظاته نظرية الخلاص فى لحظة والتى تعتمد فى جوهرها على الحديث الذى حدث بين السيد المسيح وهو مصلوب على الصليب مع اللص اليمين عندما قال اللص اليمين للسيد المسيح "اذكرنى

يــا رب مــتى جئت فى ملكوتك" فقال له السيد المسيح "اليوم تكون معى فى الفــردوس" ويفســر ذلك القمص زكريا بطرس بأن اللص اليمين خلص فى لحظــة واحدة وسوف يدخل ملكوت الله بعد تلك اللحظة وذلك مخالف للفكر الأرثوذكسى لأن الفكر الأرثوذكسى يقوم على العمل الدائم الصالح والاجتهاد طــول العمر حتى يدخل الإنسان ملكوت الله ونظراً لوجود التناقض بين فكر الخــلاص فــى لحظــة والفكر الأرثوذكسى اعتبر قداسة البابا شنودة أفكار القمص زكريا مخالفة للمبادئ الأرثوذكسية وقرر ايقافه عن العمل فى خدمة الكنيســة الأرثوذكسية لأنه لا يوجد خلاص فى لحظة واحدة ولكن الخلاص يأتى بعد عمل صالح وتقوى وخشوع طول العمر.

ثالثاً: وبعــد ذلــك حــاول القمص زكريا بطرس العودة لخدمة الكنيسة فحرضــت مدام سهير بعض الأقباط الذين يحضرون عظات القمص زكريا بطرس فى فيلتها بالكوربا بمصر الجديدة واحضرت حوالى عشرين اتوبيس كبــير بــه الأقــباط مــن محــبى القمص زكريا بطرس وتوجهوا إلى مقر الكاتدرائــية بالعباسية ونزلوا فى ساحة الكاتدرائية حاملين يفط مكتوبة كبيرة تطالب بعودة القمص زكريا بطرس للخدمة وكنت فى ذلك الوقت مأمور لقسم شــرطة الوايلــى بالعباســية الذى تتبعه الكاتدرائية المرقسية وكنت رئيس الشــرطة المكلفة بحفظ الأمن داخل الكاتدرائية وخارجها وزادت المظاهرات للمطالــبة بعودة القمص زكريا بطرس لذلك اتصلت تليفونيا بالأستاذ/ قسيس موســى ســليمان أحــد أثرياء الأقباط الذى كان يعمل فى مجال قطع الغيار المســتعملة وكان له مخزن كبير فى شارع أحمد سعيد بالعباسية وطلبت منه تليفونــيا أن يحضــر إلــى الكاتدرائية وبعد حضوره أفهمته الوضع وسبب المظاهــرات ودخلــنا لقداسة البابا شنودة الثالث فى مكتبه وقد فهمنا منه أنه اســتلم تعاليم الملة الأرثوذكسية بأصول ومبادئ معينة وأنه لا يمكنه أن يقبل أى تغــير فيها وأن نظرية الخلاص فى لحظة من مبادئ الملة البروتستنتية التى تخالف مبادئ الملة الأرثوذكسية وعرضنا عليه أن يعلن القمص زكريا

بطرس توبته ولا يعود إلى ترديد نظرية الخلاص فى لحظة ويقبل العفو عنه ويعــود لخدمـــة الكنيسة الأرثوذكسية وبعد ذلك اتصل الأستاذ قسيس موسى سليمان بالقمص زكريا بطرس بمنزله فى ميدان سانت فاتيما ووافق القمص زكــريا بطــرس على عدم العودة لترديد نظرية الخلاص فى لحظة وحضر لقداســـة البابا شنودة وقدم إعتذاره وعدم عودته إلى الكلام عن الخلاص فى لحظة وقبل قداسة البابا شنودة بعودة القمص زكريا بطرس للخدمة فى كنيسة مارى مرقص بمصر الجديدة مرة أخرى.

رابعاً: عندما عاد القمص زكريا بطرس للخدمة عاد إلى لقائه الاسبوعى يــوم الخمــيس بالكنيسة ولكن لرغبته فى الشهرة عاد إلى ممارسة الصلاة لاخراج الأرواح النجسة والشياطين من أجساد المرضى وبدأ فى العمل على تنصير المسلمين مما أحدث بعض المشاكل فى طريق الوحدة الوطنية بعد أن اســتطاع تنصــير ناظرة مدرسة اسمها ناهد وقد كانت مسلمة واستطاع أن يســجل لناهد شريط كاسيت وشريط فيديو تشرح فيه ناهد رحلة عبورها من الإســلام إلـــى المسيحية وبدأ توزيع هذه الأشرطة من الكاسيت والفيديو مما أحدث شرخاً فى الوحدة الوطنية وكان ذلك ضد رغبة البابا شنودة فى الحفاظ علـــى الوحدة الوطنية وما أن علم قداسة البابا شنودة بهذه الواقعة فقام على الفــور بــنقل القمــص زكريا بطرس إلى أحد الكنائس بأستراليا لأنه يحدث شرخا فى الوحدة الوطنية بسبب سعيه لتنصير بعض المسلمين. وفى استراليا أحــدث القمص زكريا بطرس بعض المشاكل وحاول العودة إلى القاهرة مرة أخرى ولكن قداسة البابا شنودة رفض رغم أن القمص زكريا بطرس وعائلته المكونـــة مـــن زوجته وابنين وابنة يقيمون فى القاهرة ورفض قداسة البابا شنودة على أساس عدم إحداث شرخ فى الوحدة الوطنية فى مصر لذلك قرر نقلـــه مـــن اســـتراليا إلى لندن ليعمل فى الخدمة فى احدى الكنائس فى لندن وأثــناء خدمـــته فى لندن حاول بكل الوسائل العودة إلى القاهرة ولكن قداسة الـــبابا شنودة رفض ذلك ومنذ عدة سنوات تقدم باستقالته لقداسة البابا شنودة

لعــدم الوئـــام فى العلاقة بين قداسة البابا شنودة والقمص زكريا بطرس وقد قبلها قداسة البابا شنودة فوراً.

خامساً: من ذلك العرض السابق يتضح أن العلاقة بين قداسة البابا شنودة والقمــص زكـــريا بطرس متوترة نظراً لعدم موافقة قداسة البابا شنودة على تصـــرفات القمــص زكـــريا بطـــرس وأن الخلافات بين قداسة البابا شنودة والقمــص زكريا بطرس يعلمها جميع الكهنة فى مصر والشعب القبطى فى مصـــر بأنهـــا علاقة متوترة ولذلك فان الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة على علاقـــة بـــالقمص زكريا بطرس ادعاء ظالم لان معنى ذلك الإدعاء أن البابا شـــنودة الثالـــث يحرض القمص زكريا بطرس على القيام بذلك الدور غير المســئول فـــى قناة الحياة القضائية بتشويه صورة الإسلام ورموز الإسلام بأســـلوب يخـــدش الشـــعور الدينى للمسلمين ويعكر صفو الحياة الحلوة بين المســـلمين والمسيحيين فى كل أنحاء الدنيا وحقيقة الأمر أن ذلك الإدعاء لا أســـاس له مـــن الصحة لإن العلاقة بين قداسة البابا شنودة والقمص زكريا بطرس علاقة خلافات دائماً وبعد أن تقدم باستقالته لرفض قداسة البابا شنودة عـــودة القمص زكريا بطرس إلى القاهرة للعيش مع أولاده أصبح لا سلطان لقداســـة البابا شنودة على القمص زكريا بطرس المستقيل من خدمة الكنيسة لأن بعـــض الصـــحفيين كان يردد لماذا لا يوقف قداسة البابا شنودة القمص زكريا بطرس عن الخدمة فى الكنيسة الأرثوذكسية كيف يوقفه وهو مستقيل من الخدمة بالكنيسة الأرثوذكسية.



الفهـــرس

الموضـــــوع — رقم الصفحة

تقديم د/ مصطفى الفقى -- ٥

الإهداء -- ٧

مقدمة المؤلف -- ٩

الباب الأول

حياة قداسة البابا شنودة الثالث حتى كرسي البطريركية ---------------------------- ١٧

الفصـــل الأول: حـــياة قداســـة الـــبابا شـــنودة الثالث حتى كرسي البطريركية --- ١٧

الفصل الثاني: تاريخ البطاركة على كرسي الكرازة المرقسية --------------------------- ٣٣

الباب الثاني

السهام الطائشة الموجهة لقداسة البابا شنودة الثالث ------------------------------ ٣٩

الفصل الأول
السهم الطائش الأول

الإدعـــاء بأن قداسة البابا شنودة لعب دوراً سياسياً في قضية وفاء قســـطنطين بلـــوي ذراع الحكومة وأخذ وفاء قسطنطين للدير بعد إسلامها -- ٣٩

الفصل الثاني
السهم الطائش الثاني

الإدعاء بأنه ليس من حق قداسة البابا شنودة الثالث منع الأقباط من زيارة الأماكن المقدسة وقبر السيد المسيح -------------------------------------- ٥٥

الفصل الثالث
السهم الطائش الثالث

الإدعـــاء بـــأن قداســـة البابا شنودة يلعب دوراً تحريضياً لمنظمات الأقباط في المهجر ضد مصر لتحقيق هدفه ----------------------------------- ٧١

الفصل الرابع
السهم الطائش الرابع

الإدعــاء بأنــه بإصــرار قداسة البابا شنودة على عدم الترخيص بالــزواج مــرة ثانية لمن حصلوا على أحكام بالطلاق من المحاكم المصــرية تسبب في تشريد أكثر من خمسين ألف أسرة وسار في طريق يخالف البطاركة الذين من قبله -- ٨٣

الفصل الخامس
السهم الطائش الخامس

الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة جعل أموال الكاتدرائية ملكية خاصة لــه يتصــرف فــيها كما يشاء ونظرة لحياته الخاصة من الرفاهية والإسراف والسيارات الفاخرة تجعلنا نقول أنه ليس براهب ------------------------ ٩٧

الفصل السادس
السهم الطائش السادس

الإدعــاء بدكــتاتورية قداسة البابا شنودة في الإدارة وأنه لا يؤمن بالديمقراطية والمعارضة وهو يمثل نظرية العادل المستبد لكي يبرر ديكتاتوريته وخاصة في إدارة المجلس الملي العام والكنيسة----------------------- ١٠٣

الفصل السابع
السهم الطائش السابع

الإدعــاء بأن مشكلة بناء وترميم الكنائس والخط الهمايوني موجودة طــوال عهد البابا شنودة لسلبيته في مواجهة الحكومة وتقاعسه في المطالبة بحقوق الأقباط في بناء وترميم الكنائس---------------------------------- ١١٣

الفصل الثامن
السهم الطائش الثامن

الإدعــاء بعــدم وجود ضوابط مالية للإيرادات والمصروفات في ميزانــية كــل الكــنائس فــي مصر والأمر متروك لرجال الدين يتصرفون كما يشاءون وذلك بعلم قداسة البابا شنودة ---------------------------- ١٢٩

الفصل التاسع
السهم الطائش التاسع

الإدعـــاء بـــأن برضوخ قداسة البابا شنودة لضغوط الحكومة لعدم مقابلة لجنة الحد من الاضطهاد الديني الأمريكية وعدم ابلاغه عن مشاكل الأقباط في مصر واضطادهم لكتابتها في تقريرهم---------------------- ١٣٣

الفصل العاشر
السهم الطائش العاشر

الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة يروج لسياسة الحكومة بوجود تلاحم وتجـــانس بين الأقباط والمسلمين وأنهم سبيكة وطنية واحدة وإخفاء مشاكل الأقباط لإرضاء الحكومة لبقائه في منصبه ------------------------------ ١٣٩

الفصل الحادي عشر
السهم الطائش الحادي عشر

الإدعـــاء بســلبية قداسة البابا شنودة في مواجهة الحكومة مواجهة حازمـــة أدى إلـــى الغـــياب القبطي في أجهزة الإعلام بعدم إذاعة القـــداس فـــي الإذاعـــة والتليفزيون وخاصة عندما تستخدم أجهزة الإعلام للتشكيك في عقيدة المسيحيين وإشاعة المناخ الطائفي ------------------- ١٤٩

الفصل الثاني عشر
السهم الطائش الثاني عشر

الإدعـــاء بأن أموال الكنائس في كل ايبارشيه يصرفها الأساقفة في حـــياة الـــترف والـــبذخ وحياة الرفاهية المادية وركوب السيارات المرســـيدس والأساقفة يخلطون بين مالهم الخاص وأموال الكنيسة وذلك بعلم قداسة البابا شنودة--- ١٥٥

الفصل الثالث عشر
السهم الطائش الثالث عشر

الإدعـــاء بأن عدم زواج قداسة البابا شنودة الثالث تجعله غير قادر علـــى اســـتيعاب مشـــاكل الأسرة القبطية وتجعله عاجز عن حل مشـــاكلهم فقـــد كان انيانوس الاسكافي ثاني بطريرك في المسيحية وكثير من البطاركة متزوجون -- ١٦١

الفصل الرابع عشر
السهم الطائش الرابع عشر

الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة بسلبيته ومهادنة الحكومة تسبب في عدم عودة الأوقاف القبطية إلى الكاتدرائية المرقسية---------------------------- ١٦٧

الفصل الخامس عشر
السهم الطائش الخامس عشر

الإدعاء بأن قداسة البابا شنودة الثالث بسلبيته تسبب في عدم الوجود القبطـــي فـــي الوظائف القيادية وفي الوظائف المختلفة في الجهاز التنفيذي-- ١٧٧

الفصل السادس عشر
السهم الطائش السادس عشر

الإدعـــاء بـــأن قداسة البابا شنودة الثالث بسلبيته تسبب بعدم كفاية الوجـــود القبطـــي في المؤسسات البرلمانية وعدم تمثيل الأقباط في مجلس الشعب والشورى والمحليات -- ١٨٧

الفصل السابع عشر
السهم الطائش السابع عشر

الإدعـــاء بـــأن قداسة البابا شنودة الثالث خالف كل البطاركة الذين ســـبقوه بمحاولـــته أن يلعب دوراً سياسياً بأن يعقد اجتماع للمجمع المقـــدس للدعـــوة للرئـــيس **حسني مبارك** بالترشيح لفترة خامسة والدعوة لمناصرة الأقباط له وهذا ليس من حقه-------------------------------- ١٩٣

الفصل الثامن عشر
السهم الطائش الثامن عشر

الإدعـــاء بأن قداسة البابا شنودة الثالث على علاقة بالقمص زكريا بطـــرس الـــذى يهاجم الإسلام ورموز الإسلام من خلال برنامجه أسئلة فى الإيمان بقناة الحياة التى تبث ارسالها من قبرص---------------------- ١٩٩